A

WIPO
المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

CDIP/8/9 PROV
الأصل: بالانكليزية
التاريخ: 1 مارس 2012

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة الثامنة

جنيف، من 14 إلى 18 نوفمبر 2011

مشروع تقرير

من إعداد الأمانة

1. انعقدت الدورة الثامنة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في الفترة من 14 إلى 18 نوفمبر 2011.

2. وكانت الدول التالية ممثلة في الدورة: الجزائر، وأنغولا، والأرجنتين، وأستراليا، والنمسا، وبنغلاديش، وبربادوس، وبلجيكا، وبلغاريا، وبوركينا فاصو، وبوروندي، وكمبوديا، وكندا، وشيلي، والصين، وكولومبيا، وكوت ديفوار، وكوبا، وقبرص، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والدانمرك، والجمهورية الدومينيكية، ومصر، والسلفادور، وإثيوبيا، وفرنسا، وجورجيا، وألمانيا، وغانا، واليونان، وغينيا، وهايتي، والكرسي الرسولي، وهندوراس، وهنغاريا، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وإيرلندا، وإيطاليا، واليابان، وكينيا، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، ومدغشقر، وماليزيا، وموريشيوس، والمكسيك، وموناكو، والجبل الأسود، والمغرب، وميانمار، وناميبيا، ونيبال، وهولندا، ونيجيريا، والنرويج، وعمان، وباكستان، وبنما، وباراغواي، وبيرو، والفلبين، وبولندا، والبرتغال، وقطر، وجمهورية كوريا، ورومانيا، والاتحاد الروسي، وسانت كيتس ونيفس، والمملكة العربية السعودية، والسنغال، وسنغافورة، وسلوفينيا، وجنوب أفريقيا، وإسبانيا، وسري لانكا، والسودان، والسويد، وسويسرا، والجمهورية العربية السورية، وتايلند، وترينيداد وتوباغو، وتونس، وتركيا، وأوغندا، وأوكرانيا، والمملكة المتحدة، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية، وأوروغواي، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفييت نام، وزامبيا، وزمبابوي (96).

3. وشاركت المنظمات الحكومية الدولية التالية بصفة مراقب: مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD)، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (FAO)، والاتحاد الأوروبي (EU)، والمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية

(ARIPO)، والمكتب الأوروبي للبراءات (EPO)، ومكتب براءات الاختراع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية (GCC Patent Office)، ومنظمة التجارة العالمية (WTO)، ومنظمة الصحة العالمية (WHO)، ومركز الجنوب، والاتحاد الأفريقي (AU)، ومنظمة التعاون الإسلامي (OIC)، وجامعة الأمم المتحدة (12).

4. وشارك ممثلون عن المنظمات غير الحكومية التالية بصفة مراقبين: جمعية آيكيوسنساتو (IQSensato)، ومركز الدراسات الدولية للملكية الفكرية (CEIPI)، وائتلاف المجتمع المدني (CSC)، وشركة حقوق الإبداع التوفيقية، والشبكة العالمية لصناعة العلوم النباتية (CropLife International)، والاتحاد الأمريكي اللاتيني الإيبيري لفناني الأداء (FILAIE)، وجمعية مهندسي العالم (IdM)، والمركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة (ICTSD)، وغرفة التجارة الدولية (ICC)، والاتحاد الدولي لجمعيات موزعي الأفلام (FIAD)، والاتحاد الدولي لجمعيات منتجي الأفلام (FIAPF)، والاتحاد الدولي لجمعيات المنتجين الصيدليين (IFPMA)، والاتحاد الدولي لصناعة الفونوغرامات (IFPI)، والجمعية الدولية للناشرين (IPA)، والرابطة الدولية للعلامات التجارية (INTA)، والاتحاد الدولي للفيديو (IVF)، والمؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (KEI)، ورابطة المكتبات لحق المؤلف (LCA)، وجمعية أطباء بلا حدود (MSF)، ومؤسسة مجموعة براءات الأدوية (19).

5. وترأس الدورة السفير محمد عبد الحنان، الممثل الدائم لبنغلاديش.

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

6. رحَّب الرئيس بجميع الوفود المشاركة في الدورة الثامنة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأخبر الحضور بأن الدكتور فرانسس غري – المدير العام – كان شخصيا يود الحضور، ولكنه لم يتمكن من ذلك لأسباب قاهرة؛ ولذا سوف ينوب عنه السيد جيفري أونياما، نائب المدير العام لقطاع التنمية. وأعرب الرئيس عن تقديره لما قُدِّم له من دعم وتعاون متواصلين في أثناء الدورة السابقة للجنة. وأعرب عن ثقته بأن اللجنة سوف تحتفظ بالزخم الإيجابي في الدورة الحالية بفضل استمرار مشاركة الوفود. وطلب الرئيس من الحضور تسمية مرشح لمنصب النائب الثاني للرئيس لتنظر فيه اللجنة. وذكر أن الدول الأعضاء أعربت، في أثناء الدورة الأربعين للجمعية العامة للويبو، عن التزامها الراسخ بالمضي قدما في العمل المنوط باللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وأضاف أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تواصل العمل على نحو مُنفتِح وبنّاء في أثناء الدورة وبعدها؛ من أجل تحقيق مزيد من التقدم. وحثَّ الرئيس جميع الوفود على توخي الإيجاز والتركيز في مداخلاتها؛ حيث كان هناك جدول أعمال مزدحم يجب أن يتناوله الاجتماع في غضون الوقت المتاح. ودعا الرئيس الأعضاء إلى النظر في البند 2 من جدول الأعمال، وفي اعتماد مشروع جدول الأعمال الوارد في الوثيقة CDIP/8/1/Prov 2.

البند 2 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

7. اقترح وفد جمهورية كوريا فيما يتعلق بالبند 3 من جدول الأعمال – "رصد تنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية وتقييم تنفيذها ومناقشته والتبليغ عنه" – أن تُطْلِع الأمانةُ اللجنةَ على الأنشطة المتعلقة بجدول أعمال التنمية التي تستخدم موارد خارجة عن الميزانية عندما تناقش تقارير مرحلية عن تنفيذ المشاريع في إطار اللجنة. وأشار الوفد إلى أنه في الوقت الحالي قد نُفِّذت مشاريع شتّى لجدول أعمال التنمية من الميزانية العادية، وإضافة إلى ذلك تقوم الويبو بالعديد من المشاريع التي ترتبط ارتباطا وثيقا بمشاريع اللجنة من خلال موارد خارجة عن الميزانية. وأضاف أنه على سبيل المثال، اقترحت كوريا مشروعين في الدورة الثالثة للجنة التي انعقدت في شهر أبريل 2009، وهما: تكوين الكفاءات في استعمال التكنولوجيا الملائمة، والملكية الفكرية وتوسيم المنتجات لتطوير الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، وفي النهاية تمت الموافقة على هذين المشروعين المقترحين في الدورة الخامسة للجنة، وكانت الأمانة تقوم بتنفيذهما. واستدرك الوفد قائلا إنه في غضون ذلك، دعمت كوريا التنفيذ الناجح لمشاريع جدول أعمال التنمية العادية الممولة من الميزانية من خلال تنفيذ برامج خارجة عن الميزانية، عبر صندوق كوريا الاستئماني لدى الويبو، وذلك نظرا لأهمية جدول أعمال التنمية والمشروعين سالفي الذكر، وكان

أحد المشاريع التي تندرج في إطار هذه البرامج الخارجة عن الميزانية هو مسابقة وحلقة عمل عن التكنولوجيا الملائمة تحت عنوان حلول ابتكارية لمشاكل الحياة اليومية، وقد عُقدا في شهر يونيو في إثيوبيا وماليزيا. وقال الوفد إنه إضافة إلى ذلك، أطلقت كوريا مشروع "قرية واحدة وعلامة واحدة" بالتعاون مع منظمة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ تمشيا مع مشروع توسيم المنتجات الذي كانت قد بدأته مع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ومضى يقول إن الوفد يسره إبلاغ الدول الأعضاء بأن هذه المشاريع المتعلقة التي تستخدم موارد خارجة عن الميزانية حقّقت نجاحا باهرا. وأضاف الوفد أن كثيرا من البلدان النامية أبدت اهتمامها بالمشاركة في المشاريع، وطلبت المزيد من المعلومات، ولذلك سيكون من عظيم الفائدة والنفع أن تتشارك الدول الأعضاء فيما بينها نتائج هذه المشاريع المتعلقة في أثناء مناقشة التقدم المُحرَز في المشاريع الممولة من الميزانية العادية حسبما وافقت اللجنة. وأشار الوفد أيضا إلى أن الدراسة الخاصة بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية، الوثيقة CDIP/8/INF/1، تذكر بوضوح في الفقرة 2 من الملخص أن "الويبو ينبغي أن تُقلِّل من ازدواجية الأنشطة وتداخلها داخل المنظمة ومع المقدِّمين الآخرين لتحسين الكفاءة والاستدامة". وذكر الوفد أن التحسن في فعالية التكلفة يدل على تحسين شفافية التكلفة ومصدر المخصصات المرتبطة بأنشطة الويبو الإنمائية. واتفق الوفد تماما مع النهج العام للدراسة، ورأى أنه من أجل تنفيذ جدول أعمال التنمية بفعالية وشفافية، توجد حاجة إلى التنسيق بين كل المشاريع التي تستخدم الميزانية العادية، فضلا عن الموارد الخارجة عن الميزانية، عن طريق تبادل المعلومات بشأن الأنشطة المتعلقة. ورأى الوفد أيضا أن مثل هذه الممارسة سوف تُفضي إلى نجاح مشاريع جدول أعمال التنمية من خلال زيادة ظهورها بين الدول الأعضاء. وطلب الوفد من الأمانة تقديم محتوى المخصصات الخارجة عن الميزانية ونتائجها في أثناء مناقشة التقرير المرحلي في إطار البند 3 من جدول الأعمال، كما طلب منها أن تُقدِّم للجنة، للمرة الأولى، ملخَّصا عن مشروع تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة. وأخيرا أشار الوفد على اللجنة بالنظر في مشروعات مماثلة أخرى خارجة عن الميزانية في دورتها المقبلة بعد وضع هذا المشروع في الحسبان بوصفه نموذجا ممتازا، كما أشار على اللجنة بمناقشة إمكانية دعوة هيئات معنية أخرى مثل منظمة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ، التي تُنفِّذ مشاريع مماثلة، لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات.

8. ووجَّه وفد جنوب أفريقيا عناية اللجنة إلى المشروع المُقترَح الذي قدّمه وفد بوركينا فاصو بعنوان "مشروع لتعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في أفريقيا"، وطلب مناقشة هذا المشروع المقترح في إطار البند 4 من جدول الأعمال. وأشار إلى أن وفد بوركينا فاصو سوف يُسهِب في تقديم مزيد من التفاصيل في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

9. ورحب وفد بوركينا فاصو بجهود الرئيس الدؤوبة وبالمرونة التي أبدتها الوفود الأخرى في التوصل إلى اتفاق بشأن مشروع التعاون فيما بين بلدان الجنوب وفي إتمام الدورة السابعة للجنة. وذكر الوفد أنه أرسل مذكرة شفوية إلى الويبو بشأن اقتراح مشروع لتطوير القطاع السمعي البصري في أفريقيا مع الطلب بأن يُوزَّع الاقتراح على الدورة الثامنة للجنة باعتباره وثيقة رسمية. وشكر الوفدُ الأمانةَ على القيام بذلك، وطلب أن يُنظَر في الاقتراح في إطار البند 4 من جدول الأعمال حسبما أشار منسق مجموعة البلدان الأفريقية.

10. وذكر وفد اليابان أن اليابان أيضا أحد المساهمين في المشروع المعني بميزة الملكية الفكرية والذي يهدف إلى عرض قصص النجاح في الاستفادة من الملكية الفكرية، وذلك في إشارة إلى الاقتراح الذي قدَّمه وفد جمهورية كوريا فيما يتعلق بالعرض الإيضاحي الذي قدمته الأمانة بشأن تنفيذ المشاريع الممولة من موارد خارجة عن الميزانية. وأضاف أنه من هذا المنطلق يطرح الوفد فكرة قيام الأمانة بتقديم عرض إيضاحي بشأن المشاريع الممولة من موارد خارجة عن الميزانية. ولكنه استدرك قائلا إن الوفد مرن بشأن توقيت تقديم عرض إيضاحي؛ حيث إن أمام اللجنة أمورا كثيرة يجب تناولها في أثناء هذه الجلسة.

11. وقال الرئيس إن عددا من البلدان ساهم في الأنشطة الخارجة عن الميزانية، وإن هناك بالتأكيد بعض التجارب الناجحة، ولكنه دعا الوفود إلى التفكير فيما إذا كان ينبغي النظر في هذا الأمر في الدورة الحالية أم في الدورة التاسعة للجنة نظرا لازدحام جدول أعمال الدورة. ثم طلب الرئيس ردّا من وفد جمهورية كوريا.

12. واتفق وفد جمهورية كوريا مع الرئيس نظرا للوقت الذي قد يلزم لتلقي المذكرة من الأمانة.

13. ودعا الرئيسُ اللجنة إلى التعليق على ما إذا كان الاقتراح المقدم من بوركينا فاصو الذي قدمه أيضا وفد جنوب أفريقيا يمكن النظر فيه في إطار البند 4 من جدول الأعمال.

14. وذكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية أنه رغم حرصه الشديد على النظر في هذا الاقتراح، إلا أنه يُفضِّل تأجيل ذلك إلى الدورة المقبلة – الدورة التاسعة للجنة – نظرا لازدحام جدول الأنشطة ازدحاما كبيرا خلال هذا الأسبوع.

15. واقترح وفد ألمانيا أنه في حين أن اللجنة يمكنها مناقشة اقتراح بوركينا فاصو في الدورة التاسعة للجنة، إلا أنه ينبغي أن يُدرَج في جدول أعمال الدورة الحالية لكي تكون هناك فرصة لإعداده والتعرف عليه.

16. وصرَّح وفد جنوب أفريقيا بأنه كان على وشك أن يشرح سبب تفضيله لإدخال الاقتراح في الدورة الثامنة ولكن وفد ألمانيا قام بذلك، وذكر وفد جنوب أفريقيا أنه يؤيد ما قيل. وأضاف أن الهدف الرئيسي هو تعريف اللجنة بالمشروع المُقترَح ثم النظر فيه في الدورة التاسعة.

17. شكر الرئيسُ وفدَ جنوب أفريقيا الذي قدم المشروع المُقترَح، ثم حسم الرئيس الأمر قائلا إن اللجنة يمكن أن تأخذ علما بالمشروع المُقترَح وأن تُجْرِي مناقشة مُفصَّلة في الدورة التاسعة للجنة.

18. وأكد وفد بوركينا فاصو موافقته على ما قاله منسق مجموعة البلدان الأفريقية بأن تُوزَّع الوثيقة في هذه الدورة وتُناقَش في الدورة المقبلة.

19. وبعد أن وجه الرئيس الشكرَ لوفد بوركينا فاصو على تفهمه، أعلن جدول الأعمال المعتَمَد، وأبلغ اللجنة بأن الأمانة سوف توزع جدول الأعمال المُعدَّل بعد قليل. وحث الرئيسُ الوفودَ على توخي الإيجاز والتركيز نظرا لازدحام جدول أعمال الدورة. وأبلغ اللجنة بأنه ينوي تناول بنود جدول الأعمال بالتسلسل الذي وردت به في جدول الأعمال. ثم أعطى الرئيس الكلمة لنائب المدير العام، السيد جيفري أونياما، ليتحدث إلى اللجنة.

كلمة السيد جيفري أونياما، نائب المدير العام

20. رحَّب السيد جيفري أونياما – نائب المدير العام – بالوفود نيابة عن السيد فرانسس غري، المدير العام، الذي كان ينوي حضور افتتاح الدورة ولكن نظرا لأن الدورة لم تبدأ كما كان مقررا لها، اضطر إلى المغادرة لارتباطه بموعد آخر. ورحب السيد أونياما بالوفود ترحيبا حارّا، وأعرب عن ارتياحه للاتفاق في الدورة السابعة للجنة الذي سلط الضوء على أهمية تحقيق توافق الآراء والتعددية. وقال إن الأمانة سعدت سعادة كبيرة بعدم الاضطرار إلى اللجوء إلى التصويت، وشكر جميع الوفود على مرونتها في تسهيل هذا الاتفاق وعلى تمكين هذه اللجنة المهمة للغاية من المضي قدما في جدول أعمالها. وأضاف السيد أونياما أنه قد قُدِّم إلى هذه الدورة عدد من الوثائق المتعلقة بتنفيذ جدول أعمال التنمية، فهناك تقارير إنجاز مشاريع بشأن مشروعين، وتقرير مرحلي عن 18 مشروعا، وتقرير مرحلي فيما يخص التوصيات التسع عشرة للتنفيذ الفوري. ومضى يقول إن الأمانة بذلت جهدا لتفادي التكرار عند إعداد التقارير المذكورة أعلاه، لا سيما التقارير المتعلقة بتنفيذ التوصيات التسع عشرة، ولذلك قُدِّمت المراجع المناسبة إلى تقرير المنظمة عن أداء البرنامج سنة 2010، من أجل تجنب استنساخ كل تلك المعلومات. وأشار إلى أن جميع المعلومات توجد في تقرير الأداء لسنة 2010، وأنه يأمل ألا يغدو ذلك مزعجا للوفود. ومضى

يقول إنه تم كذلك تقديم مراجع للمعلومات الواردة في قاعدة بيانات المساعدة التقنية تحتوي على كل المعلومات بخصوص أنشطة المساعدة التقنية التي تم تنفيذها، ومن ثمَّ لم تُستنسَخ القائمة الكاملة بأنشطة المساعدة التقنية عند السعي لتطبيق التوصيات التسع عشرة، مقارنة بما حدث في الماضي. وذكر أنه تم أيضا إمداد الدورة بعدد من الدراسات وغيرها من نواتج مشاريع جدول أعمال التنمية الجارية، وأن هذه النواتج تُبيِّن بوضوح طبيعة العمل الجاري في تنفيذ جدول أعمال التنمية، وأنه يمكن بالطبع ضم أية أعمال متابعة مُتَّفق عليها إلى أنشطة المنظمة. وأفاد أن اللجنة عُرِضَت عليها أيضا مراجعة خارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية والتي استرعت الكثير من الاهتمام، وأن الأمانة تتطلع إلى مناقشة هادفة وبناءة بشأن هذه الوثيقة، وتتطلع أيضا إلى تنفيذ التوصيات المُتَّفَق عليها على نحو منهجي عقب ارتباط داخل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأعلن أن الدورة الحالية للجنة تلقت أيضا لأول مرة تقرير هيئات الويبو المختلفة بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية، وأن هذا، بالطبع، تحيله إليها الجمعية العامة للويبو في سياق آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير. وقال إن الدورة المقبلة للجنة سوف تتلقى مزيدا من تقارير إنجاز المشاريع إضافة إلى تقارير تقييم للنظر فيها. واختتم السيد أونياما كلمته بالتعبير عن تمنياته للجنة بدورة ناجحة.

21. وشكر الرئيسُ السيدَ أونياما على ملاحظاته الوثيقة الصلة ورؤيته الثاقبة التي من شأنها توجيه النقاش خلال الأسبوع. ثم دعا الرئيسُ اللجنةَ إلى الانتقال إلى البيانات العامة، وطلب من الوفود تقديم نسخة من بياناتهم إلى الأمانة في شكل مكتوب حتى يمكن إدراجها في تقرير اللجنة.

البيانات العامة

22. تحدث وفد باكستان باسم مجموعة بلدان آسيا، وأعرب عن سعادته لرؤية الرئيس يواصل ترأس اللجنة. وقال الوفد إن مجموعة بلدان آسيا يسعدها ويشجعها أن تلاحظ إحراز تقدم ملموس في عمل اللجنة، وبذل الجهود الرامية إلى ضمان مزيد من التوجه الإنمائي في عمل الويبو، وإحراز تقدم ملموس في سبيل تعميم جدول أعمال التنمية تعميما هادفا وحقيقيّا. وذكر الوفد أن المجموعة أثنت على المدير العام وفريقه لوضعهم أساس تحويل مؤسسي متواصل وهادف تصبح فيه الاعتبارات التنموية تلقائيا جزءا لا يتجزأ من عمل الويبو. وقال إن المجموعة تعرب عن تقديرها للخطوات المهمة العديدة التي اتخذتها الدول الأعضاء في الويبو، والمدير العام، وفريقه من أجل ضمان مزيد من التوجه الإنمائي في عمل الويبو من خلال وضع قواعد ومعايير ملائمة للتنمية، وفي المبادرات الأخرى بلجان الويبو الموضوعية، بما في ذلك إقامة روابط بين توصيات جدول أعمال التنمية ومختلف برامج الويبو في وثيقة البرنامج والميزانية وتقارير أداء البرنامج، وإدماج مشاريع جدول أعمال التنمية وأنشطته في إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج، وإدماج جدول أعمال التنمية في وحدات التدريب الموجودة بأكاديمية الويبو. واستدرك الوفد قائلا إن المجموعة ترى أن هذه الجهود الإيجابية سوف تقطع شوطا كبيرا في تشكيل التوجه الإنمائي للمنظمة، ورغم أن هذه التطورات الإيجابية تُشجِّع مجموعة بلدان آسيا تشجيعا كبيرا، إلا أنه سوف توجد دائما حاجةٌ إلى القيام بالمزيد لتحقيق رؤية كبيرة كرؤية جدول أعمال التنمية التي أجمعت عليها كل الدول الأعضاء في الويبو. وأعرب الوفد عن سرور المجموعة بتطرق المناقشات خلال الدورة السابقة للجنة إلى بعض القضايا، وخصوصا المشروع المُقترَح بشأن الملكية الفكرية وهجرة الأدمغة، والجزء الثاني من الدراسة الخاص بمواطن المرونة، وأعرب أيضا عن تطلع المجموعة إلى إحراز تقدم كبير خلال هذه الدورة في جميع بنود جدول الأعمال. وقال إن مجموعة بلدان آسيا تشكر الأمانة على ما قدمته لهذه الدورة من وثائق مُحدَّثة ومُعدَّة إعدادا جيدا، وإنها ممتنة على الأخص بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. ومضى يقول إنه لا بد من إيلاء هذه الدراسة ما تستحق من أهمية، ولا بد أن تنعم اللجنة النظر في توصياتها لتحسين المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. وذكر أن هذه هي المرة الأولى التي تُجرى فيها مثل هذه المراجعة، ومِن ثمَّ ينبغي للجنة أن تتأكد من تخصيص وقت كافٍ لمناقشة التقرير بدقة ولمعرفة كيفية المضي قدما في التوصيات التي وردت فيه. وأضاف أن من الوثائق المهمة الأخرى برنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، وأن أحد التحديات الرئيسية التي تواجهها معظم البلدان النامية والبلدان الأقل نموا هو تحديد الكيفية التي يمكن بها استخدام مواطن المرونة المتعلقة بالملكية الفكرية استخداما كاملا وفعالا وفقا لأهداف التنمية والسياسة العامة.

وأكد الوفد على ضرورة مواجهة الويبو لهذا التحدي الرئيسي وفقا لتوصيات جدول أعمال التنمية. وصرَّح بأن مجموعة بلدان آسيا ترى أن العمل الحالي في هذا المجال غير كافٍ، وأن الدول الأعضاء يجب أن تقترح خطة عمل بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالملكية الفكرية. وقال إن وجود توازن ما يُعدُّ أمرا محوريا لكي يحقق نظام الملكية الفكرية تقدما أفضل، وإن هذا التوازن يكمن في فهم مواطن المرونة المتاحة، وإن جميع سياسات الملكية الفكرية وأعمالها تتوقف على هذا التوازن. واستدرك قائلا إنه ينبغي أن يقوم برنامج العمل بشأن هذه المسألة على الفهم التصوري لما هو متاح بالفعل من مختلف مواطن المرونة المتعلقة بالملكية الفكرية، وعلى دراسة كيفية التنفيذ الفعلي لهذه المواطن عمليا في المجالات الرئيسية للسياسة العامة، وأضاف الوفد أنه ينبغي أيضا التعرّض للقيود القانونية والمؤسسة والإدارية التي تحدّ من الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة وكيفية بناء بيئة تيسيرية لتحقيق الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة من أجل تعزيز أهداف التنمية والسياسة العامة. وقال الوفد إن برنامج العمل يمكن أن يؤدي إلى تطوير مجموعة أدوات للمساعدة القانونية والتقنية يمكنها أن تتصدى للتحديات التي تواجهها البلدان في الاستفادة الكاملة من مواطن المرونة ووسائل التغلب على تلك التحديات. وأعرب الوفد عن أمل المجموعة بأن تشهد هذه الدورة اتفاقا في هذا الموضوع البالغ الأهمية. وأعرب عن رضا مجموعة بلدان آسيا عن سير معظم المشاريع الجارية بسرعة كبيرة، وأبدى تقدير المجموعة للإسهام الذي تقدمه هذه المشاريع. وأضاف الوفد أنه من المتوقع أن يتم الانتهاء من عدد من المشاريع في عام 2012، ولكن قد لا تكتمل بعض المشاريع خلال الفترة المقررة. وأكد على ضرورة تسريع وتيرة المشاريع المتأخرة بتخصيص الموارد البشرية والمالية الكافية لها في وقت مناسب. وأفاد الوفد أنه في حين أن المجموعة تلاحظ أن بعض المشاريع قد أوشكت على الاكتمال، إلا أنها تود أن تؤكد مجددا على أن انتهاء مشروع ما لا يعني بالضرورة تنفيذ التوصيات المحددة لجدول أعمال التنمية. وقال الوفد إن جدول أعمال التنمية يُعدُّ عملا مستمرا طويل الأجل، وذلك على النحو المتفق عليه فيما سبق أثناء اعتماد النهج القائم على المشاريع، وإن الدول الأعضاء ينبغي أن تقترح كما تريد مشاريع جديدة أو إضافية لكي تنظر فيها اللجنة، حسبما يلزم. وأفاد أنه في الوقت الحالي تُنفَّذ مشاريع شتَّى لجدول أعمال التنمية من الميزانية العادية، وأنه إضافة إلى تلك المشاريع، تقوم الويبو أيضا بالعديد من المشاريع التي ترتبط ارتباطا وثيقا بمشاريع اللجنة من خلال موارد خارجة عن الميزانية. وصرَّح بأن المجموعة ترى أنه سيكون من عظيم الفائدة أن تتشارك الدول الأعضاء فيما بينها نتائج هذه المشاريع المتعلقة التي تستخدم موارد خارجة عن الميزانية خلال مناقشة التقدم المحرز في المشاريع التي اعتمدتها اللجنة وموَّلتها الميزانية العادية. ومضى يقول إن من الوثائق المهمة الأخرى أمام اللجنة الوثيقة التي تصف مساهمة هيئات الويبو المتعلقة في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية، وبما أن هذه هي المرة الأولى التي تحيل فيها الجمعية العامة مثل هذه الوثيقة إلى اللجنة، فسيكون من المهم أن نستعرض هذا الوصف ونتعرف على التحسينات التي يمكن إدخالها، وكيف يمكن للجنة تحسين تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية الواردة في عمل لجان الويبو المختلفة. وأعرب الوفد عن أمل أعضاء مجموعة بلدان آسيا أيضا في أن يُدرَج بند جديد في جدول أعمال اللجنة في المستقبل يسمح بإجراء مناقشات حول أهمية الروابط بين الملكية الفكرية والتنمية. وذكر الوفد أن المجموعة تلاحظ وجود عنصرين مدرجين حاليا في جدول أعمال اللجنة من بين العناصر الثلاثة للولاية التي أسندتها الجمعية العامة للويبو عام 2007 إلى اللجنة، ومع ذلك فإن العنصر الثالث وهو "لمناقشة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية" لا يزال يتعين تناوله في اللجنة، حتى مع أن الجمعية العامة قد كلفتها بالقيام بذلك. وأعلن الوفد أن مجموعة بلدان آسيا ترى أن اللجنة سوف تكون مخطئة في الامتثال لولاية الجمعية العامة إذا لم تتناول المسألة الأساسية للملكية الفكرية والتنمية. وفي الختام، أعرب الوفد عن خالص تقدير أعضاء مجموعة بلدان آسيا للمدير العام والأمانة على عملهم وعلى الوثائق المفيدة والمُشجِّعة والمُعدَّة إعدادا جيدا. وذكر أن المجموعة تعتقد أنه ينبغي للجميع أن يفخر بما تم تحقيقه بشكل جماعي في تنفيذ جدول أعمال التنمية في السنوات القليلة الماضية، وأعرب عن تطلع المجموعة إلى مواصلة الالتزام والإرادة السياسية في تعزيز وزيادة ما تم إنجازه. واختتم الوفد قائلا إن المجموعة لا تزال، من جانبها، ملتزمة بالمشاركة البناءة في المناقشات المقبلة في اللجنة، وأنها تتطلع إلى تحقيق تقدم متجدد وهائل.

23. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية، وذكر أن المجموعة تولي أهمية بالغة لعمل اللجنة. وأعرب عن سرور المجموعة بأن تبنت اللجنة المشروع المعني بتعزيز التعاون حول الملكية الفكرية والتنمية فيما بين بلدان الجنوب من بلدان نامية وبلدان أقل نموا. وقال الوفد إن هذا المشروع سوف يضيف بلا شك قيمة هائلة إلى الويبو ويزيد من تعزيز تعميم التنمية

داخل المنظمة. وذكر أن المجموعة تتطلع إلى التوسع فيما شدّد عليه المشروع من اختصاصات الاجتماعات الأقاليمية والمؤتمر السنوي. وتقدم الوفد بشكر خاص للرئيس على إثبات مهاراته القيادية في الخروج من المأزق الذي أدى إلى تعليق الدورة السابعة للجنة، وأعرب الوفد عن ثقته بقدرة الرئيس على قيادة اللجنة في دورة ناجحة أخرى. وأفاد الوفد أن جودة الوثائق قيد النظر في هذه الجلسة تشجع مجموعة البلدان الأفريقية، وأنها تولي اهتماما خاصا بالدراسة المتعلقة بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. وأضاف الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية ترى أن الوثيقة مُحكَمة البحث وأن التحليل والتوصيات مُقدَّمة بطريقة جيدة. ومضى يقول إن الوثيقة تتعرض للجوانب الرئيسية لجدول أعمال التنمية بشكل عام، وإن قضايا التعاريف مُوضَّحة توضيحا جيدا، وإن المسائل المتعلقة بإدارة البرامج مُحلَّلة تحليلا جيدا أيضا. وأكد الوفد على أن المجموعة ترحب بالمعايير المُستخدَمة في الوثيقة لتحديد أنشطة المساعدة التقنية لأغراض التنمية، وترحب بالتوصية بأنه ينبغي أن يكون من ضمن الأوليات في الويبو إيلاء مزيد من الاهتمام لأنشطة التعاون لأغراض التنمية التي تُمكِّن من حدوث التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وذكر الوفد أن هذه التوصية بشيرُ خير للمشروع المُقدَّم من مجموعة البلدان الأفريقية بشأن تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب الذي تم اعتماده ذلك اليوم، وأن المجموعة تعتقد أنه ينبغي تخصيص وقت كافٍ لمناقشة توصيات الخبراء؛ لأن هذه هي المرة الأولى التي تُجرَى فيها دراسة من هذا النوع في الويبو. واسترسل الوفد قائلا إن المجموعة ترى أن الدراسة تحدد عددا من التوصيات المفيدة التي يمكن لفريق عامل أن يسهب في البحث فيها، وإن المجموعة كذلك تهتم بالدراسة الخارجية التي أعدها السيد سيسول موسونغو بعنوان "تقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية". وأضاف الوفد أن نتائج التقرير تحتم على الويبو تنفيذها على وجه السرعة على اعتبار أن استعراض تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية سيجري بعد أربع سنوات. وأعرب الوفد عن ترحيب مجموعة البلدان الأفريقية بتقرير وصف مساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية، ولكنه أشار إلى أن بعض الهيئات مثل لجنة البرنامج والميزانية، واللجنة المعنية بمعايير الويبو لم تقدم تقاريرها، ويعزى ذلك في المقام الأول إلى أن اللجنة لم توافق على طرق تنفيذ قرار الجمعية العامة للويبو. وأكد الوفد أن المجموعة تكرر دعمها للدراسة التي أعدها وفد الهند بعنوان "مشروع النصوص الذي اقترحته الهند بشأن طرق آلية التنسيق والرصد والتقييم وإعداد التقارير لجدول أعمال التنمية". ومضى يقول إن هذه الدراسة تضم بالفعل الطرائق التي تُطبَّق حاليا، وإن كان ذلك لهذا الغرض، لتنفيذ قرار الجمعية العامة، وإن اللجنة لا بد أن تُقرّ الطرائق خلال الدورة، مع إيلاء اهتمام خاص للتعرف على هيئات الويبو المعنية التي يجب أن ترفع إلى الجمعية العامة تقارير بشأن مساهمتها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. وأعرب الوفد عن قلق مجموعة البلدان الأفريقية أيضا إزاء عدم إدراج الركن الثالث من ولاية اللجنة المتعلق بمناقشة قضايا الملكية الفكرية والتنمية في برنامج عملها حتى الآن. وأعلن الوفد أن المجموعة تقترح إضافة بند بعنوان "الملكية الفكرية والتنمية" إلى جدول أعمال اللجنة، وذلك على النحو المقترح في دورات سابقة للجنة، وأن هذا البند يجب أن يضمن التنفيذ الكامل لأركان اللجنة الثلاثة. وذكر الوفد أن المجموعة تؤكد على موقفها القائل إن بند جدول الأعمال المعني يجب أن يناقش، من بين أمور أخرى، الطريقة التي تنوي بها الويبو التعامل مع التوصية 40 من جدول أعمال التنمية التي تتطلب من الويبو أن تكثف تعاونها بشأن القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية مع وكالات متخصصة أخرى تابعة للأمم المتحدة، مثل منظمة التجارة العالمية، ومنظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وغيرها بغية تعزيز التنسيق للوصول إلى أقصى حد من الفعالية في تنفيذ برامج التنمية. وأضاف أن مجموعة البلدان الأفريقية تعتقد أن هذا البند المتعلق بالملكية الفكرية والتنمية من شأنه أن يُسهِّل مناقشة إسهام الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية، بل إن أهمية إدراج هذا البند تزداد في ضوء التوصيات الواردة في الدراسة المتعلقة بتقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. واستطرد يقول إنه يمكن مناقشة أنشطة الويبو في إطار هذا البند من جدول الأعمال، وإنه سيكون من الأسهل توثيق تقرير الويبو المُوحَّد في سنة 2015، عندما يتم استعراض الأهداف الإنمائية للألفية. وأضاف الوفد أنه من المفترض أيضا أن اللجنة قد ناقشت بالفعل الدعوة إلى عقد مؤتمر حول الملكية الفكرية والتنمية في العامين الماضيين، وأنه ينبغي تخصيص وقت كافٍ خلال الدورة الحالية لتجنب المزيد من التأخير ولعقد المؤتمر في غضون العامين القادمين. وذكر الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية كانت قد أعربت في الدورة السابقة للجنة عن دعمها لدراسة النطاق التي أعدتها الأستاذة سفرين دوسولييه بعنوان "دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام"، وأنها تعتقد أن التوصيات الواردة في الصفحتين رقم 70 و71 جديرة بأن تكون عملا مستقبليا لهذه

اللجنة، بل وأيضا للجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة. وأبدى الوفد تطلع المجموعة أيضا إلى مناقشة المشروع المتعلق بالملكية الفكرية والقطاع غير الرسمي. وقال إن من المهم دائما تذكير اللجنة بوجهة نظر مجموعة البلدان الأفريقية التي مضمونها أن هذا المشروع ينبغي أن يقتصر على مساعدة البلدان النامية على الاستفادة من الملكية الفكرية في القطاع غير الرسمي، وليس لتعزيز تدابير الإنفاذ المتعلقة بالمنتجات المقلدة والمُقرصَنة، وقال إن المجموعة ترى أن مثل هذا العمل ينبغي أن يُلقى على عاتق اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ. وأضاف الوفد أن هناك عددا من المشاريع التي تحتاج إلى إحراز تقدم ملموس بما في ذلك المشاريع المتعلقة ببراءات الاختراع والملك العام، وبرنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، وأن المجموعة تعتقد أن اللجنة ينبغي أن تحقق تقدما في هذه المجالات حيث إن المشاريع ظلت قيد المناقشة لمدة لا بأس بها. وأفاد الوفد أن مجموعة البلدان الأفريقية كانت فيما مضى قد قدمت اقتراحات في إطار بند برنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، وأنها كانت على الأخص تشير إلى التنفيذ العملي لمواطن المرونة المتعلقة بالبراءات والاستفادة الكاملة منها في المجالات الحيوية للتنمية مثل الصحة العامة والأمن الغذائي والزراعة. وأعرب الوفد عن تطلع المجموعة إلى المشاركة البناءة وإلى حل يقضي بالمضي قدما في هاتين المسألتين. وقال إن مجموعة البلدان الأفريقية تود أيضا أن توجه عناية اللجنة إلى اقتراح المشروع المقدم من وفد بوركينا فاصو بعنوان "مشروع لتعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في أفريقيا"، وإن الاقتراح سوف يقدمه وفد بوركينا فاصو في إطار البند 4 من جدول الأعمال. والتمس الوفد من اللجنة النظر في المشروع بإيجابية بغية مواصلة مناقشته في الدورة التاسعة. وخلص الوفد إلى أن مجموعة البلدان الأفريقية تحث اللجنة على أن تهدف إلى التوصل إلى اتفاقات بشأن ما يلي في بحر الأسبوع: (1) إجراءات رفع التقارير إلى الجمعية العامة من قبل لجان الويبو، (2) وإضافة بند جديد في جدول أعمال اللجنة لمناقشة العلاقة بين الملكية الفكرية والتنمية، (3) وبرنامج عمل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية، (4) وتكوين فريق عامل لدراسة التوصيات التي قدمتها المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو.

24. وتحدث وفد الولايات المتحدة الأمريكية باسم المجموعة باء، وشكر الرئيس على ما بذله من جهود لحل بعض القضايا العالقة، وشكر الأمانة على توفير جميع الوثائق للدورة. وقال إن اللجنة هذا الأسبوع سوف تتناول عددا من المشاريع والدراسات المهمة، وإن اللجنة بسبب نتيجة الدورة السابعة ضيعت، للأسف، وقتا ثمينا في إنهاء تلك الدورة، التي كانت تشمل دراسات ومشاريع تم الاتفاق عليها مبدئيا ولكن لم تُعتَمَد رسميّا، ولذلك يجب على اللجنة أن تسعى جاهدة إلى تناول جدول الأعمال عل نحو منظم جيدا مع ضمان إجراء مناقشة متوازنة. وذكر الوفد أن المجموعة باء حريصة على رؤية نتائج المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو، وأنه، كما تتذكر اللجنة، كان من المتوقع إصدار المراجعة قبل انعقاد الدورة السابعة في شهر مايو، ولكن لم تتم إتاحتها للدول الأعضاء حتى أوائل شهر سبتمبر نظرا لأحداث استثنائية. وأضاف الوفد أنه نظرا للانشغال في وضع الصيغة النهائية لوثيقة البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013، إضافة إلى استحواذ الجمعية العامة على معظم جهد المندوبين الجماعي ووقتهم، فإنه يرى أن من باب الإنصاف القول إن فرصة فهم محتويات الوثيقة فهما تاما لم تكن متاحة إلا لقليل من المندوبين، فالمراجعة، في واقع الأمر، تقع في 280 صفحة إضافة إلى ملخص من 35 صفحة. واستطرد الوفد قائلا إن هناك الكثير من النقاط المثيرة التي طُرحَت والتوصيات التي قُدِّمَت ولكن المجموعة باء ترى أنه من الحكمة السماح بمراجعة الوثيقة وتحليلها بالتفصيل قبل إجراء المناقشات وهذا يشمل أي قرار بشأن تكوين فريق عامل. وأكد الوفد للرئيس روح الوفد البناءة ودعم وفود المجموعة باء للجنة خلال هذه الدورة، مشيرا إلى أن الوفد يرى أن ما تم مؤخرا من اعتماد مشروع التعاون فيما بين بلدان الجنوب ينم على إمكانية حل الخلافات تحقيقا للصالح العام.

25. وتحدث وفد سلوفينيا باسم المجموعة الإقليمية لبلدان أوروبا الوسطى ودول البلطيق، وأعرب عن التزام المجموعة بالعمل المتواصل في اللجنة، وأكد للرئيس استمرار الوفد في تقديم الدعم. وتقدم الوفد بالشكر لكل المجموعات الإقليمية ولأمانة الويبو ولرئيس اللجنة على المرونة والروح البناءة والعمل المكثف مما مكّن اللجنة من الخروج من المأزق الذي حدث للأسف في الدورة السابعة للجنة. وقال إن الوفد على ثقة بأن التوصل إلى نتيجة موفَّقة أمر قابل للتحقيق. وأشار إلى أن مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق كانت تدعم مشروع التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وسوف تواصل دعم الجهود التي تؤدي إلى

تطوير وتعزيز جوهر هذا المشروع، وأن ذلك تمشّيا مع الاتفاق الذي تم التوصل إليه في الدورة السابعة المستأنفة في وقت سابق من ذلك اليوم. واستطرد الوفد قائلا إن جدول أعمال الدورة الثامنة يحتوي على العديد من القضايا المهمة للغاية، منها آلية التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير لتوصيات جدول أعمال التنمية. وذكر أنه بعد مرور أكثر من عام من المناقشات الشاملة، كان لدى الدول الأعضاء فهمٌ أفضل لكيفية تعميم جدول أعمال التنمية على عمل الويبو، وكيفية تنفيذ توصياته. وقال إن لدى اللجنة في الدورة الثامنة فرصة لتقييم الوضع الحالي مما سيمهد الطريق نحو استكمال أي مسائل معلقة. واختتم الوفد قائلا إن المجموعة تؤكد للرئيس من جديد مشاركتها البناءة في تناول كل بند من بنود جدول الأعمال.

26. وتحدث وفد نيبال باسم مجموعة البلدان الأقل نموا وذكَّر بالقرار الذي اتخذته الجمعية العامة بشأن إدماج برنامج عمل إسطنبول للبلدان الأقل نموا للعقد 2011-2020. وقال إن برنامج عمل إسطنبول يحدد عددا من المجالات التي من الأولى أن تعمل فيها البلدان الأقل نموا، والشركاء في التنمية، والمنظمات المتعددة الأطراف، والجهات المعنية الأخرى. وذكر الوفد أن هناك عددا من المجالات الرئيسية الوثيقة الصلة بخبرة الويبو والتي تعد مساهمات الويبو فيها حاسمة، منها تحسين القدرة الإنتاجية، والزراعة، والأمن الغذائي، والتنمية الريفية والاجتماعية، وتنمية التجارة، والتكنولوجيا، والتصدي للأزمات المتعددة، والتحديات الناشئة. وأضاف أن من الأمور الضرورية في هذا الصدد المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات لدى البلدان الأقل نموا، وأن عمليات تقييم الاحتياجات ينبغي أن تعكس الاحتياجات والأولويات الوطنية، وأن تعزيز البنية التحتية البشرية والمؤسسية والتكنولوجية والمادية أمر ضروري للاستفادة من قدرة مواطني البلدان الأقل نموا على الابتكار والإبداع ولتوفير نظام ملكية فكرية عادل ومنصف وفعال. وأعرب الوفد عن ارتياح المجموعة للتقدم المحرز في تنفيذ مشاريع جدول أعمال التنمية المتعلقة بالبلدان الأقل نموا. وأضاف أن المجموعة تشجَّعت لما علمت عن ازدياد الميزانية المخصصة لأنشطة التعاون الإنمائي ولتنفيذ مشاريع جدول أعمال التنمية، ولكن ما يقلقها هو أن المراجعة الخارجية قد حددت أوجه قصور كبيرة في توزيع ميزانية الويبو ونفقاتها على أنشطة التعاون الإنمائي. واستطرد قائلا إنه من الضروري معالجة أوجه القصور المذكورة. والتفت الوفد إلى دراسة الجدوى بشأن إنشاء قواعد بيانات وطنية للبراءات وربطها بركن البراءات الإلكتروني Patentscope وصرّح بأنه من المهم في نشر المعلومات المتعلقة بالبراءات إنشاء بوابة عالمية تتضمن روابط تفضي إلى قواعد بيانات وطنية. وأضاف الوفد أن الدراسة تُحدِّد أيضا المتطلبات اللازمة للتنفيذ، وأن هناك حاجة إلى تقديم المساعدة الكافية للبلدان الأقل نموا في هذا الصدد، ولا سيما فيما يتعلق بالشروط المسبقة للرقمنة والبنية التحتية. وأفاد الوفد أن الوثيقة CDIP/8/6 – وصف لمساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية – تحتاج إلى دراسة مفصلة لضمان تعميم جدول أعمال التنمية على جميع هيئات الويبو المعنية. أما فيما يتعلق بالوثيقة CDIP/8/4 – تقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية – فأفاد الوفد أن المجموعة تتفق مع ملاحظات المؤلف أنه يمكن عمل المزيد لتعزيز مساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية. ومضى يقول إن تعزيز القدرات التكنولوجية في الإنتاج والاستثمار والابتكار أمر أساسي لتجميع المعارف وتكوين الثروات، وإن من الضروري أيضا وجود مجموعة جديدة من الأدوات لمعالجة القضايا التي لم تكن متوقعة سابقا. واختتم قائلا إن هناك حاجة ملحة إلى نقل التكنولوجيا ونشر المعلومات للمساعدة في إنشاء قاعدة تكنولوجية سليمة ومستدامة من أجل تعزيز المعرفة والإبداع والابتكار لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

27. وتحدث وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وذكَّر بأهداف إنشاء اللجنة. وقال إن اللجنة تؤدي دورا مهما في تنفيذ برامج تهدف إلى تعزيز التنمية في البلدان النامية، ومن ثمَّ يجب أن تُحّل القضايا العالقة من أجل السماح باستمرار العمل. وأشار الوفد إلى أن الفقرة 2 من الوثيقة CDIP/1/2 – مسائل إجرائية وتنظيمية – تنص على أن اللجنة ستتألف من جميع الدول الأعضاء في الويبو، وأن صفة المراقب سوف تُتاح للمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي لها صفة المراقب الدائم في الويبو، وللمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المقبولة في اللجنة على أساس مؤقت، وهكذا فإن المشاركة في اللجنة تقوم على مبدأ الاحتواء وليس الإقصاء.

28. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأبدى استعداده للموافقة على إجراءات تنسيق تنفيذ جدول أعمال التنمية ورصد ذلك التنفيذ وتقييمه وإعداد التقارير عنه. وقال إن أي اتفاق ينبغي أن يشمل قائمة بهيئات

الويبو المعنية التي من المتوقع أن تقدم إلى الجمعية العامة تقريرا سنويا عن الطريقة التي يُعمَّم بها جدول أعمال التنمية في عمل هذه الهيئة وعن كيفية مساهمتها في تنفيذ التوصيات المتعلقة. وأضاف الوفد أنه من الأهمية بمكان ألا تُصرَف عن عملها الهيئاتُ المرتبطة بالعمل الداخلي للمنظمة والهيئات التي لا تقوم بمهام متعلقة بالملكية الفكرية. واختتم قائلا إنه يدرك أيضا أن أي قرار رسمي سيتطلب أن تعتمده الجمعية العامة.

29. وتحدث وفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأشار إلى أن هناك تقدما جيدا في دمج جوانب التنمية في المجالات الرئيسية، لا سيما فيما يتعلق بالمساعدة التقنية والميزانية. وقال إن من المهم للتنمية أن تظل أولوية استراتيجية للويبو في العامين المقبلين حيث إن هذا هو ما يمكن أن يساعد في تنفيذ جدول أعمال التنمية، وقال إنه في هذا السياق، من الضروري للعمل مواصلة تحديد الأهداف والأنشطة المتعلقة بالتنمية والتكاليف المتعلقة. وأضاف الوفد أن هذا شرط لإنشاء أبواب ميزانية ومشاريع لفترة السنتين القادمتين. وأشار أيضا إلى أن الأنشطة التي تهدف إلى جعل الملكية الفكرية أداة للتنمية الاقتصادية تُجرَى الآن بالفعل في شتَّى البلدان. وذكر أن ما يُعد مبعث تشجيع له هو التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال التنمية في عمل الويبو، لا سيما التطورات المحرزة في اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، وأن نهج اللجنة المتوازن يضمن أن القيود والاستثناءات توضع تماما في الاعتبار في عملهم. وأشار الوفد إلى أهمية استمرار العمل على تنفيذ جدول أعمال التنمية في جميع هيئات الويبو المعنية. والتفت الوفد إلى الوثيقة CDIP/8/2 وقال إن هناك حاجة إلى مزيد من الشفافية فيما يختص بالمستفيدين من المشاريع وبالمعلومات الأخرى التي يمكن أن تساعد في إدراك قيمة هذه المشاريع. وأشار أيضا إلى أن بعض المشاريع تأخرت كثيرا، وأن هذه المشاريع تحتاج إلى تخصيص موارد إضافية، بشرية ومالية، من أجل تنفيذها. ثم التفت الوفد إلى الوثيقة CDIP/8/4 وقال إنه يعتقد أن المؤشرات المُستخدَمة لتقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ليست كافية، وأنه ينبغي الربط بين جوانب الملكية الفكرية للأهداف الإنمائية للألفية وتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. واختتم الوفد قائلا إن هذا سيسمح بعقد مقارنة بين جدول أعمال التنمية ومساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

30. وأعرب وفد إيران عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد باكستان باسم مجموعة بلدان آسيا وللبيان الذي أدلى به وفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. وقال إن في تنفيذ آلية التنسيق مشكلة بسبب الغموض الذي يكتنف إجراءات رفع التقارير، ومن ثمَّ هناك حاجة إلى الاتفاق على الإجراءات التي تتبعها اللجان في رفع التقارير إلى الجمعية العامة. وأفاد أن أول مجموعة من التقارير المُقدَّمة من هيئات الويبو المختلفة إلى الجمعية العامة سوف تُراجَع في الدورة الحالية للجنة، وأن هذا أمر مهم لأن الدول الأعضاء تستطيع من خلال هذه اللجنة تقييم مدى تعميم جدول أعمال التنمية على عمل الويبو. وشدّد الوفد على ضرورة قيام جميع لجان الويبو بتقييم مساهمتها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية المرتبطة بعملها وبتقديم وصف لهذه المساهمة. والتفت الوفد إلى التعاون فيما بين بلدان الجنوب وصرَّح بأنه ممارسة راسخة في منظومة الأمم المتحدة، وأن اعتماد الاقتراح المُقدَّم من مجموعة البلدان الأفريقية بشأن تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال الملكية الفكرية يمكن أن يوفر للويبو منصة إضافية لمساعدة البلدان النامية على تحسين تعاونها في مواجهة التحديات المشتركة المتعلقة بالملكية الفكرية. وفيما يختص بالعمل المقبل بشأن مواطن المرونة في الملكية الفكرية، صرَّح الوفد بأن برنامج العمل الذي اقترحته الأمانة يمكن أن يكون مفيدا في تعزيز أهداف التنمية والسياسة العامة وفي التصدي للتحديات التي يواجهها العديد من البلدان النامية.
والتفت الوفد إلى عمل اللجنة وقال إن ولايتها المُعتَمدة واسعة النطاق وتشمل مناقشة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية، وإن المناقشات لم تُجرَ نظرا لاعتماد نهج قائم على المشاريع في عمل اللجنة، بيد أن هذا عنصر مهم من ولايتها، وينبغي ألا يُهمَل أكثر من ذلك. ومضى الوفد يقول إن هذه المناقشات ضرورية لإرساء القواعد الداعمة للتنمية ولمواجهة التحديات المتعلقة بالملكية الفكرية والتي تُعتبَر عقبات تعترض سبيل التنمية. وأعرب الوفد عن أسفه لعدم اعتماد اللجنة حتى الآن للاقتراح الذي قدمته مجموعة جدول أعمال التنمية في الدورة السادسة من أجل إدراج بند في جدول الأعمال لمناقشة الملكية الفكرية والتنمية.
وقال إن اللجنة ينبغي أيضا أن تكون في وضع يمكنها من مراقبة جميع أنشطة الويبو التي لها تداعيات على التنمية من أجل معالجة أوجه القصور. وأضاف أن مشاركة الويبو ومساهمتها في العمل المتعلق بالملكية الفكرية في الهيئات الدولية الأخرى

مسألةٌ حساسة وينبغي أن تناقشها اللجنة بعناية. واختتم قائلا إن الوفد، في هذا السياق، يعتقد اعتقادا راسخا أن المشورة التقنية التي تقدمها الويبو ينبغي أن تُعبِّر عن الآراء التي تتّفق عليها الدول الأعضاء.

31. وعلَّق وفد البرازيل قائلا إنه لا تزال توجد تحديات مهمة في تنفيذ جدول أعمال التنمية. وأضاف أن التنفيذ يُعدُّ عملا جاريا، وأنه مُعتمِد على التزام الدول الأعضاء وعلى التغير الثقافي في النهج الذي تتبعه المنظمة في عملها. ومضى يقول إن عملية التغيير بدأت ولكن لا تزال هناك أمور كثيرة يتعين القيام بها، وإنه، على وجه الخصوص، توجد حاجة إلى إعادة النظر في نظام الملكية الفكرية لكي يعكس مصالح جميع البلدان ومطالبها، وإلى دراسة التفاعل بين الملكية الفكرية والتنمية. وفي هذا السياق، استرجع الوفد ما تقدمت به مجموعة جدول أعمال التنمية في الدورة السادسة من اقتراح بأن تناقش اللجنة العلاقة بين الملكية الفكرية والتنمية، وذكر أن هذه المناقشة ضرورية لتقديم النُّصح بشأن الكيفية التي ينبغي بها تطوير نظام الملكية الفكرية الدولي ليعكس احتياجات البلدان في مراحل مختلفة من التنمية. والتفت الوفد إلى الوثيقة CDIP/8/2 – تقارير مرحلية – وقال إنه رغم أنها قد خضعت للمراجعة، إلا أنه لا يزال هناك مجال لتحسينها، فيمكن، على سبيل المثال، أن يشتمل التقرير على تحليل لأثر الأنشطة على تنفيذ التوصيات. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/8/6 – وصف لمساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية – أفاد الوفد أنها تتطلب فحصا دقيقا حيث إن هذه هي المرة الأولى، بعد اعتماد آلية التنسيق، التي يُقدَّم فيها للجنة تقريرٌ عن مساهمة هيئات الويبو المعنية.

32. وأيّد وفد شيلي البيان الذي أدلى به وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وذكر الوفد أن مشاعره تجاه عمل اللجنة مشاعر مختلطة؛ فرغم أنه راضٍ عن التقدم والطريقة التي يجري بها التعامل مع التنمية في كل أنحاء الويبو، ولا سيما فيما يتعلق بميزانية المنظمة، إلا أنه قلق بسبب تعطل مناقشات اللجنة في الجلسة السابقة. واختتم الوفد قائلا إن من الأهمية بمكان ألا يتكرر هذا، حيث إن من الضروري استمرار العمل على تنفيذ التوصيات الخمس والأربعين.

33. ورأى وفد مصر أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب ينبغي أن يُدرَج كبند دائم للمناقشة في جدول أعمال اللجنة، وذلك للاستفادة من الخبرات المتراكمة للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وأشار الوفد إلى أنه تم تأجيل العديد من المشاريع، وأشار إلى قرار بشأن الاقتراح المقدم من مجموعة جدول أعمال التنمية لمناقشة العلاقة بين الملكية الفكرية والتنمية. ورأى الوفد أن مناقشة العلاقة بين الملكية الفكرية والتنمية ينبغي أن يُنظر إليها باعتبارها سمة دائمة من سمات عمل اللجنة، وأن التقارير المرحلية ينبغي أن تُبيِّن إلى أي مدى يتم تحقيق أهداف جدول أعمال التنمية من خلال تنفيذ الأنشطة. وفيما يتعلق بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو، رأى الوفد أن التقرير يتطلب مناقشة تفصيلية لتقييم الجهود التي تبذلها الويبو في دعم التنمية الوطنية تقييما صحيحا، ولمعرفة ما إذا كان هناك مجال للتحسين.

34. ورأى وفد كوبا أن الميزانية الحالية ضرورية لتنفيذ مشاريع جدول أعمال التنمية، وأن من الضروري أيضا تحسين آلية رصد تنفيذ جدول أعمال التنمية وتقييم ذلك التنفيذ. والتفت الوفد إلى التعاون فيما بين بلدان الجنوب وأعرب عن تأييده التام للمشروع وللاقتراح القائل بأن المشروع ينبغي أيضا أن يُدرَج كبند دائم للمناقشة.

35. وأيد وفد اليابان البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية باسم المجموعة باء. وأشار الوفد إلى المساعدات المقدمة من خلال الصناديق الاستئمانية المشتركة بين الويبو واليابان، وذكر أن هذه الصناديق تتألف من صناديق مخصصة لأفريقيا وللبلدان الأقل نموا وصندوق منفصل لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ. ومضى يقول إن الأنشطة تشمل منتدى السياسات المعني بالشراكة بين الويبو ومكتب البراءات الياباني والجماعات الاقتصادية الإقليمية الأفريقية بشأن النهوض بالملكية الفكرية لأغراض التنمية الاقتصادية الذي عُقد في زامبيا في شهر مايو الماضي. وأضاف أن الأنشطة القادمة تشمل البرنامج الدراسي المعني بالابتكار ونقل التكنولوجيا المقرر عقده قريبا في تونس، وحلقة عمل دون إقليمية عن استخدام نتائج فحص براءات الاختراع لتعزيز قدرات فحص براءات الاختراع والتي ستقام في ماليزيا في نهاية هذا الشهر.

36. ووافق وفد الأرجنتين على البيان الذي أدلى به وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأشار الوفد إلى الحلقة الدراسية الإقليمية بشأن جدول أعمال التنمية التي نظمتها الويبو الشهر الماضي، بالتعاون مع المعهد الأرجنتيني للملكية الفكرية. ورأى الوفد أن عمل اللجنة أمر حاسم لدعم استخدام الملكية الفكرية لأغراض التنمية الاجتماعية الاقتصادية.

37. وأعرب وفد باكستان عن تأييده للبيانات التي أدلت بها مجموعة بلدان آسيا ومجموعة جدول أعمال التنمية. وصرّح الوفد بأن اعتبارات التنمية تعد عاملا أساسيا في صياغة سياسات وطنية للملكية الفكرية، وأن أنظمة الملكية الفكرية يجب أن تكون متوازنة، وينبغي أن تُشجِّع الابتكار والنفاذ إلى المعارف. واستطرد قائلا إن هناك حاجة إلى إيجاد هذا التوازن والحفاظ عليه على كافة المستويات، وإن جدول أعمال التنمية لأمر حاسم في هذا الصدد. والتفت الوفد إلى برنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالملكية الفكرية وقال إن من التحديات الرئيسية التي تواجه معظم البلدان النامية تحديد الكيفية التي يمكن بها تطبيق مواطن المرونة تطبيقا كاملا وفعالا لدعم أهداف التنمية والسياسة العامة. وقال إن الويبو ينبغي أن تواجه هذا التحدي وفقا لتوصيات جدول أعمال التنمية. والتفت الوفد إلى آلية التنسيق وقال إنه ينبغي دراسة التقرير المُقدَّم دراسة دقيقة لتقييم تنفيذ جدول أعمال التنمية وتوصياته في عمل هيئات الويبو الأخرى، ومعرفة ما إذا كان يمكن تحسين هذا التنفيذ. والتفت الوفد إلى المشاريع الجارية وأشار إلى أن بعضها متأخر ويحتاج إلى اهتمام فوري. وفيما يتعلق بوضع تنفيذ الأنشطة وفقا للتوصيات التسع عشرة، وافق الوفد على نهج الاعتماد على قاعدة بيانات المساعدة التقنية، بيد أنه اعتبر أن من الأهمية بمكان أن تكون المعلومات المتوفرة في قاعدة البيانات شاملة ودقيقة.

38. ورحَّب وفد الصين بالمرونة التي أبدتها الوفود في صباح ذلك اليوم للتوصل إلى اتفاق بناء. وشكر الوفدُ المديرَ العام وفريقه على تعزيز تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية. بيد أن الوفد رأى أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله لمساعدة البلدان على استخدام الملكية الفكرية بوصفها أداة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية. وأعرب الوفد عن تطلعه إلى مناقشة الوثيقة CDIP/8/INF/1 التي يعتبرها وثيقة في غاية الأهمية.

39. وأعرب وفد جمهورية كوريا عن سعادته بالتقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال التنمية في عمل الويبو، وفي إدماج مشاريع جدول أعمال التنمية وأنشطته في إطار المنظمة للإدارة القائمة على النتائج. والتفت الوفد إلى المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو وقال إنه يوافق على القول بأن الويبو لا بد أن تتجنب ازدواجية الأنشطة داخل المنظمة ومع غيرها من المقدمين من أجل تحسين الكفاءة والاستدامة. ومضى يقول إن تحسن فعالية التكلفة يتطلب أيضا مزيدا من الشفافية فيما يختص بالتكاليف والموارد المخصصة لأنشطة الويبو الإنمائية. وشدَّد على ضرورة إقرار اللجنة بكفاءات لجان الويبو الأخرى، مثل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، واللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية، من أجل السماح بالتنفيذ المجدي لجدول أعمال التنمية من خلال الاستخدام الفعال للموارد المحدودة. واستطرد قائلا إن هناك حاجة أيضا إلى التنسيق بين الأنشطة المُنفَّذة من الميزانية العادية والأنشطة المُنفَّذة من موارد خارجة عن الميزانية. وطلب الوفد معلومات عن هذا الأمر.

40. وأيَّد وفد بوركينا فاصو البيان الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وقال إن التنفيذ المجدي لجدول أعمال التنمية يتطلب إشراك جميع هيئات الويبو. وفيما يتعلق بهذا الأمر، أضاف الوفد أن اللجنة ينبغي أن تدرس مساهمة هيئات الويبو الأخرى بدقة وعناية. وذكَّر الوفد بأن تقرير المدير العام بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية للدورة الخامسة للجنة شدد على الحاجة إلى أن تساهم مقترحات الدول الأعضاء في تنفيذ جدول أعمال التنمية، وفي هذا الصدد، أشير إلى اقتراح الوفد بتعزيز القطاع السمعي البصري في أفريقيا. واختتم الوفد قائلا إن المشروع يرتبط بتنفيذ التوصيات 1 و2 و3 و4 و10 و11 و12 و13 و35 و39 و41 و45.

41. وأعرب ممثل منظمة حقوق الإبداع التوفيقية عن دعمه لعمل اللجنة بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالملكية الفكرية، لا سيما عملها في توعية أصحاب المصالح من خلال حلقات عمل وطنية وإقليمية، فضلا عن إنشاء صفحة مخصصة لمواطن المرونة

على شبكة الإنترنت. والتفت الممثل إلى دراسة النطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام ودراسة فرزية تحليلية لمشروع بشأن "المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية"، وقال إن هاتين الدراستين تبينان أن التراخيص المفتوحة المصدر وتراخيص حقوق الإبداع التوفيقية توفران للمالكين وسيلة فعالة لاستخدام نظام الملكية الفكرية من أجل السماح للمستخدمين، وبمستويات متفاوتة، بإنشاء أعمالهم وتعديلها وإعادة توزيعها. وفيما يتعلق بنقل التكنولوجيا، قال الممثل إن إتاحة نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية يمثل أولوية للأنظمة الدولية للملكية الفكرية، وإنه من الضروري للعمل أن يستمر في هذا الصدد. وأيضا حث الممثلُ اللجنةَ على مواصلة عملها لتلبية مصالح البلدان النامية.

البند 3 من جدول الأعمال: رصد تنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية وتقييم تنفيذها ومناقشته والتبليغ عنه

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق الأول

42. افتتح الرئيس المناقشات بشأن الوثيقة CDIP/8/2 – تقارير مرحلية – ودعا الأمانة إلى تقديم أول مشروع مُدرَج في الجزء (أ) من الوثيقة، وهو قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD).

43. وأوضحت الأمانة (السيد بالوش) أنه تم تعديل شكل الوثيقة CDIP/8/2 من أجل أخذ الملاحظات التي أبدتها اللجنة في الاعتبار. واستطردت الأمانة قائلة إن الجزء (أ) يحتوي على تقارير إنجاز وتقييم ذاتي بشأن مشروعين مكتملين، بينما يشمل الجزء (ب) تقارير مرحلية بشأن مشروعات جارية. وأضافت أنه سيتم الانتهاء من بعض هذه المشاريع بحلول الدورة القادمة للجنة، وأن تقارير الإنجاز والتقييم الذاتي سوف تُقدَّم في ذلك الوقت. وأفادت الأمانة أن الجزء (ج) يحتوي على تقرير مرحلي بشأن تنفيذ التوصيات التسع عشرة. ولفتت الأمانة (السيد باجو ييوو) الانتباه إلى أن قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD) تعمل الآن بكامل طاقتها، وأضافت أن تفاصيل جميع أنشطة المساعدة التقنية ومستشاري الويبو في مجال المساعدة التقنية مُدْرَجةٌ في قاعدة البيانات. وأبلغت الأمانةُ اللجنةَ أنه منذ يناير 2010 نظم قطاع التعاون لأغراض التنمية التابع لمنظمة الويبو 1500 نشاط في مجال المساعدة التقنية وعيَّن 1324 مستشارا للقيام بمختلف المشاريع التنموية المتعلقة بالملكية الفكرية من خلال المنظمة.

44. ورأى وفد البرازيل أن قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية سوف تسمح بالمزيد من الشفافية والمساءلة فيما يتعلق بأنشطة الويبو في مجال المساعدة التقنية، وأنه يمكن أيضا توسيع قاعدة البيانات لتشمل معلومات إضافية عن الأنشطة، منها على سبيل المثال: قوائم متكلمين، ومواد أساسية، وعروض توضيحية، ووحدات تعليمية. والتفت الوفد إلى قائمة الويبو للخبراء الاستشاريين وقال إنه يُدرك أن هذه المعلومات لا يمكن نشرها إلا بموافقة الأفراد المعنيين. وفي هذا السياق، طلب الوفد توضيحا بشأن عدد الخبراء الاستشاريين المدرجين في القائمة والفئة العمرية التي يمثلونها. وذكر الوفد أنه عند إجراء بحث عشوائي يتضح أنه توجد حاليا معلومات محدودة عن الخلفيات المهنية للخبراء الاستشاريين المدرجين بالقائمة، ومن ثم اقترح الوفد أن تُنشر السير الذاتية الكاملة وأن يُفصَح عن تضارب المصالح المحتمل في قاعدة البيانات. والتمس الوفد أن يُطلَب تقديم هذه المعلومات من كل المستشارين بلا استثناء. كما أشار الوفد إلى أنه تم أيضا تسليط الضوء على هذا الأمر في التقرير المعني بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو.

45. وطلب وفد باكستان توضيحا بشأن تحديث المعلومات المُقدَّمة في نظام قطاع التنمية. وطلب أيضا معلومات عن التدابير التي تُتَّخذ لزيادة الوعي بين الدول الأعضاء بشأن توفر النظام واستخدامه.

46. وأشار وفد الولايات المتحدة إلى المعلومات المُقدَّمة عن التدابير التي اتخذتها الأمانة لتنفيذ قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية بطريقة مجدية من حيث التكلفة وفعالة، وقال إنها جديرة بالاهتمام رغم التَّأخُّر البسيط في الانتهاء من المشروع. وقال الوفد إنه يرى أن قاعدة البيانات عمليةٌ ومصممةٌ تصميما ممتازا، وإنها أيضا تفي بمتطلبات التوصية 5 من جدول أعمال التنمية بشأن تقديم معلومات عامة عن أنشطة الويبو في مجال المساعدة التقنية. ومضى يقول إن

التوصية 5 تسمح أيضا للدول الأعضاء بطلب الحصول على تفاصيل عن أنشطة محددة بموافقة الدول الأعضاء وغيرها من الجهات الأخرى المستفيدة، وطلب الوفد توضيحا بشأن طريقة تقديم هذا الطلب. والتفت الوفد إلى قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD) وقال إنها مصممةٌ تصميما ممتازا. وطلب الوفد معلومات عن الوضع الحالي لإعداد قواعد العمل وإجراءاته اللازمة لتعزيز النظام.

47. وشدَّدت الأمانة على أنه غير مسموح بنشر معلومات ما دون الحصول على موافقة مسبقة من الخبراء الاستشاريين المعنيين. وأضافت أن الويبو، كما ذُكِر، قد عيَّنت 1324 خبيرا استشاريا منذ يناير 2010 للقيام بمشاريع تنموية مرتبطة بالملكية الفكرية. وبشأن النسبة الممثلة الممثلة في القائمة، قالت الأمانة إنها ستحتاج إلى التَّحقُّق للتأكد من العدد المضبوط للخبراء الاستشاريين المدرجين حاليا في القائمة. وفيما يتعلق بنشر معلومات مثل وثائق المعلومات الأساسية وقوائم المتكلمين، أفادت الأمانة أنها ستستطيع قريبا نشر هذه المعلومات في قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية. والتفتت الأمانة إلى موضوع صيانة نظام قطاع التنمية وقالت إن قطاع التنمية سيقوم بذلك قبل الانتهاء من مشروع التخطيط للموارد المؤسسية (ERP)، وإن قرارا آخر سوف يُتَّخذ عند الانتهاء من المشروع. وبخصوص زيادة الوعي، صرَّحت الأمانة أنها تنوي أن تصدر للدول الأعضاء بيانا صحفيا وبيانا مشتركا بشأن قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية (IP-TAD)، وقاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD)، وقائمة الويبو للخبراء الاستشاريين (ROC)، وأضافت أنه سيتم أيضا ترويج قواعد البيانات من خلال المكاتب وغيرها من القطاعات المرتبطة داخل الويبو. وفيما يتعلق بطريقة طلب معلومات عن الخبراء الاستشاريين، قالت الأمانة إنه يمكن توجيه الطلب إلى فريق المشروع، وبعد ذلك سوف يُمرَّر الطلب إلى الزملاء المعنيين داخل المنظمة. وأضافت الأمانة أن مسألة وضع قواعد العمل وإجراءاته لا تزال قيد النظر.

48. وذكر وفد جنوب أفريقيا أن من الدروس الرئيسية المُستفادة من تنفيذ قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية أهمية التَّنبُّه التام إلى البيانات المتاحة بالفعل داخل المنظمة من أجل تفادي الازدواجية. وتساءل الوفد عن الجهود التي بُذلت قبل تنفيذ المشروع لمعالجة هذه المسألة، لا سيما أن التقرير قد ذكر أنه في الوقت الراهن توجد ازدواجية في بعض البيانات المرقمنة وأن هذا الأمر سوف يُعالَج في تنفيذ نظام التخطيط للموارد المؤسسية، وإضافة إلى ذلك، ذكر التقرير أيضا أنه نتيجة للمشروع أعربت بعض الدول الأعضاء عن رغبتها في إنشاء قواعد بيانات مماثلة، وسوف يُنظر فيها في سياق وثيقة البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013. وطلب الوفد توضيحا بشأن طبيعة هذه الاعتبارات. وفيما يتعلق بمعدل تنفيذ المشروع، طلب الوفد مزيدا من المعلومات عن معنى المعدل المذكور وهو 96%.

49. وكرر وفد باكستان طلبه لتوضيح بشأن طريقة تحديث المعلومات المقدمة في نظام قطاع التنمية. وفيما يتعلق بتدابير زيادة الوعي، رأى الوفد أنه توجد حاجة إلى مزيد من المبادرات الابتكارية، إضافة إلى البيان الصحفي والبيان المشترك.

50. وأوضحت الأمانة أن نظام قطاع التنمية قادرٌ أيضا على رقمنة المعلومات المالية المتعلقة بالأنشطة، ولكن بما أنه قد سبق إعداد وحدة منفصلة لنظام الويبو المالي، فإن النية معقودة على دمج هذه المعلومات تجنبا للازدواجية، بيد أنه لا يمكن القيام بذلك إلا بعد الانتهاء من نظام التخطيط للموارد المؤسسية. وفيما يتعلق بإعداد الدول الأعضاء لقواعد بيانات مماثلة، أفادت الأمانة أن هذا أمر وارد حيث إن البرامج التي أعدتها الويبو يمكن أيضا استخدامها وتكييفها لتلبية الاحتياجات الوطنية، ولهذا السبب، ولأن الويبو منظمة يوجهها أعضاؤها، أُدرج هذا في التقرير بوصفه متابعة محتملة. والتفتت الأمانة إلى معدل تنفيذ المشروع وأفادت أن المعدل 96% كان مناسبا عندما تم إعداد التقرير في شهر يوليو، ولكن الأموال الآن استُنفدت تماما. وبخصوص مسألة تحديث نظام قطاع التنمية، أفادت الأمانة أن هناك آلية داخلية متوفرة في قطاع التنمية منذ شهر يوليو لضمان رقمنة جميع الأنشطة التي تُنفَّذ وتسجيلها في النظام. والتفتت الأمانة إلى مسألة زيادة الوعي، وأشارت إلى الاقتراح المقدم لاستحداث مزيد من الأدوات المبتكرة لتعزيز الوعي.

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق الثاني

51. أشار وفد باكستان إلى مؤشرات نتائج آلية المواءمة وتبادل المعلومات، وقال إن التقرير يذكر أن المواءمة اليدوية متاحة حاليا، وتساءل الوفد عما إذا كان هذا هو النتيجة النهائية المقصودة أم أن هناك جهودا لا تزال تُبذل لزيادة تطوير النظام.

52. وعلَّق وفد مصر قائلا إنه كان ينبغي الانتهاء من المشروع في شهر أبريل 2010، ومع ذلك يذكر التقرير أن بعض مؤشرات النتائج لا تزال معلقة. وطلب الوفد توضيحا بشأن حالة المشروع وأسباب أي تأخير. والتفت الوفد إلى مؤشرات النتائج وذكر أنه يمكن تحسينها لكي تعكس الهدف من المبادرة ألا وهو مساعدة الدول الأعضاء على إيجاد الجهات المانحة المحتملة، وأنه سيكون من المفيد مثلا تقديم بيان لعدد مكاتب الملكية الفكرية الناجحة في جهودها الرامية إلى إيجاد جهات مانحة من خلال قاعدة البيانات.

53. وأوضحت الأمانة أن عملية المواءمة لا تزال يدوية رغم أن بدء استخدام قاعدة البيانات رسميا كان في شهر أغسطس من ذلك العام، ويعزى ذلك إلى أن قواعد عمل النظام وإجراءاته ما زالت قيد النظر. واستطردت الأمانة قائلة إن قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية سوف توفر لمكاتب الملكية الفكرية منصة لتكوين شراكات مع الجهات المانحة المحتملة، وذلك عند الانتهاء من تلك القواعد والإجراءات. وأضافت الأمانة أن المشروع مؤجل لأن الفريق المسؤول عن إعداد قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية مُكلَّفٌ أيضا بتنفيذ قاعدة بيانات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية وقائمة الويبو للخبراء الاستشاريين، ورغم أن قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية هي الأخيرة في التسلسل، إلا أنها تعمل الآن بكامل طاقتها.

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق الثالث

54. دعا الرئيسُ الأمانةَ إلى عرض ما أُحرِز من تقدم في مشروع "النفاذ إلى قواعد البيانات المتخصصة ودعمه" المشار إليه في الملحق الثالث.

55. وأخبرت الأمانةُ اللجنةَ أن هذا هو التقرير المرحلي الثالث الذي قُدِّم إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بشأن هذا المشروع، وأن أول تقريرين قُدِّما إلى الدورة الرابعة والدورة السادسة للجنة. وقالت الأمانة إن أهم نتائج هذا المشروع هي ورقة الدراسة والمراجعة اللتان تتناولان ما يوجد حاليا من قواعد بيانات منشورات البراءات وغير البراءات وانتفاع مكاتب البراءات والمستخدمين المحليين في مختلف البلدان بها، والنتيجة الثانية هي توفير إمكانية النفاذ إلى قواعد بيانات متخصصة للبراءات وسندات غير البراءات لكي تستخدمها مكاتب الملكية الفكرية والجمهور، والنتيجة الثالثة هي التمكين من استخدام قواعد البيانات استخداما فعالا ودعم هذا الاستخدام وذلك من خلال مساعدة البلدان في إنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار إلى جانب إنشاء شبكة مماثلة وتوفير الدعم في مجالي التدريب والتوعية للجمهور وللموظفين العاملين في هذه المراكز وفي مكاتب الملكية الفكرية. وذكرت الأمانة أنه منذ التقرير المرحلي الأخير المُقدَّم في الدورة السادسة للجنة، أي منذ شهر يوليو من عام 2009، أطلقت الويبو برنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار (aRDI) وهو ثمرة شراكة بين الويبو ودور نشر المجلات العلمية والتقنية، وهو يتيح إمكانية النفاذ إلى المجلات العلمية والتقنية، وذلك بالمجان للبلدان الأقل نموا وبتكلفة منخفضة لبعض البلدان النامية الأخرى. وأضافت الأمانة أن هذا البرنامج أصبح شريكا متضامنا في شراكة "البحث من أجل الحياة" (Research4Life) التي تشمل مبادرة منظمة الصحة العالمية لإتاحة الوصول إلى البحوث الصحية عبر شبكة الإنترنت (HINARI)، وبرنامج منظمة الأغذية والزراعة لإتاحة الأبحاث الزراعية العالمية عبر الإنترنت (AGORA)، وبرنامج إتاحة البحوث البيئية عبر الإنترنت (OARE) التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وأفادت الأمانة أن أعضاء شراكة "البحث من أجل الحياة" اتفقوا أيضا على أنه سوف يُسمَح لعدد أكبر من البلدان بالنفاذ مجانا إلى برنامجهم اعتبارا من شهر يناير من السنة التالية، فضلا عن توفير إمكانية النفاذ بتكلفة منخفضة جدّا للمؤسسات الحكومية غير

الهادفة للربح بما فيها مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وأضافت الأمانة أنه قد أُضيفت 100 مجلة علمية وهندسية إلى برنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار منذ صدور التقرير المرحلي الأخير وهو ما يُعدّ أيضا أحد أهداف المشروع لزيادة عدد المجلات التي تستطيع البلدان النامية والبلدان الأقل نموا النفاذ إليها. ومضت الأمانة تقول إن الشراكة الثانية بين القطاعين العام والخاص هي برنامج النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات (ASPI). واستطردت الأمانة قائلة إن هذا البرنامج أُطلق في شهر سبتمبر من ذلك العام، وإن الغرض الرئيسي منه توفير إمكانية النفاذ إلى قواعد بيانات البراءات التجارية، وذلك بالمجان للبلدان الأقل نموا وبتكلفة مخفضة للغاية لبعض البلدان النامية، بما في ذلك أيضا مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وقالت إنه يجرى إنشاء شبكات وطنية من مراكز دعم التكنولوجيا والابتكارات منذ تاريخ البرنامج الأخير، وقد أُرسِلت 17 بعثة تقييم خلال السنة السابقة ووُقّع 12 اتفاقا من اتفاقات مستوى الخدمات بين الويبو والشركاء الوطنيين من أجل إنشاء تلك الشبكات في جميع المناطق، كما نُظِّم خمسة عشر (15) برنامجا تدريبيا وطنيا مع إطلاق مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، ونُظِّمت أيضا برامج تدريبية لستة بلدان كانت قد أنشأت شبكات مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. واختتمت الأمانة قائلة إن التقرير النهائي سوف يُقدَّم إلى اللجنة بحلول شهر أبريل من العام التالي.

56. وأعرب وفد الجمهورية الدومينيكية عن تأييده لتنفيذ المشروع، وذكر الوفد أنه أدخل تحسينا على نظام معلومات براءات الاختراع وشجع على استخدامه. وأضاف أيضا أن الجمهورية الدومينيكية بعد هذا المشروع أنشأت مركزا لدعم التكنولوجيا والابتكار في شهر يونيو من هذا العام، وأن هذا المركز سهَّل التفاعل مع الجامعات ومراكز البحوث فضلا عن الباحثين من الأفراد؛ نظرا لقدرته على التدريب على استخدام نظام الملكية الفكرية استخداما فعالا. وأخبر الوفدُ اللجنةَ أنه وقَّع اتفاقية لإنشاء مركز دعم في إحدى الجامعات الوطنية بالجمهورية الدومينيكية، مما سوف يزيد من تعزيز القدرات في هذا الصدد، وأن الويبو كانت أيضا تقدم تدريبا متخصصا في هذا المجال. وبناء على ذلك، كرر الوفد تأكيد التزامه بالمشروع وتمويله.

57. وقال وفد كوستاريكا إنه يعتقد أن المشروع المتعلق بمركز دعم التكنولوجيا والابتكار ضروري بالنسبة للبلدان النامية لأنه يسمح لهذه البلدان بالاستفادة من المساعدات التي تنفع الشركات الصغيرة والمتوسطة على وجه الخصوص. وذكر أنه أيضا يتيح للجامعات إمكانية التدرب على الابتكار وعلى استحداث حقوق الملكية الفكرية وحمايتها. واستطرد الوفد قائلا إن هذا المشروع قد وفَّر للمكاتب الوطنية في البلدان النامية إمكانية النفاذ إلى قواعد بيانات متخصصة، مما عزَّز قدرات الشركات، ودرَّب المستخدمين المحليين، وقدَّم المعلومات، ونشر أفضل الممارسات. وعلى ضوء ذلك، ذكر الوفد أنه يعتقد أنه ينبغي تجديد هذا المشروع والاستفادة من الموارد البشرية والمالية اللازمة.

58. وأعرب وفد باكستان عن سعادته برؤية المشروع يُنفَّذ في موعده ويُؤتي ثماره. وذكر الوفد أيضا أن العناصر الثلاثة تُنفَّذ وتُحرز تقدما ملموسا، خصوصا فيما يتعلق ببرنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار (aRDI) ومراكز دعم التكنولوجيا والابتكار. وطلب الوفد توضيحا بشأن كيفية مراجعة قاعدة البيانات وتحديثها بحيث يجدها المستخدمون دائما وافية بالغرض. والتفت الوفد إلى برنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار وقال إنه سُرّ لمعرفة أن البرنامج أصبح بالفعل جزءا في إطار أوسع تشارك فيه أيضا منظمات أخرى مثل منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة. والتمس الوفد مزيدا من التوضيح بشأن الطريقة التي تنوي بها الأمانة زيادة مشاركة بلدان أخرى. ومضى الوفد يقول إنه يدرك أن الأمانة تتيح لمختلف البلدان إمكانية النفاذ مجانا وبتكلفة مُخفَّضة ولكنه يتساءل عما إذا كانت هناك آلية يمكن من خلالها توسيع هذه القاعدة لتشمل البلدان التي ترغب في الاستفادة. وفي إشارة إلى قلة عدد المؤسسات المشاركة كما ورد في التقرير، طلب الوفد توضيحا بشأن تحديد هذا العدد. كما طلب توضيحا من الأمانة عما إذا كانت تسعى إلى زيادة المشاركة وتوسيع قاعدة المنتفعين بكلا هذين المكونين.

59. وقال وفد الجزائر إن الممارسة تسمح للبلدان بإجراء تقييم أفضل للكيفية التي يمكن بها تحسين المساعدة التقنية وتمكينها من تلبية احتياجات التنمية في البلدان على نحو أفضل. وأفاد أن الجزائر تشترك في هذا المشروع وتُنفِّذ بعض الأنشطة التي تدخل ضمنه. والتفت الوفد إلى مسألة التمكين من استخدام قواعد البيانات استخداما فعالا ودعم هذا الاستخدام من خلال

مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار إلى جانب الشبكات المماثلة، وطالب الأمانة بتوضيح ما إذا كانت تنوي تقييم قدرات البلدان في هذا الصدد أم لا. وأضاف الوفد أنه يوفر للمستخدمين في الجزائر، لا سيما الجامعات ومراكز البحوث، إمكانية النفاذ إلى قواعد البيانات، ولكن تلك الجامعات والمراكز تواجه صعوبات في استخدام قواعد البيانات هذه. وأعرب الوفد عن رغبته في معرفة ما إذا كانت الأمانة تنوي تحديد الصعوبات أم شرعت بالفعل في تحديدها.

60. وأكد وفدُ كوبا الأهمية التي يوليها لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، وذكر أنه أنجز الحلقة الدراسية التدريبية الأولى التي تَعرَّف فيها العاملون في مجال الملكية الفكرية من جميع أنحاء البلد على هذا المشروع. وقال الوفد إنه يعتقد أن بمساعدة الويبو المالية يمكنه أن يُنفِّذ المرحلة الثانية من التدريب المتقدم مما سيسمح له بتعزيز شبكته الوطنية لمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار.

61. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى أن التقرير يُبيّن إحراز تقدم كبير منذ التقرير السابق، فقد أُرسِلت أربع وثلاثون بعثة تقييم لإنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، وكان هذا العدد 25 في العام الماضي و5 في العام قبل الماضي، ويعدّ هذا تقدما ملحوظا. ومضى الوفد يقول إن أكثر من 50 بلدا طلب الاستفادة من المشروع مقابل 30 طلبا خلال العام الماضي، وإن هذه الأرقام توضح أن المشروع يواصل تلبية حاجة لم تُلَبَّ بعد في كثير من البلدان. وسأل الوفد عن سبب استمرار انخفاض عدد المؤسسات المُشارِكة في البرنامج في حين أن برنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار أصبح يتمتع بعضوية كاملة في شراكة "البحث من أجل الحياة". وقال إن وفد باكستان أثار السؤال نفسه وأن المشكلة ظهرت أيضا في العام الماضي. وطلب الوفد أيضا معلومات عن احتياجات تعيين موظفين للمشروع نظرا لأن التقرير يُبيّن أنه ستكون هناك حاجة إلى موظفين إضافيين للعمل في المشروع. وذكَّر الوفدُ بأن اللجنة قد أُبلِغت العام الماضي بأن هناك أربعة أشخاص يعملون في المشروع، وتساءل عما إذا كان هذا لا يزال هو العدد الحالي، وإذا كان الأمر كذلك، فكم سيلزم من الموظفين الإضافيين لتلبية طلب الدول الأعضاء الهائل لخدمات هذا المشروع.

62. وأثار وفد جنوب أفريقيا التساؤل الذي سبق أن أثاره وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن عدد الموظفين الإضافيين اللازمين لتلبية الطلب المتزايد على مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار وأيضا بشأن عدد مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار الإضافية المقرر إنشاؤها في الأشهر المتبقية. وأيد الوفد بيان الجزائر بخصوص الاحتياجات التدريبية في القارة الأفريقية وإلى أي مدى يمكن تجديد المشروع في ظل طلب الدول الأعضاء.

63. وقال وفد الاتحاد الروسي إنه يعتقد أن المشروع مهم وأنه يعكس بعض الأنشطة الإيجابية للغاية بما فيها تنفيذ إنشاء مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار، الذي يسَّرَ التوسع في استخدام نظام الملكية الفكرية.

64. وردَّت الأمانة على الملاحظات التي أثارتها الوفود المختلفة. فردّا على السؤال الذي طرحه وفد باكستان قالت الأمانة إن برنامج النفاذ إلى المعلومات المتخصصة بشأن البراءات وفّر إمكانية النفاذ إلى قواعد بيانات تجارية متخصصة خاصة بالبراءات، وقد شارك فيه ستةٌ من أهم مقدمي خدمات قواعد بيانات البراءات، وهم: ليكسيس نيكسيس (Lexis Nexis)، وماينسوفت (Minesoft)، وبروكويست (Proquest)، وكويستيل (Questel)، وتومسون رويترز (Thomson Reuters)، وويبس (WIPS)، مما يُتيح منتجات قواعد بياناتهم، ويضمن مقدمو الخدمات التجارية مراجعة هذه المنتجات. وأضافت الأمانة أن إمكانية النفاذ متوفرةٌ للبلدان النامية مجانا أو بتكلفة منخفضة للغاية. وفيما يتعلق بمشاركة مختلف البلدان في برنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار وكيف يمكن تحسين هذا المستوى من المشاركة، قالت الأمانة إنه في بداية إطلاق البرنامج لم تكن إمكانية النفاذ متاحة إلا لمكاتب الملكية الفكرية، دون المؤسسات الحكومية الأخرى، وإنّ برنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار أصبح شريكا كاملا وبرنامجا رابعا في "شراكة البحث من أجل الحياة" اعتبارا من شهر يوليو من هذا العام. واستطردت الأمانة قائلة إنه كان من المتوقع أن يزداد عدد البلدان المؤهلة للحصول على نفاذ مجاني لهذا البرنامج اعتبارا من شهر يناير من العام التالي وكان متوقعا أيضا أن تُوفَّر إمكانية النفاذ بتكلفة

منخفضة لجميع المؤسسات الحكومية غير الهادفة للربح، وهذا يعني أن هذا البرنامج سيشهد زيادة في استخدامه. وأضافت الأمانة أن بانضمام برنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار إلى برنامج أبحاث من أجل الحياة وتمتعه بالشراكة الكاملة فيه، سوف يستفيد برنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار من استراتيجية التسويق المشترك التي تنفذها الوكالات المتخصصة الأخرى التابعة للأمم المتحدة والمشتركة في ذلك البرنامج. وأفادت الأمانة أنها سوف تحاول أيضا أن تزيد من التوعية والتدريب، وأنه مع مرور الوقت يمكن تحسين هذا الجزء ويمكن عقد مناقشات مع الشركاء الآخرين في برنامج البحث من أجل الحياة بشأن كيفية زيادة استخدام برنامج النفاذ إلى الأبحاث من أجل التنمية والابتكار. وفيما يتعلق بتقييم استخدام قواعد بيانات المشروع بوجه عام، قالت الأمانة إنها بدأت بالفعل العمل على تقييم هذين البرنامجين واستخدامهما من خلال الشبكات الوطنية الموجودة في البلدان التي وُقِّع فيها اتفاق إنشاء هذه الشبكات. وأعربت عن أملها في أن تقدم بعض الأرقام عن تأثير إنشاء هذه الشبكات في البلدان المختلفة وتقييم الانتفاع الذي تحظى به مراكز دعم التكنولوجيا والابتكار التي أُنشئت. والتفتت الأمانة إلى التعليقات بخصوص العاملين في المشروع وقالت إن الأشخاص الأربعة الذين يعملون في المشروع تم تثبيتهم لمدة عامين قادمين، ولكن نظرا لاهتمام الدول الأعضاء المتزايد، سوف تكون الموارد البشرية عقبة في طريق المشروع. وصرَّحت الأمانةُ بأنه تم توقيع تسعة وعشرين اتفاقا من اتفاقات مستوى الخدمات لإنشاء هذه الشبكات، ومن المنتظر توقيع 36 اتفاقا آخر من اتفاقات مستوى الخدمات في السنة التالية، وسوف يكون ذلك زيادة كبيرة في عدد المشاريع التي سيتم تنفيذها. وذكرت الأمانة أن قدرة المشروع على تقديم التدريب اللازم ستكون محدودة نظرا لعدد العاملين في المشروع حاليا، وأن التدريب المتوقع يشمل التدريب المُقدَّم من أقسام الويبو الأخرى في مجال دعم الابتكار والتكنولوجيا. وأضافت الأمانة أنها تشير تحديدا إلى التدريب المُقدَّم من شعبة الابتكار، على سبيل المثال، في مجال صياغة البراءات، ونقل التكنولوجيا، وإدارة أصول الملكية الفكرية، وبعبارة أخرى، قالت الأمانة إنها لا تشير فقط إلى التدريب المُقدَّم والمُتوقَّع في إطار هذا المشروع، بل تشير أيضا إلى تدريب مُكمِّل من برامج الويبو الأخرى. ومن أجل ذلك، أعربت الأمانة عن اعتقادها بأن التنسيق الداخلي أمر ضروري للغاية، وأنه كلما زاد عدد البلدان زاد تعقد تنفيذ مثل هذا التدريب.

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق الرابع

65. دعا الرئيس إلى مناقشة المشروع التجريبي لإنشاء أكاديميات وطنية "ناشئة" للملكية الفكرية الوارد في الملحق الرابع.

66. وذكرت الأمانة أن المشروع يتنبأ بمساعدة البلدان النامية والبلدان الأقل نموا من أجل إنشاء مؤسسات وطنية متخصصة للتدريب على الملكية الفكرية خلال فترة زمنية تبلغ سنتين، وبعد هذه الفترة، ينبغي للمراكز الوطنية أن تكون قادرة على إقامة ما لا يقل عن برنامجين جيّدي النوعية على نحو دائم ومتواصل. ومضت الأمانة تقول إن تحديد البلدان التجريبية سيعتمد، حسبما جاء بوثيقة المشروع، على تقييم أولي للاحتياجات، وإنه تقرر تلقي طلبات من الدول الأعضاء الراغبة في المشاركة في هذا المشروع حتى يؤول ذلك في النهاية إلى وجود أكاديمية واحدة للملكية الفكرية في كل منطقة في نهاية مدة المشروع. وأفادت الأمانة أنها قد استلمت طلبات من 17 بلدا ومن مكتب إقليمي واحد منذ الموافقة على المشروع في شهر نوفمبر 2009، وأُرسِلت بعثات لتقييم الاحتياجات في ثلاثة عشر بلدا وفي مكتب إقليمي واحد، ووُقِّعت اتفاقات تعاون مع ستة بلدان، وأُطلِقت ثلاث أكاديميات وطنية للملكية الفكرية. وفيما يتعلق بالتدريب والأنشطة، قالت الأمانة إنهما مرتبطان أساسا ببعثات تقييم الاحتياجات وبرامج تدريب المدربين التي تركز على التدريب ذي الأجل المتوسط والطويل الذي يُقدَّم لمَن سيصبحون بعد ذلك مُدرِّبين في بلدانهم. ومضت الأمانة تقول إنه بحلول شهر مارس من السنة التالية عندما يحين وقت الانتهاء من المشروع، من المتوقع أن تكون هناك أكاديميتان وطنيتان للملكية الفكرية تنظمان برامجها الخاصة بهما بمساعدة الويبو، وسوف تُطلَق أكاديميتان وطنيتان إضافيتان للملكية الفكرية، وسيكون إجمالي عدد اتفاقات التعاون المُوقَّعة مع الدول الأعضاء ستة اتفاقات، وربما يصل المشروع إلى مرحلة التنفيذ في 10 بلدان. وذكرت الأمانةُ أنه اتَّضح أن إنشاء الأكاديميات الناشئة للملكية الفكرية يستغرق وقتا أطول من الفترة الزمنية الأصلية المتوقعة التي تبلغ سنتين، فقد ثبُت أن وقتا طويلا يُستنفَد في عملية تحديد المُدرِّبين والموظفين الإداريين، وتحديد أولوية الإجراءات، والاتفاق على شروط توقيع

الاتفاقات. وأضافت الأمانة أنه مشروع يلقي على عاتق البلدان المستفيدة عبئا من الناحية الإدارية ومن ناحية الموارد البشرية، فمن المفترض أن تنشئ تلك البلدان بنيتها التحتية الخاصة بها لتبني أكاديميتها الخاصة بها، إضافة إلى أن الوضع السياسي في بعض المناطق، لا سيما في المنطقة العربية، قوَّض عملية تنفيذ بعض المشاريع. وأفادت الأمانة أن تخصيصا جديدا لتوسيع المشروع واستمراره سوف يرد في وثيقة البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013، وذلك بشرط موافقة اللجنة. وطلبت الأمانة أن تراعي اللجنة عند اتخاذ قرار بشأن التوسيع النهائي للمشروع أن الإجراءات كانت أبطأ مما كان متوقعا للأسباب التي سبق توضيحها وأن عددا كبيرا من الدول أعربت عن رغبتها في إنشاء مثل هذه الأكاديميات وهذا العدد أكبر مما كان متوقعا في البداية.

67. وصرَّح وفد الجزائر بأن المشروع يسمح للبلدان ببناء مؤسسات من شأنها العمل في قضايا الملكية الفكرية والاستفادة من عمل الويبو. وأعرب الوفد عن قلقه إزاء استدامة المشروع حيث إن المشروع يستمر لفترة زمنية محدودة، وبعد الفترة الأولى يتعين على البلد إدارة أكاديمية الملكية الفكرية بموارده المالية الخاصة التي قد تعجز بعض البلدان عن توفيرها. وأبدى الوفد تأييده الشديد لتجديد المشروع، ثم أضاف قائلا إن الأمانة ينبغي أن تُقيِّم التنفيذ وتُحسِّنه على أساس الدروس المستفادة حتى الآن فيما يتعلق بالصعوبات التي واجهتها الدول الأعضاء.

68. وصرَّح وفد مصر بأن بلده وقَّع مؤخرا اتفاقية تعاون مع أكاديمية الويبو لإنشاء أكاديمية مصرية للملكية الفكرية، وأعرب عن دعمه للمشروع لأنه يركز على تدريب المُدرِّبين مما سيعزز قدرات الملكية الفكرية لدى مختلف الجهات المعنية بمن في ذلك المسؤولون الحكوميون، والأكاديميون، والإعلاميون، والباحثون، إلى غير ذلك. وأشاد الوفد بالتقدم المُحرَز في تنفيذ المشروع، بما في ذلك إطلاق الأكاديميتين الوطنيتين للملكية الفكرية في بيرو والجمهورية الدومينيكية، وأشار إلى أن أكاديمية الويبو قد تلقت سبعة عشر طلبا من الدول الأعضاء ومن مكتب إقليمي واحد لإنشاء أكاديميات وطنية للملكية الفكرية. ومضى الوفد يقول إن هناك طلبا هائلا على المشروع، وأبدى الوفد تأييده لتمديد الفترة الزمنية وزيادة التمويل من أجل تنفيذ المشروع بالميزانية العادية. وقال إنه يتطلع إلى أن تُكثِّف الويبو جهودها وتُخصِّص ما يلزم من الأشخاص والموارد من أجل العمل وفق الجدول الزمني المُعدَّل على النحو الوارد في الوثيقة.

69. وتحدث وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وذكر أن الوثيقة CDIP/8/2 لم تصدر باللغة الإسبانية ولا باللغة الفرنسية في بداية المناقشة، وأعرب عن أمله في ألا يتكرر هذا الموقف في المستقبل. وقال الوفد إن تنفيذ التوصية 10 من جدول أعمال التنمية من خلال مشروع الأكاديميات الصغيرة يعكس ضرورة تقديم المساعدة لتطوير القدرات الوطنية في مجال الملكية الفكرية. وأفاد أن البلدان التجريبية حققت نتيجة ممتازة. وسلَّط الوفد الضوء على التنفيذ في الجمهورية الدومينيكية وبيرو، في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، مُشيرا إلى أن الالتزام الذي أبدته هذه المنطقة بالمشروع يبرز أهمية الملكية الفكرية وتنمية المهارات في هذا المجال. وفي ضوء ما سبق، ونظرا لوجود عدد كبير من البلدان الراغبة في المشاركة في هذا المشروع من منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، من بينها: كولومبيا، وإكوادور، وكوستاريكا، وترينيداد وتوباغو، وانضم إليهم مؤخرا هايتي وأوروغواي، طلب الوفد ما يلي: أولا: أن تُمدَّد المدة الزمنية للمشروع؛ وثانيا: أن يُزاد عدد البلدان التي يمكنها الاستفادة من المشروع؛ وثالثا: أن يُخصَّص ما يلزم من الموارد المالية لمواصلة المشروع؛ ورابعا: أن يُعرَّف بوضوح مفهوم التقييم، سواء أكان داخليا أم خارجيا؛ وخامسا: أنه يصبح برنامجا متخصصا في إطار أكاديمية الويبو.

70. وشكر وفدُ باكستان الأمانةَ على إطلاع اللجنة على وضع المشروع بخصوص الأكاديميات الوطنية للملكية الفكرية. ووصف الوفد التقدم المحرز حتى الآن بأنه مشجعٌ. وأبدى الوفد رضاه التام عن تقديم 17 بلدا ومنظمة إقليمية واحدة لطلبات، وعن إنجاز 13 عملية من عمليات تقييم الاحتياجات، وعن توقيع اتفاقات تعاون مع ستة كيانات. ومضى الوفد يقول إنه رغم إدراكه بأن من المقرر انتهاء المشروع في شهر مارس من العام القادم، إلا أنه يود للمشروع أن يستمر. وأضاف أن استدامة المشروع على المدى الطويل مسألةٌ مقلقةٌ كما ذكرت وفود أخرى، فإن إنشاء أكاديمية وطنية ليس غاية في حد ذاته، بل وسيلة لإدراك غاية ما، ويجب في هذا الصدد الانتباه لاستدامته ولما سينتج عنه. واستطرد الوفد قائلا إن الأمانة ينبغي

أن تنعم النظر في الطريقة التي يمكن بها، بعد إكمال المشروع، إقامة روابط بين مختلف أكاديميات الويبو، أو روابط بخصوص أكاديميات الملكية الفكرية وبنى الويبو التحتية؛ لكي يكون هناك نوع من الاستمرارية حتى بعد انتهاء المشروع. وذكر الوفد أن هذا سيكون أحد الجوانب التي يمكن تحسينها، وأن الوفد يدرك أن هناك أيضا عنصرا لإعداد نموذج منهج دراسي، ولإنشاء مكتبة أو مركز معلومات. وصرَّح الوفد أنه يرى أن من الأهمية بمكان أن تكون المواد التدريبية والمنهج الدراسي حديثة وذات رؤية متوازنة تجاه جميع جوانب قضايا الملكية الفكرية التي تحظى بالاهتمام في الوقت الراهن. وثالثا، ذكر الوفد، في إشارة إلى معدل استخدام الميزانية بنهاية شهر يوليو، أن الأمانة حددت المعدل بنسبة 45,4%، وطلب توضيحا عما إذا كان هذا يدل على عدم الاستفادة من الموارد.

71. وأعرب وفد بوليفيا عن سعادته بنجاح المشروع وبأن بلدانا كثيرة تريد المشاركة فيه وأبدت اهتمامها به. وقال الوفد إن هذا دليل على وجود احتياجات حقيقية، وعلى أهمية هذا المشروع. وضم الوفد صوته إلى صوت الوفود الأخرى في التعبير عن تأييدهم لاستمرار المشروع. وطلب الوفد مزيدا من المعلومات عن محتويات المواد والمعلومات التي تُستخدَم في المساقات وفي التدريب، نظرا لأن التوصية 10 من جدول أعمال التنمية تشير إلى أن الهدف من المشروع هو زيادة فعالية المؤسسات الوطنية. واستدرك الوفد قائلا إن الجزء الثاني من التوصية يشير إلى أهمية النهوض بتوازن عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة، وهذا، من وجهة نظر الوفد، مرتبط بمحتوى المواد التعليمية والدورات المُقدَّمة. ونظرا لنجاح المشروع في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، أبرز الوفد أنه من المهم وجود هذه المعلومات التي يمكن توفيرها بشكل مبدئي في هذه الدورة، إضافة إلى تقديم تقرير أكثر تفصيلا في الدورة المقبلة للجنة إلى جانب تقرير بشأن التقدم المحرز في المشاريع. وأضاف الوفد أن المعلومات عن نوعية المساقات يمكن أن تُظهِر كيف تعمل المواد التعليمية على النهوض بمنظور عادل ومتوازن للملكية الفكرية، وكيف تساهم في التنمية.

72. وأعرب وفد الجمهورية الدومينيكية عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي بشأن التقرير المرحلي، وقال إنه يعتقد أن التعاون من أجل تنفيذ التوصية 10 من جدول أعمال التنمية مهمٌ للغاية. ومضى الوفد يقول إن الجمهورية الدومينيكية، كما قيل، هي أحد البلدان الثلاثة التي أنشأت أكاديمية وطنية للملكية الفكرية في إطار هذا المشروع، وإن الأكاديمية أخذت تتبلور في شهر أغسطس من ذلك العام لدى توقيع اتفاق التعاون مع الويبو. وأفاد الوفد أن الأكاديمية أثارت توقعات كثيرة في البلد، وأسفرت عن نتائج إيجابية للغاية فيما يتعلق بتطوير القدرات الوطنية في مجال الملكية الفكرية. وأضاف الوفد أنه بفضل التزام السلطات الوطنية ومكاتب الملكية الفكرية وتعاونها مع الويبو من خلال تنفيذ هذا المشروع، تُرسي الجمهورية الدومينيكية الأسس اللازمة لتحسين معارف الملكية الفكرية في البلد من خلال تلبية احتياجات التدريب والتعليم فيه في مجال الملكية الفكرية، وتحسين المعرفة بنطاق الملكية الفكرية في مختلف القطاعات، وإيجاد قدرات التدريب التقني، وزيادة أوجه التآزر مع أكاديميات وطنية بل ومع أكاديميات دولية أيضا، والنهوض بثقافة الملكية الفكرية في الجمهورية الدومينيكية، وإعداد مواد تعليمية في مجال الملكية الفكرية. وبعد أن ذكر الوفد أن المرحلة الأولى من المشروع قد اكتملت، أكد على أهمية استدامة المشروع. وقال الوفد إنه قد ثبُت أن برنامج تدريب المُدرِّبين مفيدٌ للغاية، وإنه تم تدريب الموظفين التقنيين بهدف أن يكونوا قادرين على نقل معارفهم إلى مجموعات أخرى. وأفاد أنه تم الانتهاء من وحدتين من وحدات التدريب، وأنه سوف تجرى في العام التالي ثلاث وحدات أخرى وذلك لاستكمال خمس وحدات. ومضى الوفد يقول إن الويبو قد قدَّمت مواد تعليمية، وإنه تم إنشاء مكتبة متخصصة في الملكية الفكرية سوف يسعى إلى توسيعها. وأفاد الوفد بتلقي تدريب على إعداد برامج تدريبية تُدرَّس عن بعد وعلى إعداد مناهج دراسية. ونظرا لما سبق، طلب الوفد تمديد الموعد النهائي لهذا المشروع وتخصيص الأموال اللازمة لعامين آخرين على الأقل من أجل تحقيق الاستمرارية وإنجاز أهداف المشروع لضمان مواصلة إنشاء أكاديميات وطنية في إطار هذا المشروع. وقال الوفد إنه يرى أن المساعدة التي تقدمها الويبو إلى الأكاديميات التي أنشئت بالفعل ينبغي أن تستمر من خلال برنامج مساعدة متواصل لرصد هذه الأكاديميات ومتابعة تشغيلها وتطويرها، ويرى أن هذه الأكاديميات ينبغي أن تكون جزءا من أكاديمية الويبو. وأنهى الوفد كلمته قائلا إنه لهذا

السبب طلب أن يبدأ تنفيذ برنامج التعلم عن بعد، في حالة الجمهورية الدومينيكية، من شهر ديسمبر من العام التالي وهو الموعد الذي من المفترض أن ينتهي فيه التعاون مع الويبو بناء على الاتفاق الموقَّع بينهما.

73. وتحدث وفد كوستاريكا قائلا إنه يرى أن التدريب والتعليم والبحث في مجال الملكية الفكرية على الصعيد الوطني جوانبُ في غاية الأهمية من أجل اكتساب المعرفة اللازمة لتعزيز وتطبيق الاستراتيجيات المبتكرة في مجال الملكية الفكرية التي من شأنها دعم التنمية الوطنية، ويرى أنه ينبغي تمديد ولاية هذا المشروع من أجل تمكين مزيد من البلدان النامية من الاستفادة منه. وقال إنه بزيادة الأكاديميات الوطنية سوف يزداد التدريب. وقال الوفد إنه يعتقد أنه ينبغي إمداد المشروع بما يلزم من موارد مالية وبشرية، وأعرب عن أمله في أن تقدم الويبو دعما طويل الأمد لهذه الأكاديميات التي أُنشئت بالفعل من أجل المساهمة في استدامتها.

74. وقال وفد نيجيريا إن المشروع مهمٌ للغاية وناجحٌ، وأعرب عن تأييده لتوسيع نطاق المشروع، فضلا عن زيادة الميزانية. وطلب الوفد توضيحا من الأمانة بشأن كيفية تحديد موقع أكاديمية ناشئة في البلدان التي تكون فيها هيئتان حكوميتان مسؤولتان عن الملكية الفكرية.

75. وقال وفد بيرو إن بلده يشارك رسميا في هذا المشروع بهدف دعم مدرسة الملكية الفكرية تحت رعاية المعهد الوطني للدفاع عن المنافسة وحماية الملكية الفكرية. وذكر أنه سعى عام 2009 إلى تنفيذ عدد من البرامج المتخصصة في مجال قانون الملكية الفكرية ونُفِّذ آخر هذه البرامج في الفترة من مايو إلى يونيو من ذلك العام. وأفاد أنه قدَّم دورات وحلقات عمل، وأن الطلب على هذه الدورات يزداد من جانب المهنيين والمتخصصين الذين يتعاملون مع الملكية الفكرية. وصرَّح الوفد بأن مشاركة بيرو في هذا المشروع هي لتحسين مكانة المدرسة، ليس على الصعيد الوطني فحسب، بل في جميع أنحاء المنطقة، وأعرب الوفد عن أمله في تعزيز مكانتها، بمساعدة الويبو، ودعم العمل التدريبي. وأبدى الوفد تأييده للبيان الذي أدلى به وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وأكد على إحراز قدر كبير من التقدم، وأكد أنه ينبغي توسيع نطاق المشروع وتوفير التمويل للتمكن من تحقيق أهداف المشروع. واقترح الوفد أن تحتوي وثيقة البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013 على مرحلة لإنشاء مزيد من الأكاديميات الوطنية، وقال إنه يود مواصلة المشروع. وأضاف أن المرحلة 1 ينبغي أن تُنفَّذ بأعلى كفاءة ممكنة وفي أسرع وقت ممكن، وأنه يمكن تحقيق ذلك من خلال الإسراع في تحديد ما يحتاجه التقييم. وأنهى الوفد كلمته قائلا إن من المهم أيضا ضمان إجراء التقييم قبل الاجتماع القادم للجنة حتى يمكن للتنفيذ أن يستمر.

76. وطلب وفد جنوب أفريقيا توضيحات بشأن مسؤوليات الويبو ومسؤوليات الدول الأعضاء فيما يتعلق بالموارد. وأعرب الوفد عن تأييده للرأي القائل بأن الأمانة يجب أن تشارك في تمديد المشروع؛ لأنه بمجرد إقامة مشروع ما ينبغي أن تكون هناك متابعة ودعم مستمر، مع مراعاة اختلاف مستويات التنمية واحتياجات مختلف البلدان. والتفت الوفد إلى معدل تنفيذ المشروع الذي يبلغ 45,4% وطلب توضيحا بشأن استخدام الميزانية. وأبدى الوفد تأييده لتمديد المشروع ولضرورة توفير تمويل إضافي. وطلب الوفد مزيدا من التوضيح بشأن القسم الخاص بالحد من المخاطر والإشارة إلى الصعوبات المحتملة في التنفيذ، وأبدى رغبته في معرفة البلد أو البلدان الأفريقية المُشار إليها.

77. وأعرب وفد شيلي عن تأييده للمشروع، لا سيما فيما يتعلق بالحاجة إلى إذكاء الوعي وتكوين الكفاءات في مجال الملكية الفكرية بالبلدان النامية، ليس فقط فيما يخص عموم السكان، ولكن أيضا في المؤسسات التعليمية والشركات الصغيرة والمتوسطة. وأيد الوفدُ البيانَ الذي أدلى به وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وذكر أنه ينبغي تمديد المشروع وتوفير تمويل إضافي بحيث يمكن زيادة عدد البلدان المشاركة. وفي النهاية أبدى الوفد رغبته في الاستفادة من هذا المشروع.

78. وأبلغ وفدُ إثيوبيا اللجنةَ بأن حكومته قد وقَّعت مؤخرا اتفاق تعاون مع الويبو بشأن إنشاء أكاديمية ناشئة للملكية الفكرية، ورحَّب بالتقدم المحرز. وقال الوفد إنه يتطلع إلى تكثيف الجهود التي تبذلها الويبو لتمديد هذا المشروع، واختتم كلمته معربا عن شكره للأمانة على مساعدتها في إنشاء الأكاديمية الوطنية للملكية الفكرية وبرنامج التوعية بشأن الملكية الفكرية.

79. وقال وفد عمان إن حكومته تولي قدرا كبيرا من الأهمية لهذه الأكاديميات نظرا لدورها في تعزيز القدرات ومن ثم تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وأعرب الوفد عن أمله في تمديد المشروع، كما طلب من الأمانة توضيحا بشأن الإشارة إلى المخاطر وإدارة المخاطر في الصفحة 5 من النصين العربي والإنجليزي وبشأن المقصود من الإشارة إلى صعوبات في التنفيذ في المنطقة العربية.

80. وأيَّد وفد باراغواي ما أُدلي به من بيانات باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وأبدى رغبته في التأكيد على أن المشاريع تشمل العديد من الجهات المعنية، وأنه ينبغي إيلاء الاهتمام لتطوير هذا المشروع وخاصة توفير الميزانية اللازمة.

81. وأعرب وفد كوبا عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي.

82. ووجهت الأمانةُ الشكرَ للوفود على مداخلاتها وأخذت توضح المسائل المثارة. فبخصوص مسألة مسؤوليات كل من الأمانة والبلدان المستفيدة، أوضحت الأمانة أن على البلدان المستفيدة أن تتخذ قرارا بشأن المؤسسات التدريبية الوطنية للملكية الفكرية وأن تقيم مؤسساتها التي ينبغي أن توفر لها البنية التحتية المادية وما يلزم من ترتيبات إدارية وقانونية، فضلا عن توفير العاملين، سواء بدوام كامل أو بدوام جزئي، ليصبحوا مُدرِّبين في المؤسسات. وأفادت الأمانة أنها ستكون مسؤولة عن تقديم المشورة للبلد المستفيد ومساعدته وتوجيهه خلال المراحل المختلفة؛ بما في ذلك تحديد الأولويات في التدريب ووضع برنامج تدريب المُدرِّبين. ثم التفتت الأمانة إلى الأسئلة التي أثيرت حول موضوع الميزانية وأوضحت أنه بحلول نهاية ذلك العام سوف يبلغ معدل تنفيذ المشروع 80%، ومن المتوقع انتهاء المشروع في نهاية شهر مارس من العام التالي. وتناولت الأمانة ملاحظة أخرى وقالت إن استمرار المشروع يتوقف على موافقة اللجنة، ولذلك قد تحدث فجوة أو انقطاع في تنفيذ الأنشطة المُقرَّرة في حالة عدم تجديد المشروع فورا. وفيما يتعلق بمسألة المخاطر أكدت الأمانة أن عبئا كبيرا من مسؤولية تنفيذ المشروع يكمن في قرار البلدان المستفيدة بإنشاء مؤسساتها الخاصة بها. أما بالنسبة للخطر الخاص فيما يتعلق بالمنطقة العربية، فأشارت الأمانة إلى الوضع السياسي الذي استمر خلال الأشهر السابقة وأخَّر التقدم وعرقله، بيد أن الأمر ليس كذلك في أفريقيا، وهناك ثلاثة بلدان طلبت إنشاء أكاديميات للملكية الفكرية، هي: كينيا، ونيجيريا، وإثيوبيا، ومن المنطقة العربية توجد ستة بلدان أبدت رغبتها، منها مصر التي وقَّعت بالفعل اتفاق تعاون. وانتقلت الأمانة إلى السؤال الخاص بمحتوى برنامج تدريب المُدرِّبين، وأوضحت أن خبرات أكاديمية الويبو تُستخدَم الآن بالكامل في تصميم برنامج تدريب المُدرِّبين. وأفادت الأمانة أن لدى الأكاديمية برنامجا عن التدريب المهني، وأن هذا البرنامج يضم 25 مؤسسة تدريب تركّز بصفة خاصة على تدريب الأشخاص الذين يعملون في مؤسسات الملكية الفكرية. وأضافت أن هناك أيضا برنامجا خاصا عن التعلم عن بعد يتضمن 14 دورة تدريبية تم من خلالها تدريب 53 ألف مشارك في العام السابق بلغات الأمم المتحدة الست وغيرها من اللغات. وقالت الأمانة إن هناك أيضا مشروعا خاصا مع المؤسسات الأكاديمية وفيه أربعة برامج ماجستير مشتركة خُصِّصت للأشخاص القادمين من البلدان النامية والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر. ومضت الأمانة تقول إنه إضافة إلى ذلك، تدعم أكاديمية الويبو تدريس الملكية الفكرية في المستوى الجامعي بسبع جامعات حول العالم، وأخيرا، توجد شبكة من أكاديميات الملكية الفكرية تُمكِّن أكاديميات الملكية الفكرية في جميع أنحاء العالم، في البلدان المتقدمة والنامية، من تبادل خبراتها وتحدياتها في مجال التدريب على الملكية الفكرية. وأفادت الأمانة أن هذه الخبرة التي تتمتع بها الأكاديمية قد أمدَّتْها بالمهارات اللازمة لتوجيه البلدان في إعداد برامج لتدريب المُدرِّبين وفقا للأولويات التي يحددها البلد المستفيد. وأكدت الأمانة على الأهمية التي توليها لتقديم الملكية الفكرية بطريقة متوازنة مع وضع الاحتياجات التنموية في الاعتبار. وفيما يتعلق بمسألة وجود مؤسستين تتعاملان مع الملكية الفكرية وأيهما أحق بامتلاك أكاديمية ناشئة للملكية الفكرية، ذكرت الأمانة أن هذا قرار يتعين اتخاذه على الصعيد الوطني، ولكن تجربة تنفيذ المشروع أثبتت أنه على الصعيد الوطني كان هناك قدر كبير من التعاون بين

الدوائر الإدارية المختلفة من أجل تحقيق أقصى قدر من الفائدة للبلد من هذه المبادرات. وبخصوص التقييمات وإضافة القيمة، قالت الأمانة إن من المقرر إجراء تقييمين، أحدهما سوف يُعقَد على الصعيد الوطني بمجرد انتهاء فترة العامين، وسوف يُعِدُّ الخبير الاستشاري المُعيَّن لهذا الغرض تقريرا من شأنه أن يعكس التحديات التي قوبلت والنجاح الذي تحقق، وسوف يكون التقييم الثاني لمشروع أكاديميات الملكية الفكرية ككل وهو ما سيتم عند انتهاء المشروع. واختتمت الأمانة قائلة إن كلا هذين التقييمين سوف يُقدَّمان فرصة لمعرفة كيفية زيادة تحسين المشروع.

83. وأيد وفد السلفادور البيان الذي أدلت به مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وأكد على ضرورة تخصيص ما يكفي من الموارد المالية لهذا المشروع.

84. وطلب وفد ألمانيا من الأمانة توضيحا بشأن كيفية تجاوز مشاريع في بعض البلدان لتاريخ انقضاء المشروع، وكيفية تمويل مثل هذه المشاريع.

85. وذكَّرت الأمانة بأن التخصيص في البداية كان لأربعة بلدان في حين أن الطلبات التي وردت تجاوزت هذا العدد بكثير، وإضافة إلى ذلك، استغرق التنفيذ وقتا أطول من فترة السنتين المتوقعة في البداية. وعما هو آت قالت الأمانة إن هناك بلدانا لم تكتمل فيها المشاريع، وهناك مشاريع أخرى جاهزة للبدء. وأفادت أن الأموال التي اعتُمِدت في وثيقة البرنامج والميزانية لفترة السنتين المقبلة هي نفسها الأموال التي اعتُمدت لفترة السنتين الحالية، ومن ثمَّ يجب النظر بعناية في المتطلبات من الموارد المالية والبشرية عند تجديد هذا المشروع. وأشارت الأمانة إلى أنه مثلما كان هناك وقت خُصِّصت فيه الكثير من الموارد لمساعدة البلدان على إنشاء مكاتب الملكية الفكرية، توجد في الوقت الراهن حاجةٌ إلى إنشاء مؤسسات التدريب على الملكية الفكرية التي تحتاج إلى دعم.

86. وأبدى وفد البرازيل رغبته في تشارك معلومة تفيد بأن المعهد الوطني للملكية الفكرية في البرازيل أنشأ عام 2007 أكاديمية وطنية للملكية الفكرية والابتكار والتنمية قدَّمت دورات لنيل درجة الماجستير. وأضاف الوفد أن منذ إنشاء الأكاديمية تم إعداد أكثر من 45 رسالة علمية، وأن الأكاديمية الوطنية للملكية الفكرية تنظم كل عام اجتماعات أكاديمية عن الملكية الفكرية والابتكار والتنمية تُقدَّم فيها بحوث كثيرة بخصوص هذا الموضوع وتناقَش. واستطرد الوفد قائلا إن الأكاديمية الوطنية للملكية الفكرية تقدم أيضا مجموعة متنوعة من الدورات المختلفة في مجال الملكية الفكرية لمختلف مجموعات المصالح. وذكر الوفد أنه يرغب في أن يشارك الويبو والدول الأعضاء المهتمة تجربته في إنشاء أكاديميته الوطنية للملكية الفكرية، وأنه يرغب أيضا في أن يُشارك الويبو والدول الأعضاء المهتمة مشروعين مقترحين قدمهما مكتب البراءات الخاص به خلال الندوة الخمسين لرؤساء أكاديميات الملكية الفكرية التي عقدت في واشنطن في شهر أغسطس من العام السابق.

انتخاب نائب الرئيس

87. أغلق الرئيس باب المناقشة بشأن هذا المشروع، ودعا اللجنة إلى انتخاب نائب ثان للرئيس.

88. واقترح وفد جنوب أفريقيا أن تتولى السيدة ألكسندرا غرازيولي، من وفد سويسرا، منصب النائب الثاني للرئيس.

89. وأيد وفد باكستان الاقتراح الذي قدَّمه وفد جنوب أفريقيا.

90. وأيد أيضا وفد الجزائر الاقتراح الذي قدَّمه وفد جنوب أفريقيا.

91. وقدّم الرئيسُ التهنئةَ للسيدة ألكسندرا غرازيولي على انتخابها نائبا للرئيس، وقال إن خبرتها ستكون مفيدة جدّا لعمل اللجنة، وأعرب عن تطلعه إلى العمل معها لجعل الدورة الثامنة للجنة دورة ناجحة. ثم أبلغ الرئيسُ اللجنةَ أن مؤلفي "دراسة فرزية تحليلية لمشروع بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية" الواردة في الوثيقة

CDIP/8/INF/7 موجودون في جنيف لتقديم عرض توضيحي في اجتماع جانبي خلال وقت الغداء في ذلك اليوم، واقترح الرئيسُ أن تستغل اللجنة وجودهم وتُقدِّم النظر في الدراسة الواردة في الوثيقة CDIP/8/INF/7 تحت البند 4 من جدول الأعمال، ثم تعود بعد ذلك إلى البند 3 من جدول الأعمال.

البند 4 من جدول الأعمال: النظر في برنامج العمل لتنفيذ التوصيات المعتمدة

النظر في الوثيقة CDIP/8/INF/7

92. قدَّمت الأمانة (السيد علي الجزائري) المشروع الموصوف في الوثيقة CDIP/6/6/Rev وعنوانه "مشروع بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية". وقالت إن المرحلة الأولى من المشروع تركز على إعداد دراسة فرزية تحليلية لمشروعات تعاونية مفتوحة ونماذج قائمة على الملكية الفكرية، وإن الدراسة تتضمن استعراضا شاملا للدراسات والمؤلفات الحالية الوثيقة الصلة بموضوع الابتكار المفتوح، وإن الهدف من الدراسة هو استكشاف مختلف المبادرات التعاونية المفتوحة وما تقوم عليه من نماذج الملكية الفكرية وفرزها وتحليلها والربط بينها. وأضافت الأمانة أن الدراسة، في النهاية، تحدد الشروط الاستهلالية الأولية ونماذج الملكية الفكرية التي تكفل النجاح للمبادرات التعاونية النموذجية المفتوحة. ومضت تقول إن الابتكارات التعاونية المفتوحة تُوصَف بأنها تناضح وتناضح عكسي للمعرفة من خلال غشاء ذي مسامٍ يفصل منظمة أو جماعة عن بيئتها، ويمكن تعزيزها من خلال مجموعة من الترتيبات التي قد تشمل نماذج أكثر تقليدية، مثل: الترخيص، والتعاقد من الباطن، والعقود التعاونية في مجال البحث والتطوير، والمشاريع المشتركة. وأضافت الأمانة أن الخيارات الأخرى تشمل التوجهات المزودة بالإنترنت التي تعزز الابتكار الذي يدفعه المستهلك، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حشد المصادر، ومنافسات الأفكار، وحقوق الإبداع التوفيقية، وبرامج الحاسوب المفتوحة المصدر، ففي عصر تتحول فيه الساحة التكنولوجية بسرعة، لا سيما من أجل الابتكار في الأزمة العالمية الأخيرة، تكون للقدرة التنافسية، حسب المنظور الحيوي، أهمية قصوى، ويجب ألا تقتصر على الاستجابة لأذواق المستهلكين الحالية، بل يجب أن تشمل أيضا توقع احتياجات المستهلكين المتغيرة. واستطردت الأمانة قائلة إنه يمكن الحفاظ على هذه الميزة التنافسية من خلال ابتكارات جوهرية نابعة من الانفتاح، والتواصل، والمرونة، والتداخُل بين شبكات الإبداع. وذكرت أنه إذا تغلب المخترعون على ميل مهنتهم إلى تحديد جميع جوانب الابتكار تحديدا داخليا، فسيكونون عندئذ في وضع يمكنهم من استكشاف الأرض الواعدة وراء الابتكار التدريجي في وقت لا يُسمَح فيه للبحث والتطوير التقليديّين بالتمتع بفترة زمنية طويلة بسبب التقصير الحالي لدورة حياة المنتج. ومضت تقول إن الابتكار التعاوني المفتوح أصبح مَوضِع استراتيجية جديدة تقوم على التداخل البنّاء لعوامل الانتهاك التي تُسرِّع وتيرة الابتكار. وأفادت الأمانة أن الهدف النهائي للمشروع هو إنشاء منصة تفاعلية لتبادل المعلومات والخبرات وأفضل الممارسات الحالية، إضافة إلى النهوض بفهم للاستخدامات المحتملة لنماذج الملكية الفكرية وإجراءاتها بغية تشجيع الابتكارات المحلية. وقالت إن مصطلح المنصة التفاعلية يشير إلى بوابة رقمية ثنائية الاتجاه تتألف من موقع ومنتدى على شبكة الإنترنت لتبادل المعلومات والخبرات، وإن المشروع يرمي إلى أن يكون لبنة أساسية مفيدة لتطوير الشبكات التعاونية المعنية بالابتكار، وإن نتائج المشروع سوف تُدمَج في أنشطة الويبو المتعلقة. وأضافت الأمانة أنه من المعقول توقع أن نهج المشروع التعاوني المفتوح سوف يطلق العنان لمزيد من إمكانيات الابتكار، لا سيما في البلدان النامية التي شهدت تطورا هائلا في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وخلصت الأمانة إلى أن الابتكار التعاوني المفتوح أصبح ملازما لثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي شكلت تحديا للبلدان النامية في سعيها إلى سد الفجوة الرقمية، ولكنه أيضا فرصة تاريخية للوصول إلى مصاف الدول المتقدمة عبر طريق أقصر. ثم قدمت الأمانة فريق الخبراء الاستشاريين الذين أكملوا المسودة الأولى من الدراسة، الواردة في الوثيقة CDIP/8/INF/7، ألا وهم: الدكتور ديفيد غان، أستاذ ورئيس شعبة الابتكار والمقاولة بمعهد إمبيريال العالي للتجارة، والدكتور لينوس داهلاندر، أستاذ مساعد بالمعهد الأوروبي للإدارة والتكنولوجيا (برلين)، والدكتور جيرارد جورج، أستاذ ومدير مركز راجيف غاندي بمعهد إمبيريال العالي للتجارة. وقالت الأمانة إن الخبراء سوف يتحدثون بإيجاز عما توصلوا إليه من نتائج واستنتاجات ثم يجيبون عن الأسئلة التي سوف تُدرَج بعد ذلك في النسخة النهائية من الدراسة التي سيتم الانتهاء منها في شهر ديسمبر من هذا العام.

وذكر الدكتور غان أن عملية الابتكار تشهد تغيرا في مختلف أنحاء العالم وأن ذلك يرجع إلى عدة أسباب مهمة، أولها تدويل الأسواق الذي يطرح على أجزاء مختلفة من العالم أسئلة عن مكان حدوث الابتكار، وعن الحاجة إلى وجود نظام من شأنه أن يتفاعل مع هذه الإشارات، ويعمل على مقربة من العملاء، وثانيا، هناك نزوع نحو الابتعاد عن عملية الابتكار الصناعي التقليدية والاتجاه نحو عملية أخرى تعتمد أكثر على الخدمات. ومضى الدكتور غان يقول إنه فيما يتعلق بهذا الأمر، غالبا ما يحدث الابتكار في موقع الاستهلاك في ساحة السوق بدلا من البدء في المختبر. وذكر أنه بناء على ذلك، إذا بزغت أفكار جديدة في السوق، فيتعين إيجاد وسائل جديدة للتعاون مع المستخدمين والعملاء ومختلف الجهات المعنية من أجل تسخير هذه الأفكار واستغلالها بطريقة هادفة لتحقيق القيمة. ومضى الدكتور غان يقول إن ثورة الإنترنت، كما ذُكِر، قدَّمت مجموعة من الأدوات الجديدة التي من شأنها زيادة وتيرة هذه التغيرات، وتوفير وسيلة نفاذ جديدة للمفكرين والموهوبين والزبائن والمستخدمين. وأفاد أن كلمة "الابتكار المفتوح" استُخدمت كمظلة عبر هذا السياق لتقول إن الأمور قد تغيرت في عملية الابتكار وإنه يتعين إيجاد طرق جديدة للاتصال. وقال إلى ذلك هو سياق الدراسة. وأضاف الدكتور غان أن نهج العديد من الشركات الدولية الكبرى إزاء الابتكارات يتسم بالانغلاق، فهي مستعدة لترخيص الأفكار إلى الداخل، ولكنها غير مستعدة في كثير من الأحيان لأسباب تجارية للترخيص إلى الخارج أو للتعاون في شبكات مفتوحة، إلا أن هذا يعتمد على القطاع الصناعي ونوع النشاط التجاري. وأضاف أن التعاون يكون عادة تصاعديا في الأبحاث السابقة للتنافس، وأما في الأسواق فمن المعتاد أن تتخذ صفقات تبادل التكنولوجيا والأفكار الجديدة نموذج الملكية الفكرية. وأضاف أن جزءا من الدراسة يقدم نموذجا يمكن أن يفسر ما يحدث في مختلف قطاعات الاقتصاد في مناطق مختلفة من العالم.

وأخبر الدكتور داهلاندر اللجنة بكيفية إنشاء نظام التصنيف. وذكر أنهم خلال إعداد الدراسة درسوا جميع الأبحاث الأكاديمية التي نُشِرت في موضوع الابتكار المفتوح خلال السنوات العشر السابقة، وذكر أن عدد الأبحاث المنشورة ارتفع من اثني عشر بحثا في عام 2003 ليصل إلى أكثر من مائة بحث عام 2010. وأفاد أن مَن قام بمعظم العمل هم علماء في بلدان ذات دخل مرتفع. وقال إن أحد التحديات يتعلق بمصطلح الانفتاح من حيث إن أشياء كثيرة مختلفة اختلافا جوهريا تندرج تحت المظلة الواحدة للابتكار المفتوح. واستدرك قائلا إن الفريق حاول تصنيف جميع الأبحاث في إطار يركز على بعدين؛ أولهما هو تدفق المعارف إلى الشركات والثاني هو خروجها من الشركات. وقال إنهم درسوا أيضا طبيعة التدفق عبر الشركات بما في ذلك الصرف النقدي ومزيد من علاقات التعاون غير الرسمي ونجم عن ذلك نوع مختلف من الانفتاح الذي سمح لهم بمقارنة نوع مختلف من المبادرات وما تقوم عليه من نماذج الملكية الفكرية. وأضاف أن الفريق درس مجموعة متنوعة من الترتيبات المختلفة، التي تستخدم هذه الأشكال المختلفة من الانفتاح والأشكال المختلفة من نماذج الملكية الفكرية التي تقوم عليها، وقارنها الفريق بكيفية تطبيقها في مختلف الصناعات.

وقال الدكتور جيرارد جورج أن للابتكار المفتوح نكهة مميزة بالنسبة للبلدان النامية، فوضع الابتكار في البلدان النامية يختلف اختلافا شاسعا عنه في البلدان المتقدمة أو ذات الدخل المرتفع؛ فأولا دور الحكومة مهم للغاية في البلدان النامية لتشجيع الابتكارات. واستدرك قائلا إن الحكومة في البلدان النامية تقدم بمعدل ما يصل إلى 45% من إجمالي ما يُنفَق على البحث والتطوير مقابل 17% في البلدان المتقدمة اقتصاديا. وذكر أن هذا الاختلاف يدل على أنه يتعين على هذه الحكومات أن تؤدي دورا أنشط في تشجيع الابتكار المفتوح في هذا السياق. ومضى يقول إن السبب الثاني هو أن الملكية الفكرية الرسمية نمت نموا كبيرا في تلك البلدان، فبين عامي 1998 و2008، ازداد عدد الأبحاث المنشورة من البلدان النامية ليصل إلى 23% من إجمالي عدد الأبحاث المنشورة وذلك مقابل 14% في عام 1998، أي ازداد بنسبة 64%. وأضاف أنه فيما يتعلق ببراءات الاختراع، بلغت نسبة إجمالي براءات الاختراع 1,6% من البلدان النامية عام 2008 مقابل نصف في المائة عام 1998 مما يدل على وجود زيادة بنسبة 190%. واستطرد قائلا إن العدد الإجمالي لبراءات الاختراع من البلدان النامية لا يزال قليلا، ولذلك أصبح من المهم مناقشة سبل زيادة الابتكارات في ظل هذه الظروف وصار الابتكار المفتوح أحد هذه السبل لتشجيع الابتكارات في تلك القطاعات. وقال إنه في البلدان النامية تغلب أسبقية الابتكارات المفتوحة أن تكون في مجالات مثل الزراعة، والصحة، وتخفيف وطأة الفقر، وزيادة متوسط العمر المتوقع، في حين أن البلدان المتقدمة اقتصاديا

تركز أكثر على المنتجات والخدمات في الأسواق الاستهلاكية. وذكر أنه نظرا لهذا الاختلاف، أضحى من المهم إيجاد نماذج تجارية جديدة ومنصات جديدة للتعاون والتبادل وطرق جديدة للفت النظر إلى الأمراض المهملة مثلا أو إلى المجالات المهمة لتحسين الحياة البشرية في البلدان النامية. ومضى الدكتور جورج يقول إن الابتكار المفتوح لا يعني أن الملكية الفكرية مجانية. وأضاف أنه من الأهمية بمكان أن توجد أنظمة مستقرة لإدارة الملكية الفكرية في جميع المناطق من أجل زيادة القدرة على التعاون بخصوص المجالات العلمية والتكنولوجية المهمة. وأفاد أنه من المتوقع أن تقدم الدراسة نظام تصنيف من شأنه أن يساعد الدول الأعضاء على اتخاذ قرارات بشأن الأماكن التي يغلب أن تحقق فيها علاقات التعاون وأنشطة الابتكار المفتوح أفضل النتائج لأن هناك خيارات يمكن اختيارها على أساس الكيفية التي يمكن بها للأطراف على اختلاف أنواعها أن تتفاعل معا في مختلف قطاعات الاقتصاد، وما هي المجموعات التي يمكن دعمها من خلال سياسة القطاع العام. ومضى يقول إن الدراسة سوف تبحث أيضا كيف تساعد البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات على دعم نقل الأفكار الجديدة واستخدامها وسوف تلقي الضوء على أهمية الاستثمار في مجال الاتصالات الحديثة على شبكة الإنترنت للاتجار في الملكية الفكرية وإعداد مواد علمية من خلال المحاكاة وإعداد النماذج الأولية. واختتم قائلا إن الدراسة سوف تقدم للويبو عددا من التوصيات في هذه المجالات، وسوف تنتبه بوجه خاص إلى دور البيانات العامة التي يمكن أن تُستخدم لتحفيز المشاريع التعاونية التي من شأنها تسخير الأنشطة في القطاع الخاص.

93. ووجَّه وفد تركيا الشكر للأساتذة على عروضهم، ورأى أن هذه المعلومات سوف تساعدهم في تشكيل ملامح أنشطتهم المستقبلية في هذا المجال. وأكد الوفد على إيمانه بأهمية الابتكار لأغراض التنمية وبأن الملكية الفكرية في غاية الأهمية أيضا لاستراتيجيات الابتكار الخاصة بكل بلد على حدة.

94. وشكر وفدُ الولايات المتحدة الأمريكية فريق البحث، الذي قدم الدراسة، وقال الوفد إنه لم تكن لديه فرصة لاستعراض هذه الدراسة بالتفصيل، وأنه يود الحصول على فرصة للقيام بذلك. واقترح مُمثِّلُ الوفد أن يُسمَح للدول الأعضاء بتقديم تعليقات مكتوبة بحلول تاريخ مُحدَّد، وليكن مثلا منتصف شهر ديسمبر من هذا العام. وذكر الوفد أيضا أن المكتب الأمريكي للبراءات والعلامات التجارية به منصب يشغله كبير الخبراء الاقتصاديين الذي سوف يرحب بفرصة التعليق على الدراسة.

95. وشكر وفدُ بوليفيا الخبراء على الدراسة، وقال إنه يرى أنها سوف تثير المناقشة والحوار في اللجنة. وذكر أنه يعتقد، بناء على القراءة الأولية، أن الدراسة تركز تركيزا كبيرا على استراتيجية الشركات، ومن ثمَّ لم تترك لاستراتيجية الحكومة أو استراتيجية المستخدمين إلا مجالا ضيقا. وفي هذا السياق، أشار الوفد إلى البرمجيات مفتوحة المصدر التي تُعد نموذجا مُبتكرا للغاية والتي تُعتبر أحد التجارب الأولى في هذا المجال. وأفاد الوفد أن حركة البرمجيات مفتوحة المصدر بدأت من المستخدمين أنفسهم الذين أعدوا هذا النموذج كرد فعل لاستحواذ الشركات على نتائج ابتكارات المستخدمين. وقال إن الهدف هو أن جميع الناس ينبغي أن يستفيدوا من عملهم. وقال الوفد إنه يود أن يعرف كيف سيتلاءم هذا مع نظام التصنيف. ومضى الوفد يقول إن نظام التصنيف لم يحدد القيمة الأساسية لنموذج التعاون المفتوح، من حيث إن نموذج الابتكار المفتوح يشمل حوافز الابتكار ولا يؤدي إلى تخصيص النتائج، ففي حالة النفاذ إلى الأدوية، على سبيل المثال، تقدم النماذج المفتوحة حوافز للابتكار وتسفر عن النفاذ المجاني إلى نتيجة الابتكار. وأضاف الوفد أن هذه هي المساهمة الأساسية التي قدمتها هذه النماذج المفتوحة حيث تكون نتائج الابتكارات متاحة، وهو الجانب الذي يفتقد إليه نظام التصنيف. وقال الوفد إنه في الواقع يختفي حافز الابتكار عندما لا توجد نماذج للاستحواذ. وذكر الوفد أن هذا موجود في القسمين 4 و5، وأنه إذا كان الأمر كذلك فإنه يثير المخاوف، لأن قيمة تحليل النماذج المفتوحة تكمن في النظر إلى كيفية عمل هذه النماذج.

96. وقال ممثل المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية (KEI) إن هناك نقاط قوة ونقاط ضعف في الدراسة، وإن من نقاط الضعف أن الدراسة لم تشمل مجال الطب البيولوجي. ومضى يقول إنه في المرحلة 3 من الوثيقة، توجد مناقشة للمقترحات التي قدمها إلى منظمة الصحة العالمية كلٌّ من بنغلاديش، وبربادوس، وبوليفيا وسورينام، والتي لها علاقة بمختلف مقترحات

الأسعار التي ستكون بديلا لاحتكار منتج ما من أجل عقاقير جديدة أو أجهزة تشخيص، ويشمل العديد من هذه المقترحات مفهوم تقاسم أرباح المصدر المفتوح، الذي من شأنه مكافأة مَن يشارك بمعلومات الطب البيولوجي المفتوحة المصدر. وأفاد الوفد أن هذه الأنواع من التطورات لم تُناقَش في الدراسة، وأنه توجد كذلك مبادرات مماثلة في الولايات المتحدة الأمريكية في مجالي الزراعة والطب، ولا سيما فيما يتعلق بالإيدز، وهي ما لم تُدرَج في الدراسة. واتفق الممثل مع اقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بأن تُقدَّم تعليقات مكتوبة، وحثّ اللجنة على النظر في السماح للمراقبين بأن يقدموا أيضا مثل هذه التعليقات.

97. وطلب ممثل الاتحاد الأمريكي اللاتيني الإيبيري لفناني الأداء (FILAIE) توضيحا بشأن اختيار مصطلح taxonomy (التصنيف) الذي يتعلق، حسبما ذكر الممثل، بتصنيف الكائنات الحية.

98. وشكر الدكتور غان الوفودَ على تعليقاتها، وقال إنه نظرا لأنه سيكون هناك مزيد من المناقشة المتعمقة في الاجتماع الجانبي في وقت لاحق من ذلك اليوم فإنه سوف يردُّ في ذلك الوقت على بعض المسائل المحددة التي أثيرت. وفيما يتعلق بالبرمجيات المفتوحة المصدر، أحال الدكتور غان الوفد إلى القسم الذي نوقش فيه هذا الأمر في الدراسة. وأعرب عن اتفاقه مع أهمية تجربة صناعة البرمجيات ودورها في الحث على مزيد من التفكير في اشتراك المستخدمين في عملية الابتكار، وفي الابتكارات القائمة على المستخدمين. وبخصوص حوافز الابتكار وإمكانية النفاذ إلى النتائج، أقرّ الدكتور غان بأن هذا بُعد هام سيواصل الفريق تناوله بالبحث والإضافة. وفيما يتعلق بما أُثير من قلق إزاء عدم مناقشة مجال الطب البيولوجي مناقشة وافية، أكد الدكتور غان أن العمل يجري حاليا في هذا المجال وأن الفريق يعي جيدا الأنشطة الرامية إلى تحقيق المنافسة السعرية لتشجيع الابتكار.

99. وأشار الرئيس إلى توصيات عدة وفود بالسماح لها بتقديم تعليقات مكتوبة، وأعلن أن الموعد النهائي لذلك هو نهاية شهر يناير من السنة التالية، كما يمكن للمنظمات غير الحكومية أيضا تقديم مثل هذه التعليقات.

البند 3 من جدول الأعمال: رصد، وتقييم، ومناقشة، وإعداد تقريرا عن تنفيذ جميع توصيات جدول أعمال التنمية (تابع)

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق الخامس

100. ذكرت الأمانة أن الأنشطة الرئيسة في وثيقة المشروع هي: تطوير البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات وأنظمة الأعمال لمكتبين من مكاتب الملكية الفكرية الإقليمية؛ ورفع إمكانيات البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات وأنظمة الأعمال في ثلاثة مكاتب في البلدان الأقل نموا؛ وعقد حلقات عمل إقليمية في مناطق مختلفة لزيادة قدرات ومعارف موظفي مكاتب الملكية الفكرية على استخدام الأتمتة ونشر أنظمة الحوسبة. وأضافت إن المشروع بدأ في عام 2010، ولكن تأخر في بداياته نظرا للحاجة إلى توظيف الموارد المناسبة. ومع ذلك، تم التعاقد على شغل ثلاث وظائف في المشروع لتدبير الموارد اللازمة، منها عقدان لمسؤولين إداريين لتقديم خدمات مهنية، وموظف عام للتنسيق بشأن المشروع. و أفادت أيضا بأنه في عام 2011، تم إضافة موارد أخرى بإشراك خبير استشاري إقليمي في نيروبي، كينيا، بغية دعم الأنشطة في هذه المنطقة. وأشارت إلى التقدم المحرز في الأنشطة المختلفة للمنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI)، من مشروع سابق، والتي تضمنت تجهيز بنية أساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات مما ساعد المكتب على تطوير بنيته التحتية، وتجهيز موقع إلكتروني خاص به على شبكة الإنترنت، وتوفير خدمات البريد الإلكتروني والربط بشبكة الإنترنت. وقالت الأمانة في سياق المشروع الحالي، إن العمل متواصل للبناء على المشروع السابق، وقد قُدمت المساعدات إلى المكتب لأتمتة تسجيل الأسماء التجارية وتحسين الربط بين (OAPI) ومكاتبها في الدول الأعضاء. وسيتبع ذلك أتمتة سجلات الملكية الفكرية الأخرى، بما في ذلك العلامات التجارية وبراءات الاختراع وغيرها. وأفادت فيما يتعلق بموقف المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (الأريبو) (ARIPO)، بأن مشروع مؤسسات الملكية الفكرية الذكية (Smart IP Institution Project) الحالي يشكل جزءا من

عدد من الأنشطة. وتسعى الأريبو حاليا في سبيل تدبير تمويل خارجي لرفع إمكانيات أنظمة العمل الخاصة بها، بينما تعمل الأمانة على تقديم المساعدة التقنية لرفع مستوى نظم أعمال الملكية الفكرية الخاصة بالدول الأعضاء بالمنظمة، حيث تركز المرحلة الحالية من المشروع على الربط بين الأريبو والدول الأعضاء بها. وألقت الضوء على اختبار نظام التبادل الإلكتروني للإخطارات والمراسلات بين الأريبو وكينيا، أثناء المرحلة التجريبية للمشروع، وجاري تعميمه حاليا ليشمل سائر الدول الأعضاء في المنظمة. وأكدت على استمرار الأنشطة الأخرى طوال عام 2012، مما يحقق - في نهاية المطاف- أنظمة متكاملة أكثر تقدما للربط بين الأريبو والدول الأعضاء. وذكرت أيضا، وعلى وجه التحديد، ثلاثة بلدان في مشروع البلدان الأقل نموا وهي: جمهورية لاو الشعبية الديمقراطية، وكمبوديا وبوتان. تحددت تلك البلدان وفقا لمعايير وثيقة المشروع، ومطالب الدول الأعضاء ذاتها. تم إيفاد بعثات تقييم المطالب خلال عام 2010، واستهل العمل في المشاريع في عام 2011، وجاري العمل فيها في جميع البلدان الثلاثة لإعداد نظم عمل متطورة لهذه المكاتب. وقد عُقِدت حلقتان عمل إقليميتان؛ الأولى في القاهرة بمصر، في يوليو عام 2010، والثانية في زمبابوي، في مايو عام 2011. كان الغرض هو زيادة معارف وقدرات الموظفين في المكاتب على نشر ودعم أنظمة العمل. كما عُقدت حلقة عمل ثالثة في زمبابوي للتركيز على التدريب التقني لموظفي تكنولوجيا المعلومات العاملين بمكاتب الملكية الفكرية في الدول الأعضاء في الأريبو. لفتت الأمانة النظر إلى المخاطر الرئيسة التي تم تحديدها في المشروع، وهي الاستدامة على المدى الطويل، مما أدى إلى القيام بالمزيد من التخطيط لضمان القدرة على استمرارية الدعم لأنظمة العمل في هذه المكاتب بعد انتهاء المشروع الحالي. وصرحت بأنه من المقرر الانتهاء من المشروع في نهاية الربع الأول من عام 2012، ومن المتوقع بحلول هذا التوقيت الانتهاء من معظم الأعمال المطلوبة وفقا لمقترح المشروع الأصلي. ومع ذلك، سيكون هناك الكثير من الأعمال المطلوب الاستمرار في تنفيذها في مكاتب الدول الأعضاء هذه باستخدام موارد أخرى. وقد أُعلن عن استخدام 52,8% من الميزانية المخصصة، بينما كان المخطط استخدام معظم الميزانية قبل نهاية المشروع، ويرجع ذلك إلى أسباب من بينها التأخر في تدبير الموارد البشرية في البداية.

101. وأعرب وفد كمبوديا عن دعمه لمشروع مؤسسة الملكية الفكرية الذكية، وعن سعادته عن الإعلان عن تقدم سير العمل بشكل جيد في نظام أتمتة إجراءات الملكية الصناعية (IPAS) في إطار هذا المشروع، كما أشاد بسهولة استعماله من قبل المستخدمين. وأكد الوفد على الفوائد المحققة، بما له من خبرة في العمل على هذا النظام لسنوات عديدة، من حيث توفير الكثير من الوقت في أعمال الإعداد وتنفيذ الإجراءات، وإنجاز المتأخر من الأعمال وخفض التكاليف. وأعرب عن شكره للأمانة، وكذلك الصندوق الاستئماني الياباني (FIT)، وأعلن عن تأييده الشديد لتجديد مشروع مؤسسة الملكية الفكرية الذكية.

102. وأشار ممثل الأريبو إلى الصفحة 6 من المرفق الخامس، حيث النص على البدء في مشروع الأريبو في عام 2012، حال توفر التمويل اللازم. وأعرب عن مخاوفه بعدم تنفيذ المشروع إذا لم تتوفر الجهات المانحة، ولم يتم تدبير الأموال المطلوبة. وتساءل الممثل، هل يعنى هذا عدم تنفيذ المشروع برمته! واستطرد قائلا إن المشروع - ولسوء الحظ - لم يتضمن الدول الأعضاء في الأريبو، حيث اشتمل فقط على البنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمة. وأعرب عن أمله في تضمين الدول الأعضاء في الأريبو في هذا المشروع. واقترح عقد المزيد من حلقات العمل الإقليمية بعد الانتهاء من المشروع.

103. وأكدت الأمانة في ردها على التعليقات التي أدلى بها ممثل الأريبو، على أن الدول الأعضاء في المنظمة لم تكن مستهدفه في إطار مشروع مؤسسات الملكية الفكرية الذكية كمكاتب منفصلة. بيد أن المشروع يتسع في إطاره لطائفة واسعة من أنشطة برنامج 15، المعني بالمساعدة التقنية لمكاتب الملكية الفكرية، وقد تعاونت الأمانة مع عدد من المكاتب تصل إلى 80 مكتبا سنويا في إطار هذا البرنامج، كما تلقت جميع الدول الأعضاء في الأريبو المساعدات التقنية في هذا الإطار. ولفتت النظر أيضا إلى ذلك عند التعرض لموضوع التمويل كما سبق إيضاحه، حيث سعت الأريبو في ذلك الوقت إلى تدبير تمويلا خارجيا مقدما من وكالة مانحة أخرى، مع مساعدة من الأمانة في طلب هذا التمويل. وفي حالة عدم توفر التمويل، يكون المخرج هو البحث عن وكالات مانحة أخرى. وأعلنت كذلك بأنها تقوم حاليا بإعداد خطة العمل لميزانية عام 2012، وتنظيم حلقات

العمل بشأن تكنولوجيا المعلومات وأنظمة عمل الملكية الفكرية في جميع المناطق التي أُدرجت ضمن إطار الأنشطة العادية، وليس ضمن أنشطة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية CDIP.

104. وشارك ممثل كوت ديفوار الرأي مع ممثل الأريبو فيما يتعلق بمدى توافر الأموال اللازمة لتنفيذ المشروع. واقترح بأنه قد يكون من المفيد البدء في النظر إلى حلول بديلة للتعامل مع هذا الوضع.

105. وأوضحت الأمانة أن التمويل الذي ذكره ممثل الأريبو لم يكن لصالح مشروع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، ولكن كان لصالح مشروع منفصل تسعى الأريبو في تدبير التمويل اللازم له بدعم من الأمانة. وقد تم بالفعل تدبير التمويل اللازم لمشاريع اللجنة وجاري استخدامه وفقا للمخطط.

106. وأكد الرئيس على اقتناع وفد كوت ديفوار ورضائه بالتفسير المقدم من الأمانة. كما دعا الرئيس إلى النظر في المشروع التالي، والخاص بهيكل دعم نقل الابتكار والتكنولوجيا للمؤسسات الوطنية، والوارد في المرفق السادس، وأعطى الكلمة للأمانة.

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق السادس

107. قالت الأمانة أن الهدف كان إنشاء واختبار، وتحديث وتحسين، سلسلة من الوحدات النمطية والمواد المتصلة بإدارة حقوق الملكية الفكرية، ولا سيما البراءات، بواسطة المؤسسات الأكاديمية والبحثية. واشتمل هذا على إنشاء وتشغيل مكاتب نقل التكنولوجيا في مؤسسات البحوث العامة، واستكشاف آليات نقل التكنولوجيا، مثل اتفاقيات الترخيص، وتعزيز القدرة على صياغة البراءات. وتضمن المشروع أيضا توافر المواد في بوابة الكترونية تعمل كمستودع رقمي يحتوي على وحدات تدريبية، وتوجيهات إرشادية، وأدوات، وأمثلة، ونماذج لاستراتيجيات الملكية الفكرية الوطنية، وسياسات مؤسسات الملكية الفكرية، وأفضل الممارسات المتبعة، وحالات دراسية، وقاعدة بيانات مع عينات من اتفاقيات نمطية، بما في ذلك عقود منح الترخيص، ويمكن الدخول عليها والحصول على كل المطلوب خلال زيارة واحدة (one-stop-shop). وأشارت إلى الانتهاء من إعداد وثيقة المشروع وتقديمها خلال الدورة السادسة للجنة CDIP، كما تم نشر الوثيقة المتعلقة على صفحة شبكة المعلومات الخاصة بجدول أعمال التنمية. وأضافت بأنه قد تم اختبار أدوات التدريب في حلقات دراسية وندوات ومناسبات داخل المواقع. واشتملت تلك الندوات والأحداث على بعثة لتقصي الحقائق لإنشاء مكتب نقل التكنولوجيا في الجزائر، وندوات وحلقات عمل ناجحة على منح تراخيص استغلال التكنولوجيا في العديد من البلدان الأخرى، بما فيها صربيا، وكوستاريكا وكوبا، وفي الشهر المقبل في الفلبين، والمشاركة في ندوات دوائر مكاتب نقل التكنولوجيا في غرونوبل، فرنسا. وبالإضافة إلى ذلك، قام خبير اختصاصي داخلي في مجال تكنولوجيا المعلومات بالعمل على النسخة ألفا من البوابة. وقدمت الأمانة عرضا توضيحيا لعمل البوابة. وقد أُدرج النموذج التجريبي الأول في الموقع الإلكتروني على شبكة المعلومات الخاص ببوابة نقل التكنولوجيا والابتكار، والذي كان جزءا من المشروع الخاص بالتوصية العاشرة. وتضمن وصفا مختصرا للمشروع، وفي نهايته تضمن قسما عن "الأحداث القادمة " المتصلة بأنشطة الترويج لنقل التكنولوجيا والابتكار، ومعظمها في البلدان النامية. يوفر الرابط الالكتروني بعنوان "عن الابتكار" الموجود على القائمة الجانبية، مقدمة مختصرة عن عمليات الابتكار. وتصفحت الأمانة أقسام الموقع للتعرف على أهداف ومهمة قسم الابتكار ونقل التكنولوجيا. كانت المهمة بغرض تعزيز القدرة الوطنية على الابتكار، ولا سيما في البلدان النامية، بما يؤدي للنمو الاقتصادي. وتمثلت الأهداف في تطوير نظم الابتكار الإيكولوجية، وأيضا لتنمية رأس المال البشري مع المهارات التسويقية للابتكار. اشتمل تطوير نظم الابتكار الإيكولوجية على وضع الهياكل الأساسية للملكية الفكرية: تدقيق الملكية الفكرية، واستراتيجية الابتكار المعضد بملكية فكرية، وسياسات الملكية الفكرية المؤسسية؛ وإعداد البنية التحتية للابتكار مثل مكاتب نقل التكنولوجيا TTOs، ومكاتب إدارة التكنولوجيا TMOs، ومكاتب ترخيص التكنولوجيا TLOs، ومراكز الملكية الفكرية، ومراكز الحضَّانات ومجمعات التكنولوجيا ومراكز الأعمال التجارية؛ وأخيرا إنشاء شبكات الابتكار مثل شبكات البحث والتطوير R&D / مراكز الملكية الفكرية

(IPhubs). وأشارت الأمانة إلى توفر المزيد من المعلومات التي يمكن الحصول عليها، من على نفس القائمة الجانبية، عن نماذج "ترخيص التكنولوجيا" و"الترخيص الناجح للتكنولوجيا" والتي تم توفير كتيبات إرشادية بشأنها، ويمكن الحصول عليها مباشرة. وأضافت بأنه تم إعداد كتيبا عن التقييم، وأسلوب التفاوض على اتفاقيات وعقود الترخيص والدورات التدريبية باللغتين الفرنسية والأسبانية. كما تتوفر أدوات إضافية لبناء القدرات وللمساعدة التقنية على تلك القائمة الجانبية الخاصة ببناء القدرات، حيث يوجد وصف لمشروع شبكة الابتكار والذي كان بمثابة شبكة البحث والتطوير في مراكز تنسيق الملكية الفكرية، بالإضافة إلى مشاريع أخرى. كما يتوفر أيضا كتيب إرشادات عن صياغة البراءات على الموقع الإلكتروني في صورته الكاملة جنبا إلى جنب مع رابط للتوصيل بالإصدارات متعلقة بالملكية الفكرية وبراءات الاختراع، ورابط للتوصيل بمواد إضافية مثل أدوات جرد وتدقيق الملكية الفكرية، وأدوات تطوير الملكية الفكرية وإدارتها. توفرت كافة هذه الكتيبات في موقع واحد. وأبرزت الأمانة كذلك الموارد الموجودة على الموقع الإلكتروني بما في ذلك رابط للتوصيل ببرنامج مبادرة الأمانة للجامعات والذي يقدم معلومات مفصلة عن الأهداف والمنهجية المستخدمة، فضلا عن الأساليب والطرق التي يمكن اتباعها للمشاركة مع الجامعات ومؤسسات البحث والتطوير. واستطردت في وصف سلسلة الخطوات الواجب القيام بها على شبكة الإنترنت بعد اتباع الرابط لمن يرغب في أن يصبح شريكا. وأخيرا، وفي الجزء السفلي من القائمة اليسرى، توجد روابط متعلقة مثل الملكية الفكرية من أجل التنمية، ومزايا الملكية الفكرية، واستراتيجيات "الملكية الفكرية الوطنية "، وموقع الكتروني للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم (SMEs)، ورابط للتوصيل بالموقع الإلكتروني الخاص بمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار(TISCs). و أفادت كذلك بأن البوابة الإلكترونية التي سيتم إنشائها وفقا للتوصية رقم (10) ستتضمن بعض الدراسات وسيتم رفعها على الموقع الإلكتروني قريبا. وصرحت بقرب الانتهاء من الدراسات، فضلا على إعداد دراسة إضافية عن دليل تقييم الملكية الفكرية، تُقدم السبل الكفيلة لتقييم الملكية الفكرية بطريقة مباشرة، وكذلك كتيب تدريبات عن صياغة براءات الاختراع، والذي سيتضمن إسهامات مقدمة من أربعة خبراء في مجال صياغة البراءات. وأشارت الأمانة كذلك إلى تكوين "مجموعة مواد تدريبية لتقييم الملكية الفكرية للمؤسسات الأكاديمية"، و"مجموعة مواد تدريبية بشأن نماذج عقود متعلقة بالملكية الفكرية للجامعات والمنظمات البحثية الممولة من القطاع العام"، و"دليل ترخيص العلامات التجارية"، و"دليل الإدارة الاستراتيجية لشبكات الابتكار المفتوح". وأعلنت بأنه سيتم الانتهاء من هذه الكتيبات جميعها بحلول مارس 2012. وسيتم تسليم النسخ الأولية من هذه الكتيبات قبل ديسمبر 2011، ووضع اللمسات النهائية لها بحلول مارس 2012. ومن المقرر توفير كافة هذه الكتيبات على البوابة الإلكترونية في عدة لغات مختلفة، فعلى سبيل المثال، تم توفير دليل تكنولوجيا الترخيص الناجح بعشر لغات.

108. وأكد وفد شيلي مجددا على أهمية نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، وأعرب عن سعادته بشأن تطوير المشروع والنتائج المستقبلية المتوقعة. وأشار إلى اهتمامه بالعمل على تطوير المشروع في المستقبل.

109. وتساءل وفد الجمهورية الدومينيكية عما إذا كان للمشروع أية ارتباطات بأنشطة في مؤسسات أخرى، على سبيل المثال، التكنولوجيا المتضمنة في وزارة التعليم العالي في الجمهورية الدومينيكية.

110. وطرح وفد ألمانيا سؤالا بخصوص استخدام الميزانية. وأبدى ملاحظة خاصة بمعدل استخدام الميزانية في يوليو 2011، والذي بلغ 10%. وأردف قائلا، إذا استمر معدل الاستخدام بعد 27 شهرا على نفس النسبة، فكيف سيتم صرف النسبة المتبقية وقدرها 90% في فترة الستة أشهر المتبقية!

111. وأشار وفد من باكستان إلى التعليقات التي أدلى بها وفد ألمانيا، والخاصة بمعدل استخدام الميزانية بنسبة 10%، وأفاد بأن ما تفهمه هو حدوث تأخير في بدء المشروع، وهذا يستوجب تغييرا في المخطط الزمني الأصلي. وتساءل عن الأنشطة الأخرى المتوقع استغلال باقي الميزانية فيها، وذلك بعد بدء عمل النموذج التجريبي للبوابة الرقمية.

112. وأعلن وفد الجزائر عن تفهمه بأن المشروع يعد من أحد المشاريع الأكثر أهمية للبلدان النامية، حيث ساهم في مساعدة الدول الأعضاء على تطوير وتحسين قدرات مؤسسات الملكية الفكرية الوطنية. وشدد على اهتمامه بالمشروع، وأضاف بأنه استقبل مأمورية من الأمانة لتقييم المشروع. وطالب الأمانة بتوضيح الخطوات القادمة من المشروع.

113. أوضحت الأمانة، في سياق الرد على تعليق وفد الجمهورية الدومينيكية، أن المشروع الخاص بالتوصية العاشرة كان إنشاء البوابة الرقمية التي ستؤدي إلى توفير جميع المواد المتعلقة والتي كانت في حوزتها، وسيتم تجهيزها ووضع اللمسات النهائية لها خلال الأشهر القليلة القادمة. وقد تم إعداد معظم هذه المواد بالتعاون وتبادل وجهات النظر مع الدول الأعضاء. وذكرت في سياق التدليل على بعض من هذه الشراكات، مبادرة الويبو للجامعات والتي أثمرت عن تعاون في حالات عديدة مع الجامعات ومؤسسات البحث والتطوير في الدول الأعضاء. وفي بعض الحالات، أبدت بعض الجامعات اهتماما ورغبة في أن يكونوا شركاء، وقد أجروا اتصالا مباشرا بالأمانة في هذا الصدد. ولكن كان من الأفضل أيضا قيام الوزارات المعنية بمبادرة تحقيق الاتصال بين مؤسسات البحث والتطوير، فضلا عن الجامعات والأمانة بغرض الانضمام إلى قائمة الشركاء في برنامج "مبادرة الويبو للجامعات". وأوضحت أن النهج المستخدم ذو اتجاهين. الاتجاه الأول، تطوير الأنظمة الإيكولوجية للابتكار والتي استلزمت تجهيزات للبنية الأساسية بدرجة أكبر، ولهذا، فقد تضمنت مشاريع تستهدف البنية الأساسية مثل المشروع التجريبي لإنشاء مكاتب نقل التكنولوجيا في المنطقة العربية. كما اشتملت أيضا على شبكات البحث والتطوير في مشروع مراكز تنسيق الملكية الفكرية التي بدأتها في يناير 2004. بدأت معظم هذه المشاريع في البلدان التي لها مشاركة متعلقة من بعض الدول الأعضاء. يتسم الاتجاه الآن بأنه أكثر شمولية، فعلى سبيل المثال، بالنسبة لتقارير نقل التكنولوجيا TTR، نظرت الأمانة إلى عدد معين من البلدان في شمال أفريقيا، وأعدت مشروعا تجريبيا لإنشاء مكاتب نقل التكنولوجيا استنادا إلى نموذج الابتكار المفتوح للتواصل والتعاون في المنطقة. وبالإضافة إلى ذلك، كانت هناك بعض أدوات بناء القدرات والمواد التي قامت الأمانة بإعدادها داخليا، أو بالتعاون مع خبراء من الخارج، مثل الدراسة الحديثة التي تم إعدادها على مشاريع تعاون مفتوح على نماذج مبنية على الملكية الفكرية. تم نشر نتائج هذه الأدوات على البوابة الرقمية بعدة لغات مختلفة، حتى يمكن النفاذ والتعرف عليها من خلال البوابة الرقمية. وذكرت الأمانة فيما يتعلق بمعدل التنفيذ، بأنه كان منخفضا في بدايات المشروع، وكان السبب في ذلك هو حاجة الأمانة إلى توظيف الموارد البشرية. وأضافت أنه كان من المعتقد استخدام معظم التمويل المتاح بالكامل في غضون عدة أشهر قليلة مقبلة. وكانت التقديرات تشير إلى أنه بنهاية شهر مارس من العام التالي، يمكن للأمانة استلام معظم المواد والتوجيهات الجديدة من الخبراء المعنيين. فضلا عن إمكانية استخدام أموالا بغرض تنظيم الندوات المنصوص عليها في وثائق المشروع. وأفادت الأمانة فيما يتعلق ببعض الأنشطة الأخرى، أنه قد تم الانتهاء من 6 دراسات وكتيبات إرشادية مختلفة، وإجراء حوالي 10 حلقات عمل في المواقع على نقل التكنولوجيا.

114. تقّدم الرئيس بالشكر للأمانة على التوضيح المشفوع بالمعلومات المفصلة، وأعرب عن أمله في أن تكون تلك المعلومات قد أوفت بالغرض وأجابت على تساؤلات الحضور. وأنهى الرئيس المناقشة الدائرة بشأن التقدم المحرز في هذا المشروع، وفتح باب المناقشة والنظر في مشروع "تعزيز قدرات الملكية الفكرية الوطنية للمؤسسات الحكومية والمساهمة في إدارة ومراقبة والنهوض بالصناعات الإبداعية، وتعزيز الأداء، وشبكة منظمات إدارة حقوق النشر الجماعي الواردة في المرفق السابع."

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق السابع

115. هنأت الأمانة (السيد تريفور كلارك، المدير العام المساعد) الدول الأعضاء على التقدم المحرز والعمل المتميز الذي تم القيام به في حل مشاكل بالغة الصعوبة بين الدورة السابعة والثامنة للجنة CDIP. وأشارت الأمانة (السيد أندرو تو) بأنها ستقدم ملخصا موجزا عن التقدم المحرز، وعن التحديات المستمرة. وذكرت أن للمشروع عنصرين رئيسيين متعلقين بالصناعات الإبداعية والإدارة الجماعية. وأردفت قائلة بأنه تم الانتهاء من تنفيذ العنصر المتعلق بالصناعات الإبداعية بنجاح في عام 2010، وتقديم تقرير نجاح إلى الدورة السادسة للجنة. أما فيما يتعلق بالعنصر الخاص بالإدارة الجماعية، ففي خلال الفترة

المشمولة بالتقرير تم إحراز تقدما، ولا سيما في مجال التصميم التقني لشبكة مجال حق المؤلف في غرب أفريقيا، وهو ما يسمى بنظام قاعدة البيانات WAN، فضلا عن التعزيز والضبط الهندسي لتطبيق الويبوكوس (WIPOCOS) بغية تلبية متطلبات الأعمال الحالية والناشئة لتنظيم الإدارة الجماعية بطريقة أكثر كفاءة وفعالية. واستدركت قائلة بأن هناك بعض الأعمال التي تحتاج إلى استكمال، وتحديات تحتاج إلى حلول للقضاء عليها. ومضت تقول بالإضافة إلى ذلك، استمر العمل في مشروع ربط حق المؤلف الكاريبي (CCL) في تحقيق تقدما طيبا. وكان مشروع CCL مكونا تكميليا لمشروع الإدارة الجماعية المذكور آنفا. وصرحت بأنها تلقت التقرير النهائي للمشروع الذي أعده فريق استشاري لمشروع CCL، وتم اطلاع الدول الأعضاء في هذا المشروع على محتوياته. وأشارت بأنه قد تم، منذ وقت قصير، إعادة تسمية CCL ليكون رابطة حق المؤلف لمجتمع الكاريبي (ACCS). ووفقا للتقرير النهائي، سيستمر العمل في بندين من بنود العمل المتصلة بجوانب الاختبار والدورات التدريبية لاستكمالها. وصرحت بأنها على اتصال مع الدول الأعضاء في (ACCS) لالتماس المشورة بشأن أفضل السبل لإنجاز البندين المتبقيين في وقت مناسب.

116. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى جزء من التقرير الخاص بالإدارة الجماعية، وقال إن التقرير قدم تفصيلات لعدد من التحديات التقنية مثل إعادة تطوير تطبيق النظام الحاسوبي الويبوكوس (WIPOCOS) كي يستخدم بيئة برمجية حديثة، وتطوير قاعدة بيانات شبكة حق المؤلف لغرب أفريقيا (WAN) لدعم احتياجات الأعمال. وطلب تحديث البيانات التفصيلية المتعلقة بتلك التحديات، وتحديد تاريخ مقترح للانتهاء من هذا الجانب من المشروع. لفت الوفد النظر إلى إشارة التقرير إلى تاريخ الانتهاء في ديسمبر 2011، وأعلن عن رغبته في الاطلاع على أي معلومات جديدة. وأضاف قائلا أن التقرير كان صريحا في الإشارة إلى التحديات التقنية ذات الصعوبة المتناهية، وهي من أكبر المخاطر التي تهدد نجاح الجزء الخاص بالإدارة الجماعية من المشروع. واستفسر عما إذا كان التحدي يكمن في الربط بين قاعدة البيانات والنظم الدولية القائمة، حيث قد يتطلب الأمر التفاوض حول بعض شروط معينة على النحو المبين في الصفحة رقم 5. كما استفسر الوفد أيضا عن حجم المخاطر، وفقا لتقديرات الأمانة، وهل يتحقق تقدما في سياق مواجهة ذلك التحدي!

117. وأعرب وفد الجمهورية الدومينيكية عن سعادته بوجود مثل هذه النوعية من المشروعات، وطلب معرفة ما إذا كانت الأمانة قد أخذت في الحسبان، أو قامت بدراسة أثر تلك الفضيحة الأخيرة التي وقعت في أسبانيا، في جمعية المؤلفين والناشرين (SGAE)، حيث أن الأمر يتعلق بتعزيز المؤسسات المسؤولة عن الإدارة الجماعية.

118. وصفت الأمانة التحديات التقنية التي تواجهها في تنفيذ المشروع بأنها عديدة ومعقدة. حيث تم تأسيس تطبيق نظام الويبوكوس WIPOCOS في أوائل التسعينات، وتم تطويره في بيئة من البرمجيات تعد حاليا متقادمة. وتوقف المورد عن دعم تلك البرمجيات القديمة، كما أن الاستمرار في رفع إمكانيات وتطوير النظام تعد من الأمور الشاقة للغاية. ومن بين المشاكل التي ساهمت في صعوبة الموقف أيضا، وجود عنصر تقني واحد فقط يعمل على النظام. وأضافت بأنها حاولت التغلب على هذا التحدي عن طريق إشراك إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة للويبو، وقد تم تطوير ورفع إمكانيات النظام وتشغيله في بيئة برمجية حديثة. ووجدت تحديات تقنية مع قاعدة بيانات شبكة التأليف والنشر في غرب أفريقيا WAN، والتي كانت بمثابة قاعدة بيانات لخدمة حوالي من 10 إلى 11 بلدا في غرب أفريقيا. وكان المشروع على الصورة التي أقرته بها اللجنة، مشروعا تجريبيا، يمكن تكراره في أجزاء أخرى من العالم، وارتأت الأمانة أن القيام بتطوير تكنولوجي لقاعدة بيانات بغرض الاستخدام في منطقة فرعية، ربما لا يكون من الأفكار الجيدة. ولحسن الحظ، قدمت مؤسسة غوغل عرضا لتوظيف التكنولوجيا الخاصة بها في تطوير قاعدة بيانات قائمة بذاتها، لا تهدف فقط إلى التغلب على المشكلة التي تحاول الأمانة الوصول لحل لها في غرب أفريقيا فحسب، بل تسهم أيضا في توفير وسيلة فورية يسهل الوصول إليها من أي جزء من العالم. وأوضحت قائلة، من حيث التكاليف، سيكون هناك خفضا في تكاليف الصيانة والدعم، حيث ستكون تلك الإمكانية جزءا من مرفق غوغل. ومن حيث تاريخ الانتهاء، فقد تم تحريك هذا التاريخ تقديما وتأخيرا بسبب الصعوبات التقنية، كما أضافت إلى أنه لن يتم الانتهاء من هذا المشروع في ديسمبر 2011، ومن المأمول الانتهاء منه قبل حلول ديسمبر 2012. وأردفت قائلة، كان من المخطط عقد سلسلة من الاجتماعات بين المركز الإسلامي لتنمية التجارة (ICTD)، ومؤسسة غوغل، وأمانة

الويبو، بالإضافة إلى أهم المستخدمين في غرب أفريقيا. وكان من المزمع عقد سلسلة من الاجتماعات في الفترة من 28 نوفمبر إلى 2 ديسمبر 2011. وكان من ضمن الأمور اللوجستية المفترض مناقشتها والاتفاق عليها، مسألة الجداول الزمنية، وقد تم التعرض أيضا لتواريخ الانتهاء. ومن المؤكد توفر إجابات مباشرة وتفهمات واضحة عن النتائج النهائية للمشروع قبل عقد اللجنة التالية. وأشارت الأمانة إلى صعوبة ربط قاعدة البيانات مع جمعيات ونقابات التجارة العالمية (ITA)، والمنظمات التي تدير بيانات المؤسسات الإقليمية، وفي بعض الأحيان، بيانات مؤسسات الإدارة الجماعية الوطنية الكبيرة. وأضافت قائلة إن الاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين (CISAC) سيكون من أهم التحديات التي ستواجهها حيث إنه من أكبر المنظمات المعروفة إذ أنه يقوم بهذا العمل ربما لصالح أكثر من 200 جمعية أو رابطة في 180 بلدا. وقد بدأت الأمانة في إجراء مناقشات مع عدة منظمات مثل CISAC، وفي الولايات المتحدة الأمريكية، إتحاد صناعة التسجيلات الأمريكي (RIAA)، وفي أوروبا، جمعية المؤلفين المسرحيين الأوربيين والملحنين (SESAC)، من أجل ربط قاعدة البيانات الأفريقية مع تلك الهيئات والاتحادات، والتغلب على الصعوبات التي تتعارض مع سياسة العمل في نظام الأمانة الذي يقوم بالربط مع تلك المنظمات بالنيابة عن جمعيات واتحادات البلدان النامية التي تستخدم البرنامج الحاسوبي الويبوكوس. كما أضافت بأنها خططت لمناقشة المسائل التقنية الخاصة بتنفيذ أي طلبات للربط مع الشبكة الرئيسة، كما في الحالات التي يتم فيها إعداد قواعد بيانات من قبل كيانات أو أفراد مختلفة، تحتاج لتكون على اتصال وربط مع الشبكة؛ وأردفت قائلة لقد ظهر عدة تساؤلات خاصة ببروتوكولات الاتصال، والمعايير، وكيفية انتقال البيانات عبر نقاط توصيل مختلفة، وكذلك ظهر السؤال الهام والخاص بمن هو صاحب ملكية البيانات، ومن المسؤول عن حماية تلك البيانات. أوضحت الأمانة أن هناك تشابك بين الأمور السياسية والتقنية، وجاري مناقشتها. وأشارت إلى ملاحظة أخرى، حيث قالت إن الجمعيات تعمل لصالح أعضائها، إذ تقوم بتحصيل الأموال، وتوزيعها على أساس نفعي لصالح قاعدة العضوية بها بعد خصم النفقات، فعلى سبيل المثال، إذا كانت جمعية موسيقية، يكون أوجه الصرف مخصصة لخدمة هذا المجال. وأردفت قائلة إن هناك قضايا على جانب كبير من الأهمية خاصة بالحوكمة، ويجب وضعها في حجمها وإدارتها كي تكون تلك المنظمات ناجحة. وسلطت الضوء على قيامها ببذل جهدا كبيرا في أمر من تلك الأمور، ألا وهو مساعدة هذه الجمعيات على تفهم المسؤوليات الجسام الملقاة على عاتقها في إدارة الأموال الخاصة بأناس آخرين. وأفادت أيضا بأنها تعاملت مع الجمعيات في ظل ترحيب من الدول الأعضاء والجمعيات التي تتعاون معها، بعد طلب المساعدة من الأمانة سواء من مكاتب حق المؤلف التي تتعامل مع تلك الجمعيات أو من حكومات الدول الأعضاء.

119. وطلب وفد جنوب أفريقيا معلومات مفصلة عن تطورات الأحداث التي كانت محل أفكار وتصورات في العام السابق وفي ذلك العام، وذلك عقب الانتهاء من عنصر الصناعات الإبداعية في هذا المشروع. وطالب بإضفاء مزيد من التفاصيل على هذا الأمر، وأيضا بالنسبة لموقف الميزانية المتبقية، حيث لم يتم استخدام سوى 36,6% فقط من ميزانية المشروع، وما الذي سيحدث بعد شهر ديسمبر عندما تبدأ فترة سنتين جديدة!

120. والتفتت الأمانة إلى متابعة الجزء الخاص بالصناعة الإبداعية للمشروع، والذي أُنجز في عام 2010، وقالت إن التفاصيل وردت في "خطة العمل" بالنسبة لعام 2011 و2012، والذي كان يتم الإعداد لها، وأشارت إلى أن متابعة الأعمال اشتملت على إجراء دراسة اقتصادية ومناقشات مائدة مستديرة، مثل ما تم في فترة السنتين السابقة. واستطردت قائلة بإن من بين الأنشطة التي حققت نجاحا طيبا هي تلك الدراسات الاقتصادية التي تم تنفيذها لتقييم المساهمة الاقتصادية للصناعات الإبداعية في التنمية الاقتصادية، أو المساهمة الاقتصادية المتوقعة لهذه الصناعات في الناتج المحلي الإجمالي. وأشارت بأنها نفذت 31 دراسة في بلدان مختلفة، وأنها استمرت في زيادة عدد تلك الدراسات. ومضت تقول إنه تم إجراء دراسة في جامايكا عام 2007؛ وكان هناك دراسة تجري في ذلك الوقت في ترينيداد وتوباغو، وفي ستة جزر في البحر الكاريبي. واستمرت الدراسات كأنشطة متابعة للمشروع. وأوضحت بخصوص الميزانية، بأنه كان من المخطط استخدام بعضها، إن لم يكن كلها، في تحسين ورفع إمكانيات برمجيات الأمانة، والذي كان يتم العمل فيها بواسطة إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ICTD. واختتمت كلمتها بالقول بأنها لم تتوقع أي تكلفة جوهرية مطلوب تحملها مقابل الخدمات المقدمة من

مؤسسة غوغل، ولكن كان هناك بعض التكاليف المرتبطة باستضافة الاجتماعات وتيسير الأنشطة الرامية إلى توضيح المتطلبات، على سبيل المثال الاجتماع الذي كان من المخطط له أن يعقد في نهاية ذلك الشهر.

121. وقال ممثل المؤسسة الدولية لإيكولوجيا المعرفة KEI، بأنه كان من المفترض أن يهتم المشروع بمساعدة الدول الأعضاء على تطوير وتحسين قدراتها في مجال الملكية الفكرية بهدف جعل مؤسسات الملكية الفكرية الوطنية أكثر فعالية، مع تعزيز التوازن العادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. وأشار الممثل أيضا إلى أن وصف المشروع يبدو وكأن معظم عناصره تدور حول تقوية وبناء وتعزيز جمعيات لتحصيل الأموال. واستشهد بمناقشات سابقة عن "جدول أعمال التنمية" عندما كان يأخذ الحضور في اعتبارهم التوازن ما بين حماية حقوق الملكية الفكرية والمصلحة العامة في الاعتبار، وكانوا مهتمين بقضايا مثل التقييدات والاستثناءات، وما هي حقوق المستخدم، إلى غير ذلك. وأكد على أن هذا الأمر كله يبدو وكأنه موضوعا تم درجه في جدول أعمال التنمية الأصلي بغرض حماية حقوق المستهلكين، ولكن انتهى به الأمر ليكون تقريبا جزء من مخطط لإنفاذ صرف أكثر من مليون فرنك سويسري على الملكية الفكرية.

122. وعَقّبت الأمانة على ذلك بقولها إنها على ثقة من أنها ومن خلال اللجنة، تبنت قضية تحقيق التوازن بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. وأكدت على أن كل ما قامت به من أعمال تم في سياق تحقيق هذا الهدف، ومن الجائز عدم وضوح هذا الأمر تحديدا بالنسبة للمشروع قيد المناقشة، ولكن كان هدف تحقيق التوازن بين حماية حقوق الملكية والصالح العام ظاهرا في كافة الأعمال التي تم تنفيذها في اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة، وأيضا في العديد من الأعمال الفرعية المرتبطة بتحسين المفاهيم الخاصة بالقضايا المرتبطة بحق المؤلف، والإنترنت أو حق المؤلف في المحيط الرقمي، أو أي شيء في ذلك المجال.

123. واختتم الرئيس المناقشة الخاصة بالتقرير المرحلي للمشروع وفقا للمرفق السابع، وفتح باب المناقشة للمرفق الثامن؛ تحسين مؤسسات الملكية الفكرية الوطنية، والإقليمية الفرعية وقدرات المستخدم.

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق الثامن

124. استهلت الأمانة (السيدة فرانشيسكا توسو) كلمتها بتقرير عن العنصر الأول من المشروع الذي يركز على تطوير منهجية موحدة لمساعدة البلدان الأقل نموا، والبلدان النامية في صياغة استراتيجيات وطنية بشأن الملكية الفكرية. وأوضحت قائلة بأن المشروع يستشعر الحاجة إلى مساعدة الدول الأعضاء على تصميم نهج متسق ومنسق، وفي نفس الوقت يتسم بالمرونة، لمساعدة الدول الأعضاء على صياغة استراتيجيات للملكية الفكرية الوطنية، حيث يستلزم الأمر أن تكون متوافقة مع الاحتياجات والظروف الخاصة بكل بلد. استطاعت الأمانة تجهيز عددا من الأدوات والمبادئ التوجيهية لأطر عمل تم تنفيذها من قبل عدد من الخبراء، وقد تم اختبار الأدوات واعتماد استخدامها في ستة (6) من البلدان المشاركة في المشروع والتي تم اختيارها على سبيل التجربة. أتمت ثلاثة من تلك البلدان الرائدة عملية التطوير المطلوبة، وكان من المخطط استكمال الثلاث حالات الأخرى قبل نهاية العام. واستعرضت الأمانة المراحل الرئيسية من المشروع استعراضا موجزا، وخاصة مرحلة التنفيذ التي تضمنت إعداد واختبار الأدوات والمنهجية المقترحة. وقد نُفذت المرحلة الأولى في كل بلد من البلدان الرائدة، بما في ذلك تحليل وجمع البيانات المتعلقة التي كانت جزءا من المرحلة الأولى المعتادة لأي بحث وثائقي. وركز التحليل على الأهداف الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للبلد بهدف تحديد المحاور الاستراتيجية والتي سيبني في إطارها استراتيجية الملكية الفكرية. وأوضحت أن الهدف من هذا التحليل يتمثل في وضع سياسات واستراتيجيات للتنمية الوطنية، واستراتيجيات للحد من الفقر، وخاصة أطر العمل السياسية. ولأغراض هذا التحليل، تركزت الجهود نحو تحديد العلاقة بين الملكية الفكرية والأهداف الإنمائية الوطنية. وأشارت إلي التعليق الذي أثير في وقت سابق بشأن التوصيات الرامية إلى تحقيق أو تحديد توازنا عادلا بين المصالح، وقالت إن من الأجزاء الهامة في ذلك البحث هو تركيز مرحلة التحليل الخاصة به على أهداف التنمية الوطنية، وتحديدا التفاعل بين حقوق الملكية الفكرية، وكيف تسهم الملكية الفكرية في تحقيق

أهداف التنمية. وأشارت إلى أنه قد تم تنفيذ المرحلة الثانية من البحث في شكل مراجعة وتدقيق للوضع الحالي لنظام الملكية الفكرية الوطني. وتم إعداد نموذج استبيان لتلك المرحلة استنادا إلى الوثائق الموجودة، فضلا عن وثائق أخرى وضعت في إطار المشروع. وذكرت أنه قد تم اختبار الأداة - نموذج الاستبيان في هذه الحالة- في كل مرة يتم استخدامه في كل بلد من البلدان الرائدة. تمكنت الأمانة من تجميع ردود أفعال وإجابات ومعلومات على درجة كبيرة من الأهمية، ساعدت على تحسين تلك الأداة المستخدمة بشكل مستمر. وفي نهاية مرحلة الاختبار هذه، تمكنت الأمانة من الحصول على أداة تم تجربتها واختبارها بطريقة وافية، ومن ثم التحقق من فاعليتها. ولكن كان من المقرر التحقق من نتائج تلك الأداة بصفة قاطعة في نهاية المشروع. واستطردت قائلة بأنه تم استكمال المرحلة الثالثة من مراحل تنفيذ المشروع في ثلاثة بلدان، بما في ذلك الصياغة الفعلية لاستراتيجية الملكية الفكرية، التي كانت مصحوبة بوضع خطة عمل تتضمن توصيات محددة، وأطر زمنية وإجراءات معينة، بالإضافة إلى تحديد الشركاء المحتملين للتنفيذ الفعلي للاستراتيجية ذاتها وتحديد الشركاء لتعبئة الموارد. وأبرزت أن هذه العملية كانت بمثابة منحنى تعلم ممتعا للغاية للجميع، وأدت إلى إجراء مشاورات في مختلف البلدان، وعلى وجه التحديد مشاورات وطنية داخل البلد ذاتها، واستشارات عامة داخل قطاعات متعددة مع أصحاب المصالح الرئيسين في حقوق الملكية الفكرية. تمثلت ذروة العملية بأكملها، بعد مرحلة التشاور، في اعتماد الاستراتيجية ذاتها. وأشارت إلى أنه بعد التوصل إلى اعتماد الاستراتيجية، يمكنها القول بأنه قد تم فتح آفاقا لمرحلة جديدة لتلك البلدان التي أتمت تلك الخطوة. فالوصول إلى استراتيجية بشأن الملكية الفكرية، وإعدادها وفقا للمنهجية المستخدمة قد أنهى المرحلة التحضيرية، وهي النقطة التي بدأ عندها التفكير في التنفيذ الفعلي لاستراتيجية الملكية الفكرية الوطنية. واستدركت قائلة بإن مرحلة التنفيذ لم تؤخذ في الاعتبار في هذا المشروع. واستطردت بذكر عدة نقاط عن الدروس المستفادة من العملية، وعدة اعتبارات يجب أخذها في الاعتبار بشأن التحرك المستقبلي. وأوضحت بأنه قد ظهر جليا أهمية دور الخبراء الوطنيين في إعداد، وإنشاء، وصقل استراتيجيات وطنية للملكية الفكرية، مما يسلط الضوء على أهمية تجهيز مجموعة من الخبراء من داخل البلد لقيادة العملية الوطنية، ويمكن دعمهم إذا ما دعت الحاجة، بخبراء دوليين. لقد كانت عملية متعددة القطاعات والتخصصات، وقد شملت جميع أصحاب المصلحة الوطنيين. وألقت الضوء على صعوبات تعبئة الموارد عند مرحلة تنفيذ الاستراتيجية الفعلية، وأضافت أن تلك القضايا كانت مثار مناقشات في البلدان. وذكرت بخصوص التحرك المستقبلي بأنها وضعت خططها عن شهر يناير 2012، وهي الخطوة النهائية في هذا المشروع، والتي تتضمن عقد اجتماعا يضم كافة الخبراء الوطنيين والدوليين الذين شاركوا في تنفيذ المشروع بهدف التحقق من صحة المنهجية المقترحة وتبادل الخبرات التي اكتسبوها وتعرضوا لها في كل بلد مع الاختلافات التي تم استخلاصها من كل بلد.

125. وصرح وفد الجمهورية الدومينيكية أن هذه المبادرة قد مكنت بلاده من أن تكون بين البلدان المشاركة في المشروع التجريبي، بهدف وضع استراتيجية للملكية الفكرية والتنمية. وقد أتاح هذا المشروع، من خلال جمع البيانات، تفهم الوضع الحالي لنظام الملكية الفكرية في الجمهورية الدومينيكية، وتحديد مواطن القوة والضعف في كل المستويات المؤسسية والتشريعية، وأيضا تحديد القطاعات التي يمكن تعزيزها من خلال استخدام النظام بغية تحسين وتعزيز الانتفاع بالملكية الفكرية في بلاده. وأكد على أن المشروع في المرحلة النهائية، وقد تبلور النهج المطلوب لصياغة استراتيجية وطنية للملكية الفكرية في المستقبل. وطلب موارد مالية إضافية لإنشاء برنامج دائم للمساعدة في إطار التعاون لأغراض التنمية بغية تنفيذ استراتيجيات وطنية فعالة، ولضمان تحقيق نتائج إيجابية للمشروع. وأبرز الوفد حقيقة أن ذلك سيمكن البلدان التي كانت تعمل على المشروع التجريبي، وأصبحت الآن في المرحلة النهائية، من تعزيز وتنفيذ الاستراتيجيات على الصعيد الوطني.

126. وتقدم وفد باكستان بثلاثة استفسارات عن المشروع. أولا، ذكر أن الأمانة قد نوهت إلى اجتماع للخبراء ضم ستة بلدان، وربما تكون تلك البلدان هي التي شاركت في المرحلة التجريبية، وتساءل الوفد هل كان هذا الاجتماع هو نفسه الاجتماع الذي أُشير إليه في الوثيقة كمؤتمر دولي. ثانيا، فيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية التي وضعت في إطار المشروع، كيف يمكن استخدام تلك المبادئ التوجيهية في البلدان الأخرى في مراحل لاحقة، مع الوضع في الاعتبار أن هناك مستويات

مختلفة من التنمية في كل بلد على حدة. ثالثا، أشار إلى استخدام الميزانية، والتي بلغت في يوليو عام 2011، وهي مرحلة متأخرة من المشروع، 36,3% فقط، وتسائل هل تم تخطيط زيادة في الإنفاق مستقبلا!

127. وصرح وفد الجزائر بأنه كان من البلدان الرائدة في هذا المشروع. وبالرغم من التعثر في البداية إلى حد ما، إلا أنه تم إحراز تقدما جيدا ومن المخطط استكمال الخطوة الأولى من المشروع قبل نهاية هذا العام. ووصف المشروع بأنه من المشاريع الرئيسة التي تضطلع بها الأمانة لتقديم المساعدة التقنية للبلدان النامية، وأعرب عن أمله في أن يكون هناك متابعة، تسمح لتلك البلدان بالبدء في تنفيذ توصيات المشروع. وأعرب عن ارتياحه لاهتمام البحث في المقام الأول بالاحتياجات الإنمائية للبلدان المختلفة، وشدد على أنه يتعين إدراجها في استراتيجية التنمية الوطنية. وأشار إلى النقطة التي أثارها "وفد باكستان" بشأن استخدام الميزانية، وتساءل عما إذا كانت تلك الميزانية مخصصة للبلدان الستة فقط أو ما إذا كانت مفتوحة للبلدان الأخرى التي سوف تشارك في هذا المشروع. مشيرا إلى أنه إذا كانت مخصصة لتلك البلدان الستة الرائدة فقط، وهناك ثلاثة منهم قد أتموا المشروع، فهو يطلب مزيدا من الإيضاح عن انخفاض نسبة الاستخدام والتي بلغت 36,3%، حيث إنها نسبة منخفضة للغاية بالنظر إلى ما تم تنفيذه.

128. وطلب وفد بوليفيا مزيدا من المعلومات عن أصحاب المصلحة المخطط تضمينهم في المشاورات الوطنية. وقال إن من الأهمية بمكان مشاركة منظمات ذات مصالح عامة حيث سيؤثر ذلك على النتائج. وأنه من الضروري الترويج لنظرة أكثر توازنا لنظام الملكية الفكرية، وخاصة، إقامة توازن بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة. واستطرد قائلا بأنه من غير الواضح ما إذا كان قد تم الاهتمام بالبعد الوارد في التوصية رقم 10 المتعلق بالنهوض بنظام متوازن. واستطرد قائلا بأنه كان هناك عدة مشاريع أخرى وفقا للتوصية رقم 10، تم عرضها وكان أيضا من الصعب في تلك الحالات تحديد إلى أي مدى ساهمت فيه تلك الأنشطة في تحقيق نظرة أكثر توازنا لنظام الملكية الفكرية، مع الأخذ في الاعتبار، المصلحة العامة. ولهذا السبب، سيكون من المفيد مستقبلا، تقديم معلومات أكثر تفصيلا عن تنفيذ النشاط. وهذا ضروري في تقييم تنفيذ التوصية رقم 10. وطلب الوفد مزيدا من التفاصيل حول خطوات العملية الاستشارية، حيث تكون هامة جدا في هذا الصدد. وأوصى، بالإضافة إلى ذلك، بالتوازن في اختيار الخبراء المدعوين إلى الاجتماع للتحقق من صحة المنهجية. وأوضح بأنه ينبغي أن يتضمن، على وجه الخصوص، مشاركة كافية من خبراء المصلحة العامة. كما يمكن تحقيق فائدة أكبر إذا ما تم التخطيط لجعل المنهجية ذات صبغة عامة، وتعميمها على الدول الأعضاء. فمن الممكن أن يساعد هذا في فهم كيفية إسهام هذه المنهجية في اتباع نهج أكثر توازنا للملكية الفكرية.

129. وأشاد وفد مصر بالدور الذي تقوم به الشركات الصغيرة والمتوسطة في قيادة اقتصاديات العديد من الدول النامية والبلدان الأقل نموا. وشدد الوفد في هذا السياق على أهمية هذا المشروع، مع التركيز بوجه خاص على مكون الشركات الصغيرة والمتوسطة. وأعرب عن تطلعه إلى المزيد من التوضيح فيما يتعلق بموقف عنصر الشركات الصغيرة والمتوسطة.

130. وذكر وفد تنزانيا أنه كان يتوقع قيام المشروع بمساعدة البلدان على مواءمة استراتيجيات الملكية الفكرية الخاصة بها مع أهداف وأولويات التنمية الوطنية. وشدد على بذل الجهود لضمان تحقيق تلك التوقعات. وقال، ردا على استخدام 36,3% من الميزانية المخصصة حتى ذلك الوقت، أنه بالنظر إلى التفسير القائل بعدم تضمين تنفيذ النتائج ضمن المشروع، فنقترح وجوب مساعدة البلدان الرائدة في أعمال التنفيذ.

131. وعلق وفد عمان أهمية كبيرة على هذا المشروع. ولفت الأنظار إلى طلب حكومته منذ سنتين مضت دعم مركز الملكية الفكرية، وأضاف لقد أُجريت دراسة استقصائية، استنادا إلى الأدوات المذكورة في الصفحة 3 من الوثيقة. ومع ذلك، لم تكن هذه الأدوات متاحة في ذلك الوقت إلا باللغة الإنكليزية والفرنسية والأسبانية فقط، ولم تتوفر بباقي لغات الأمم المتحدة الرسمية، بما في ذلك اللغة العربية. وأن هذا من شأنه إعاقة قدرة البلدان النامية مثل تلك الموجودة في المنطقة العربية من استخدام أدوات هذا المشروع لوضع استراتيجيات وطنية للملكية الفكرية تتفق مع احتياجاتهم.

132. واتفق ممثل KEI مع التعليقات التي أدلى بها المتحدثون السابقون، وخاصة ما ذكره "وفد بوليفيا"، فيما يتعلق بالعنصر الأول من المشروع. وأشار إلى ما ذُكر في التقرير المرحلي من أن عقد مشاورات وطنية تشمل جميع المؤسسات الوطنية الرئيسة وأصحاب المصلحة لهو عنصر جوهري من عناصر المنهجية المعتمدة. وطالب الأمانة بتقديم مزيد من التفاصيل عن أصحاب المصلحة الذين شاركوا في هذه المشاورات، وعما إذا كانت مجموعات المستهلكين وأمناء المكتبات والمعلمين والعاملين في مجال الصحة ممثلة ضمن أصحاب المصلحة من عدمه. وذكر الممثل أيضا أن التوصية رقم (10) قد شكلت أساسا للمشروع. وطالب في هذا الصدد مزيدا من المعلومات عن الكيفية التي ساعد بها المشروع في تحقيق وتعزيز توازن عادل بين حماية الملكية الفكرية والمصلحة العامة.

133. وأوضحت الأمانة بأن الإعلان عن اجتماع الخبراء لم يكن له علاقة بالمؤتمر الدولي، ولكن بدلا من ذلك كان للإشارة إلى اجتماع الخبراء المدرج في المخطط الزمني للتنفيذ الوارد في الصفحة 8 من الوثيقة. وعلى الرغم من الإعلان عن عقد هذا الاجتماع في شهر فبراير، فمن المحتمل عقده في وقت سابق خلال شهر يناير. وقد تقرر دعوة جميع الاستشاريين الذين اشتركوا في تنفيذ المشروع على المستوى الوطني للمشاركة. وسيشمل ذلك خبراء وطنيين من الستة بلدان الرائدة، وكذلك الخبراء الدوليين الذين شاركوا في مختلف البلدان. وقالت بأنه كان من المتوقع التحقق من الأدوات المستخدمة في البلدان الرائدة في هذا الاجتماع، على أن تجرى مراجعة نهائية بعد ذلك. وأعلنت أن النتيجة النهائية ستتمثل في مجموعة الأدوات التي سوف يتم نشرها. وسيشمل ذلك: تجميع للوثائق والأدوات العملية، بما في ذلك أسلوب ومنهجية التنفيذ خطوة بخطوة، والمبادئ التوجيهية للمستخدم والمراحل الأساسية ونموذج الاستبيان. واستطردت قائلة فيما يتعلق بنموذج الاستبيان، وخاصة عن كيفية استخدامه في بلدان في مراحل مختلفة من التنمية، بإمكانية تطويع الأسئلة لتتناسب مع الظروف الفردية. أما بخصوص المشاورات الوطنية، فقد أنجزت الجمهورية الدومينيكية، على سبيل المثال، العملية بأكملها. واتسمت المشاورات بمشاركة ممثلين من مختلف الوكالات الحكومية، وقطاع الصناعة والمجتمع المدني. وكان الهدف هو السماح لمختلف أصحاب المصالح لطرح وجهات النظر بشأن مشروع استراتيجية تم إعدادها على أساس ما قدموه من مقترحات وإسهامات. وأُجريت مقابلات مع مختلف المؤسسات، وتم النظر في الآراء ووجهات النظر التي أبدوها خلال تلك المقابلات أثناء مراجعة حقوق الملكية. وأضافت الأمانة أنه قد تم عرض الأمر على جميع أصحاب المصالح للنظر فيها وإبداء الرأي في مرحلة صياغة الاستراتيجية الوطنية. بالإضافة إلى الموائد المستديرة التي ضمت مختلف القطاعات، وجلسات المناقشات العامة التي تم تنظيمها أيضا لإتاحة الفرصة لكل المؤسسات المعنية للتعبير عن وجهات نظرهم. واستطردت قائلة بأنه قد أُجريت تعديلات أخرى على المسودة استنادا إلى المدخلات المستمدة من المشاورات. وكان الهدف هو تضمين الوثيقة وجهات نظر متباينة كي تعكس توازنا عادلا. استهدف المشروع في حد ذاته تحقيق توازنا عادلا. ويهدف إلى توفير وسيلة يمكن من خلالها وضع استراتيجية للملكية الفكرية لدعم أهداف التنمية الوطنية. وأكدت على أن كل بلد سيأتي برد فعل متفقا ومتوائما مع الظروف والأهداف الإنمائية الخاصة به. والتفتت الأمانة إلى استخدام الميزانية، وقالت لقد انصب التقرير على عنصر واحد من عناصر المشروع الثلاثة. وقد اهتم العنصر الثاني بتحسين القدرات المؤسسية للملكية الفكرية للقطاعات الفرعية، واشتمل على تطوير نظام إدارة البراءات الكاريبي التي كانت ما تزال في مستهل مرحلة التطوير. تم إشراك الأربع عشرة دولة الأعضاء في الجماعة الكاريبية CARICOM في ذاك الوقت في إجراء مشاورات، وسوف تجتمع في شهر ديسمبر لمناقشة النصوص الممكنة لوضع اتفاقية لإقامة إدارة براءات إقليمية كاريبية. وكان العنصر الثالث هو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وصرحت بأنه تم توزيع الميزانية المخصصة على جميع العناصر الثلاث. وأكدت موافقتها على أهمية مرحلة التنفيذ للبلدان الرائدة. واستطردت قائلة بأن تنفيذ المشروع بالكامل، في الوقت الحاضر، يسير وفقا للمستهدف، وقد حقق النتائج المرجوة. وسيكون لاجتماع الخبراء أيضا تأثيرا على الميزانية الكلية. وتطرقت إلى الطلب الخاص بتوفير الأدوات باللغة العربية، فقالت، لم يتم ترجمة تلك الأدوات حتى الآن، حيث لا تُستخدم اللغة العربية في البلدان الرائدة. وأعلنت، وعلى الرغم من ذلك، ففي أعقاب وضع الصيغة النهائية، يمكن بالتأكيد ترجمة الوثائق إلى اللغة العربية. وأشارت الأمانة (السيد سينها) إلى التقدم المحرز فيما يتعلق بعنصر الشركات الصغيرة والمتوسطة في المشروع. واشتمل ذلك على الأنشطة الرئيسة الأربع؛ دراسات وطنية بشأن الملكية الفكرية والشركات الصغيرة والمتوسطة في البلدان الستة؛ وترجمة إصدارات الشركات الصغيرة والمتوسطة وتطويعها لتوائم المستخدم؛ وتدريب المدربين؛

وترجمة بانوراما الملكية الفكرية إلى مختلف اللغات. واستطردت قائلة بخصوص الدراسات الوطنية بشأن الملكية الفكرية والشركات الصغيرة والمتوسطة، بأنه قد تم الانتهاء منهم في بلدين، وقطعت ثلاثة بلدان أخرى مراحل متقدمة في هذا الصدد. ويتطلب الأمر المزيد من الوقت في بلدين آخرين. وبخصوص برنامج تدريب المدربين، تم استكمال العمل في أربعة بلدان، وبالنسبة للبلدين الآخرين، سيتم الانتهاء من العمل قبل نهاية السنة، والأخرى في العام المقبل. بخصوص "بانوراما الملكية الفكرية"، تم الانتهاء من النسختين الفرنسية والأسبانية. كما يمكن أيضا عقد مؤتمرا دوليا في الربع الأول من عام 2012.

134. وذكر وفد السلفادور بأنه يقوم حاليا بتحديد التفاعل بين سياسات الملكية الفكرية واستراتيجية التنمية الوطنية بغية إعداد تقريرا تشخيصيا جامعا يقدم إلى السلطات الوطنية. وأشار إلى أهمية التنسيق بين الأمانة العامة والسلطات الوطنية لتنفيذ تلك الأنشطة. وطالب في اجتماع "لجنة الميزانية"، بضرورة توفير أموال كافية للمرحلة الأولية من المشروع، وكذلك لمقابلة الاحتياجات ذات الأسبقية. وأعرب عن رغبته في تعزيز النقطة الخاصة بوجوب إتاحة وتوفير الأموال لمقابلة الاحتياجات المحددة، على الرغم من الاستجابة الإيجابية المشجعة التي تلقاها من الأمانة.

135. واستفسر وفد بوليفيا عما إذا كانت المشاركة في اجتماع الخبراء ستكون مفتوحة للجميع أو ستقتصر فقط على الخبراء الذين شاركوا في المشروع. وأردف قائلا، ينبغي أن يكون هناك توازن من حيث الجغرافيا ومن حيث نسب تمثيل قطاعات المجتمع المختلفة، بما في ذلك المجتمع المدني. وتساءل عن المشاورات الوطنية، وعما إذا كان قد تم تعيين خبراء خارجيين للمشاركة في هذه العملية، وإذا كان الأمر كذلك، فهل تم إتاحة معلومات عن الخبراء، وهل تم إدراجها في قاعدة البيانات للمساعدة التقنية! ولفت الوفد النظر إلى اعتماد نتيجة المشاورات - إلى حد كبير- على اختيار الخبراء، ولهذا السبب، يجب أن يكون هذا الاختيار متوازنا.

136. وقالت الأمانة أن المشروع قد تم تبنيه بالفعل من قبل بلدان أخرى في أمريكا اللاتينية. وقد وردت طلبات من بلدان أخرى حريصة على إتّباع خُطى الجمهورية الدومينيكية. وكان ذلك على الرغم من حقيقة أن الأدوات ما تزال قيد المراجعة. أما بخصوص اجتماع الخبراء، فسيكون الاجتماع مقصورا على الخبراء الاستشاريين الذي شاركوا في المشروع في البلدان الرائدة. والهدف من ذلك هو تسهيل تبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات وصعوبات التنفيذ. وأضافت بأنه سيكون هناك مناسبات أخرى لمناقشات تعقد بشأن النهج والمنهجيات والسبل الكفيلة بوضع استراتيجيات وطنية للملكية الفكرية، وستتضمن تلك المناقشات مشاركة من آخرين، بما في ذلك المجتمع المدني والحكومات. أما بخصوص الخبراء، فقد كان هؤلاء الخبراء خارجيين، وتم درجهم في قاعدة البيانات لأغراض المساعدة التقنية. وكان الهدف من وراء ذلك هو تكوين مجموعة من الخبراء على المستويات الوطنية والإقليمية، حيث يستطيع الشخص المقيم في نفس المنطقة ويتمتع بتجارب مماثلة من تقديم إسهامات مفيدة للاستراتيجية الجاري إعدادها في بلد آخر.

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق التاسع

137. افتتح الرئيس باب المناقشات على مشروع: "الملكية الفكرية في الملك العام" ودعا الأمانة إلى استعراض المقدمة.

138. وأشارت الأمانة (السيد روكا كامبانا) إلى أن المشروع يتعلق بتنفيذ التوصيات أرقام 16 و20 من "جدول أعمال التنمية". وهناك ثلاث عناصر أساسية لهذا المشروع - حق المؤلف والبراءات والعلامات التجارية. وأضافت بأن هناك أربع مخارج أساسية لمكون حق المؤلف. المخرج الأول هو "تحديد نطاق الدراسة على حق المؤلف والحقوق المتعلقة في المِلْك العام". صدرت الدراسة في مايو 2010، وعرضت على اللجنة أثناء الدورة السادسة التي عقدت في نوفمبر 2010. وفي وقت لاحق، طالب الدول الأعضاء بنشر الدراسة للعمل بها كوثيقة رسمية للدورة السابعة في عام 2011. استعرضت اللجنة الدراسة وقررت طرحها لمزيد من المناقشات في تلك الجلسة (الوثيقة CDIP/7/INF/2). كان المخرج الثاني هو "الدراسة الاستقصائية الثانية بشأن أنظمة التسجيل الطوعي والإيداع". تأسست الدراسة الاستقصائية على استبيان تم تسليمه إلى جميع الدول الأعضاء. استجاب لهذا الاستبيان ثمانون من البلدان، ونُشرت النتائج على موقع الويبو. أما المخرج الثالث فكان

عن "المؤتمر المعني بتوثيق حق المؤلف والبنية الأساسية"، والذي عقد في المقر الرئيس للويبو في 13 و14 أكتوبر 2011. قام المشروع بتمويل مشاركة ممثلي 23 دولة من البلدان النامية والبلدان الأقل نموا. ويمكن الاطلاع على وثائق المؤتمر على موقع الويبو. أما بخصوص المخرج الرابع والأخير، فكان عن "الدراسة الاستقصائية على أنظمة توثيق وممارسات حق المؤلف الخاصة". وقُسمت الدراسة الاستقصائية إلى جزأين. اختص الجزء الأول بالسجلات الخاصة والمحفوظات. وقد تم الانتهاء من هذا الجزء، وعُرضت النتائج في المؤتمر سالف الذكر. وقد نُشرت هذه النتائج باللغة الانكليزية على موقع الويبو. وجاري الترجمة إلى اللغات العاملة الأخرى. أما الجزء الثاني من الدراسة الاستقصائية المتعلق بقواعد بيانات "منظمات الإدارة الجماعية"، فقد تأخر قليلا نظرا للتعقيدات والخصائص المميزة لهذا البند. عُرضت النتائج الأولية لهذه الدراسة في المؤتمر المذكور. ومن المتوقع الانتهاء منها في الربع الأول من عام 2012، وتسليم النتائج النهائية إلى دورة اللجنة التالية للنظر فيها. وهكذا، فيما يتعلق بمكون حق المؤلف، فقد تم الانتهاء من ثلاثة مخارج في التوقيت المحدد، وسيتم الانتهاء من المخرج الرابع ليكون جاهزا أثناء دورة اللجنة المقبلة. أما بخصوص مكون براءات الاختراع، فقد عهدت الويبو إلى خبراء خارجيين لإعداد دراسة حول "براءات الاختراع والمِلْك العام"، وتم الانتهاء من هذه الدراسة وفقا للإطار الزمني المحدد. ونُشرت الدراسة باللغة الانكليزية على موقع الويبو ويمكن الاطلاع عليها. اشتملت الدارسة على نظرة عامة عن البراءات والمِلْك العام، فضلا عن عدد من الحسابات القطرية المعينة بشأن العلاقة بين المِلْك العام وقانون البراءات الوطنية وآليات استرجاع المعلومات المتعلقة. كان هناك مخرج إضافي، وهو("دراسة جدوى") بشأن بيانات خاصة بالوضع القانوني لبراءات الاختراع. تم إعداد الدراسة من قبل الأمانة ونشرت على موقع الويبو. وقد استندت تلك الدراسة إلى دراسة بحثية عن مدى توافر البيانات الخاصة بالوضع القانوني من المصادر الأولية من خلال استبيان تم إرساله إلى الدول الأعضاء ومكاتب البراءات الإقليمية. تلقت الأمانة 87 ردا وتم تقييمها جميعا. ونُشرت نتائج التقييم المفصلة على موقع الويبو. وقد تم التفكير في إعداد بوابة إلكترونية على الإنترنت تسمح بالنفاذ إلى سجلات البراءات الوطنية وفقا للمعلومات التي تم الحصول عليها من الاستبيان. وتمثل العنصر الأخير من عناصر المشروع الثلاثة في العلامات التجارية. يجري العمل حاليا في تنفيذ هذا العنصر وفقا للتوقيتات المحددة. تم اختيار خبير استشاري شامل، وفقا لوثيقة المشروع التي أقرتها اللجنة، لإعداد دراسة عن التملك غير المشروع للإشارات. كما تم اختيار أربعة عشر صحفيا إقليميا أيضا للمساهمة في إعداد الدراسة. كان من المتوقع الانتهاء من الدراسة في الربع الأخير من عام 2011، وعرضها على اللجنة للنظر فيها في جلسة إبريل/مايو من العام القادم.

139. وأكد وفد الجمهورية الدومينيكية على الأهمية الكبرى للمشروع من حيث محتواه وموضوعيته. ويتجلى هذا بوضوح في ضوء الانتقادات الأخيرة الموجهة إلى حماية حق المؤلف. وأشار الوفد إلى أهمية الوضوح في هذا الصدد فيما يتعلق بقضايا معينة مثل المِلْك العام. وأعلن عن تأييده للمشروع، كما أيد محتويات الوثيقة الحالية. ولفت الانتباه، برغم من هذا التأييد، إلى موضوع الإدارة الجماعية والمِلْك العام. وأشار إلى أنه وعلى الرغم من إقراره بأهمية الإدارة الجماعية، إلا أنه يميل إلى التحديد الواضح لدور الجمعيات، وعلى ضرورة عدم انخراط العاملين فيها في أنشطة قد تضر بسمعة النظام بالكامل. واستطرد قائلا بأنه ينبغي أن يتسم عمل هذه المؤسسات بالشفافية لتجنب المشاكل التي تقوض الثقة في النظام، مثل تلك التي حدثت مؤخرا في العديد من الأماكن. وأعرب عن قلقه بشأن أسلوب تعاون الويبو مع البلدان في المنطقة لتطوير قاعدة بيانات المِلْك العام، فضلا عن مبادرات القطاع الخاص الجارية حاليا فيما يتعلق بالملك العام أيضا. وطلب الوفد توضيحا فيما يتعلق بهذا الموضوع الأخير، والإفصاح عن المزايا الممنوحة لأصحاب الحق للحصول على ترخيص من منظمة الحقوق التوفيقية CC.

140. وألقى وفد مصر الضوء على أهمية هذا المشروع، لا سيما فيما يتعلق بإنشاء قاعدة بيانات خاصة بسجلات البراءات الوطنية وربطه بركن البراءات الإلكتروني. وقال سوف توفر قاعدة البيانات معلومات قيمة بشأن العلاقة بين نظام البراءات والمِلْك العام. كما سوف تساعد أيضا على فهم تأثير بعض الممارسات المتعلقة بالبراءات والمِلْك العام، وتوفر غزارة في المِلْك العام وسهولة في الوصول إليه على الصعيد العالمي.

141. وأشار وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى المؤتمر الذي عُقد مؤخرا بشأن "تمكين الإبداع في البيئة الرقمية: توثيق حق المؤلف والبنية التحتية". وقال لقد كان الاجتماع مفيدا وحظي باهتمام كافة المشاركين. وطلب توضيحا بشأن الموقف الحالي

للدراسة الخاصة بأنظمة وممارسات توثيق حق المؤلف للكيانات الخاصة. ولفت الأنظار إلى أنه وعلى الرغم من الإشارة التي وردت في التقرير بأن الدراسة لا تزال قيد الإعداد، إلا أن الأمانة صرحت بأنه قد تم بالفعل نشر جزءا منها على شبكة الإنترنت، وسيتم نشر الباقي في القريب العاجل!

142. أشار وفد شيلي إلى أنه كان من بين الأوائل الذين نادوا بالترويج وتشجيع إصدار توصيات خاصة بالمِلْك العام. ولهذا، فهو يشعر بمنتهى السعادة مع تطور المشروع. واستدرك قائلا إنه وعلى الرغم من إشارة التقرير إلى إحراز تقدما فيما يتعلق بالأهداف المرجوة، إلا أن لديه بعض الملاحظات الخاصة بالدراسات التي أُجريت على المِلْك العام، والتي ستجرى في وقت لاحق في إطار البند 4 من جدول الأعمال. أبلغ الوفد اللجنة بأن معهد الملكية الصناعية في شيلي قد أصدر منشورا تقنيا عن المِلْك العام، والذي يمكن الاطلاع عليه على شبكة الإنترنت.

143. وصرح ممثل KEI بأنه شارك في المؤتمر الذي أشار إليه وفد الولايات المتحدة الأمريكية، وتساءل عن علاقته بالمِلْك العام. وأعرب عن رأيه في أن المؤتمر كان يركز في الأساس على القضايا المرتبطة بالترخيص في صناعة الموسيقى، والتي لا يوجد أي ارتباط بينها وبين المِلْك العام. وأبدى تعجبه من الإشارة إلى موضوع أسلوب تنفيذ أنظمة تسجيل حق المؤلف لتمييز الأعمال في مجال المِلْك العام، على الرغم من أن ذلك لم يكن هو محور الاجتماع. طلب الممثل توضيحا بشأن ميزانية الاجتماع والمبلغ المخصص للبند المتعلق بالمِلْك العام في "جدول أعمال الويبو بشأن التنمية". وأشار بخصوص البراءات والمِلْك العام، إلى أنه يميل إلى الرأي القائل بأن هذه المسألة قد تجاوزت حدود تعزيز إمكانية النفاذ إلى قواعد بيانات البراءات واشتملت على أمور أخرى مثل تأثير براءات الاختراع السيئة أو منخفضة الجودة المتعلقة بالمِلْك العام، وما إذا كان من المفيد السماح بمنح براءات لفكرة موضوع ما، مثل البرمجيات والأساليب الجراحية. وأضاف بأنه ينبغي أيضا إيلاء اهتماما واجبا لكيفية قيام البلدان بتحديد ما ينبغي أن يكون مِلْكا عاما، وما ينبغي أن يكون مِلْكا لكيانات خاصة، وكيف يتم حسم الحدود بينهما من خلال ممارسات الدولة.

144. وأشارت الأمانة (السيد فيكتور فاسكويز لوبيز) إلى مخاوف وفد الجمهورية الدومينيكية فيما يتعلق بالإدارة الجماعية وإنشاء قاعدة بيانات خاصة بالمِلْك العام، وقالت بأنه قد تم تعريف مجال عنصر حق المؤلف، وفقا لما أقرته اللجنة، تعريفا ضيقا ولم يشتمل على دراسة التحديات المتصلة بالإدارة الجماعية. وأشارت إلى الصفحة 52 من الدراسة الخاصة بالمِلْك العام والتي أعدها البروفيسور دوسولير (CDIP/7/INF/2) بخصوص منظمة الحقوق التوفيقية، حيث قدمت هذه الدراسة وصفا موضوعيا لتلك المنظمة وعملها. ولفتت النظر إلى أنه من غير اللائق التعليق على مزاياها وعيوبها. وأردفت قائلة بإنه وباختصار، فإن منظمة الحقوق التوفيقية منظمة غير حكومية تعرض على المؤلفين خيار الحصول على تراخيص يسهل استخدامها، وتتميز هذه التراخيص بأنها متسقة مع قواعد حماية حق المؤلف. وأوضحت بأنه قد تم وصف بعض المزايا المحتملة لهذه التراخيص في الدراسة التي أعدها البروفيسور دوسولير. وأكدت فيما يتعلق بتساؤل وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن التقدم المحرز في إعداد الدراسة المتعلقة بأنظمة وممارسات توثيق حق المؤلف للكيانات الخاصة، بأنه وعلى الرغم من نشر الجزء الأول من هذه الدراسة، إلا أن موقف نشر الدراسة بالكامل لم يُبَّتْ فيه بعد. ويرجع هذا إلى أن الجزء الأول، والذي أعده خبير استشاري من الاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين (CISAC)، قد ركز في الأساس على حقوق المؤلفين في قطاع الموسيقى. ولهذا، فقد ساد إحساسا بأن الدراسة لن تكون وافية في حالة عدم اشتمالها على حقوق أخرى متعلقة، مثل حقوق النسخ وحقوق ملكية الفنون التشكيلية. ومع ذلك، يتطلب هذا عملا إضافيا من حيث جمع وإعداد البيانات المطلوبة. كان هذا هو السبب وراء استمرار تعليق موقف نشر الوثيقة بالكامل. وقالت الأمانة بخصوص الملحوظة التي أدلى به ممثل KEI (السيد أليخاندرو روكا امبانيا) أن المؤتمر الخاص بوثائق حق المؤلف والبنية التحتية لم يركز على المِلْك العام، مشيرة إلى أن عنوان المؤتمر يعطي دليلا على ما تم التركيز عليه خلال هذا الاجتماع. واستطردت قائلة بأنه قد تم درج محتويات هذا المؤتمر وأهدافه ضمن موضوعات المشاريع التي أقرتها اللجنة في دورتها السابقة، وتم تعديلها وفقا للتعليقات التي أبدتها الدول الأعضاء. سلط المشروع الضوء على أهمية توثيق حق المؤلف والبنية الأساسية في السماح بالنفاذ والاطلاع على المؤلفات، وتحديد محتواها، بصرف النظر عن الحماية. ومن ثم، كان التركيز الفعلي للمؤتمر على توثيق حق

المؤلف والبنية الأساسية. وأضافت بأنه تم تمويل الاجتماع جزئيا من خلال الميزانية المخصصة لصالح "جدول أعمال التنمية". وقالت الأمانة بخصوص التعليقات التي أبداها ممثل المؤسسة بشأن الدراسة الخاصة بالبراءات والمِلك العام، بأنه ينبغي تنحية تلك التعليقات جانبا في الوقت الحالي، حيث لم يتم بعد عرض الدراسة رسميا. ومع ذلك، فهناك إمكانية لمناقشة بعض القضايا في مشروع جديد يختص بالبراءات والمِلْك العام على مستوى أقل يتم اقتراحه ويطرح للنقاش فيما بعد.

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق العاشر

145. افتتح الرئيس باب المناقشة على "المرفق العاشر"، تقرير النجاح المرحلي على المشروع الخاص بالملكية الفكرية وسياسة المنافسة.

146. وصرحت الأمانة (نونو بيريس دي كارفالو) بأن التقرير المرحلي يعكس موقف المشروع المعني بالملكية الفكرية وسياسة المنافسة كما في أغسطس 2011. وجاري وضع اللمسات النهائية على مكونات المشروع الثمانية، فيما عدا الدراسة التي قام بها معهد البحوث الاقتصادية التطبيقية في البرازيل (IPEA) بشأن التقاضي الزائف (sham litigation)، وقد تلقت الأمانة بالفعل الوثيقة النهائية لها. وأضافت بأنه قد تم مناقشة تلك الوثيقة خلال الندوة التي تم عقدها بتاريخ 10 أكتوبر 2011. وأفادت فيما يتعلق بتنظيم أربع حلقات دراسية إقليمية، بأنه كان من المخطط عقد ندوة في مدينة دمشق، سورية، واستلزم الأمر إرجاؤها إلى وقت ما خلال عام 2012 أو عام 2013، كما تقرر عقد الندوة الثالثة في مدينة بيشكيك، قيرغيزستان، في 28-29 نوفمبر عام 2011. وأردفت قائلة بخصوص المكون النهائي للمشروع، أي نشر الدراسات وغيرها من الوثائق المتعلقة، فسوف يتم تنفيذه في وقت مبكر من عام 2012، بعد استلام جميع الوثائق، واختيار أفضلها من حيث الموضوعية والفائدة، وسيتم آنذاك ترجمتها ونشرها. وألقت الأمانة الضوء على أمر هام يستلزم التعرض إليه، ويتعلق بصعيد المخاطر والعمل على تخفيف آثارها، وهو الملاحظة الخاصة بأن العديد من مكاتب الملكية الفكرية والسلطات المعنية بسياسة المنافسة في الدول الأعضاء غير متابعين أو ليسوا على دراية ببرامج ومجالات خبرة بعضهم البعض. ونتيجة لذلك، تم إعداد وسيلة، بالتوازي مع المشروع، وهي تنظيم اجتماعات تحضرها مكاتب الملكية الفكرية والسلطات المعنية بالمنافسة من عدد من البلدان لتبادل الخبرات ووجهات النظر، ومناقشة مجالات الاهتمامات المشتركة. وفي هذا الصدد، تم عقد ثلاث موائد مستديرة: واحدة في نيويورك في يونيو 2011، والأخرى في جنيف في يوليو عام 2011؛ والثالثة في سنغافورة في سبتمبر 2011. وقد انتهزت مكاتب الملكية الفكرية والسلطات المعنية بالمنافسة من 11 بلدا، وكذلك المنظمات الدولية الثلاث، هذه الفرصة لتبادل وجهات النظر والخبرات أثناء هذه الاجتماعات. وقد تلقت الويبو بالفعل معلومات رسمية من دولتين من الدول الأعضاء بأن مكاتب الملكية الفكرية والسلطات المعنية بالمنافسة بهما قد وقعتا "مذكرة تفاهم" لمواصلة تبادل الخبرات، بالإضافة إلى أن هناك ثلاث من الدول الأعضاء قد أشاروا بصفة غير رسمية بأنهم في سبيلهم إلى انتهاج أسلوب مشابه لتبادل الخبرات ووجهات النظر فيما بينهم - بالرغم من أن ذلك لم يكن من ضمن النتائج المرجوة من هذا النشاط.

147. وألقى وفد الولايات المتحدة الأمريكية الضوء على حقيقة أن وكالتي المنافسة في الولايات المتحدة، أي لجنة التجارة الاتحادية ووزارة العدل، بالإضافة إلى المكتب الأمريكي للبراءات والعلامات التجارية، قد بذلوا قدرا كبيرا من الوقت في هذا المشروع، وقد سعوا جاهدين للمساهمة في إنجاحه. إشارة إلى حقيقة أن التقرير المرحلي قد أظهر معدل استجابة منخفض فيما يتعلق بدراستين استقصائيتين، وتحديدا، الدراسة الاستقصائية المتعلقة بالتراخيص الإجبارية، والدارسة الأخرى المتعلقة بمنح حقوق الامتياز، إذ حققتا أقل من20% معدل استجابة. وتساءل عما إذا كانت الأمانة لديها أي فكرة عن سبب الانخفاض الشديد في معدل الاستجابة، وعما إذا كان ذلك يشير إلى أن هناك عدد كبير من الدول الأعضاء لا تهتم كثيرا أو تهتم بنسب محدودة ببعض الاتجاهات التي وردت في الاستبيان، أو ربما يكون السبب في استخدامهم المحدود لنوعية البيانات التي قُدمت في الاستبيان. وأضاف متسائلا، ما هي الإجراءات التي اُتبعت في إعداد الدراسات ومناقشة قوانين البلدان، وهل مُنحت الدول الأعضاء الفرصة لتقديم وجهات نظرهم ومساهماتهم في الاستبيانات قبل تعميمها وتوزيعها، وهل أُعطيت لهم الفرصة لمراجعة مشاريع الدراسات التي تناقش قوانين البلد، حيث يمكنهم إجراء أي تصويبات إذا لزم الأمر. وشدد الوفد على

أنه في حالة إعداد دراسة تناقش الإطار القانوني لدولة عضو بطريقة متعمقة، يستلزم إتاحة الفرصة - من الناحية المثالية – لتلك الدولة لمراجعة الدراسة وهي ما تزال في مرحلة الصياغة لضمان الدقة، بما في ذلك استعراض أحدث التشريعات القانونية التي تستهدف مناطق جديدة، على الرغم من اعترافه بصعوبة هذا الأمر، أو ربما لا يكون من المجدي اتباعه في دراسة تناقش قوانين حفنة من الدول الأعضاء من وجهة نظر عامة. واستطرد الوفد قائلا، في الواقع، يبدو أن هناك العديد من الدراسات في إطار المشروع تقع ضمن هذه الفئة والتي تناقش التشريعات القانونية للدول الأعضاء، مثل، وعلى سبيل المثال، تلك الدراسة المتعلقة باستنفاد قانون الملكية الفكرية والمنافسة، والتي سَتُناقش في وقت لاحق. وطلب الوفد التعرف على أفكار الأمانة بشأن هذه النقطة، وأيضا على أسلوب اختيار مواضيع هذه الدراسات، حيث كانت تفاهمات الوفد أن هناك قائمة بالدراسات تُسَلّم إلى الدول الأعضاء قبل الاضطلاع بأي عمل من قبل الأمانة. وطلب أيضا مزيد من المعلومات حول الحلقات الدراسية الإقليمية، وبوجه خاص عن المشاركين، وعدد البلدان المشاركة في هذه الندوات، والمدة الزمنية لكل منها، وطريقة تنظيمها، ومحتواها، وأسلوب تعيين الخبراء، إلى غير ذلك. وأشار إلى آخر تقرير مرحلي، والذي تضمن تصميم صفحة ويب خاصة على موقع الويبو على الإنترنت، ومن المقرر أن يحتوي هذا الموقع على تقارير عن الأنشطة المضطلع بها في إطار المشروع، مثل النسخ النصية، والعروض، إلى غير ذلك، وتساءل الوفد عما إذا كان هناك أي تقدم تم إحرازه فيما يتعلق بتلك المبادرة على وجه التحديد. وأضاف أيضا إلى أنه ووفقا لخبراته حتى الآن، لا تصل الدراسات الاستقصائية أو نماذج الاستبيان التي تعدها الويبو إلى المكاتب المعنية إلا بعد أشهر من توقيت إصدارها، مما يعني عدم توفر الوقت الكافي للمكاتب لاستيفاء المطلوب. وتساءل الوفد عما إذا كانت الويبو قد وضعت في اعتبارها إنشاء وسيلة إلكترونية للإرسال لتوفير نقاط اتصال داخل حكومات الدول الأعضاء، ولضمان تسليم الوثائق في الوقت المناسب. وأنهى كلمته بأنه سَيُقَدّر قيام "شعبة الويبو" الجديدة المعنية بالملكية الفكرية والمنافسة باستعراض الأنشطة المخططة.

148. وجهت الأمانة الشكر إلى وفد الولايات المتحدة الأمريكية لما أبداه من تعليقات، وأقرت بأن الولايات المتحدة الأمريكية واحدة من البلدان التي تتمتع بخبرة أكثر تقدما في مجال الملكية الفكرية والمنافسة، والذي يتسم بالتعقيد. وذكرت الأمانة أنه على الرغم من الافتقار إلى الموارد البشرية، إلا أنها قد سعت جاهدة إلى مشاركة الدول الأعضاء لجمع قدرا من المداخلات والتوجيهات - قدر الإمكان- عن هذا الموضوع. وفي الحقيقة، كان معدل الردود المنخفض على البحثين الاستقصائيين أحد الدروس الرئيسة المستفادة من المشروع. وأضافت أنها اعتبرت هذا الأمر قضية محورية بشكل أكبر من اعتباره دليلا على عدم الاهتمام أو عدم المبالاة من جانب الدول الأعضاء. فعند مسح كل من مكاتب الملكية الفكرية والسلطات المعنية بسياسة المنافسة، كان لهم رد فعل مماثل، ألا وهو إن نطاق الدراسات الاستقصائية لا يشكل أهمية خاصة لهم. فالسلطات المعنية بالمنافسة، على سبيل المثال، كثيرا ما ذكرت أن الدراسات الاستقصائية تقتصر بأمور حول الملكية الفكرية فقط ولا دخل لها بالمنافسة. وأضافت الأمانة أن هذا، في الواقع، كان من أحد الأهداف الرئيسة للتوصيات الجاري تنفيذها في إطار المشروع، أي مزيد من التوعية والتفاهم فيما بين الدول الأعضاء وتوضيح العلاقة بين الملكية الفكرية والمنافسة. وأكدت الأمانة فيما يتعلق بنماذج الاستبيان، أنها تسعى في حقيقة الأمر إلى تلافي هذا مستقبلا. وقد تم تخطيط عمل مسحين استقصائيين إضافيين بشأن الملكية الفكرية والمنافسة، وفي هذا الصدد، سيتم تحديد عدد من البلدان التي لديها خبرة عملية في هذين المجالين - موضوع الاستبيان- حتى يمكن تجميع مدخلاتهم وإدراجها في النسخة النهائية من الاستبيانات، والتي ستتميز بالاختصار. وسُيتبع هذا بما يسمى "بعثات تقصي الحقائق"، والتي سوف تُناقش الأمانة من خلالها الدول الأعضاء مباشرة عن المدخلات المطلوبة. أكدت الأمانة موافقتها على الملاحظة الخاصة بإشراك عدد كبير من البلدان، ويرجع السبب في هذا، جزئيا، إلى أن الخبرة المتعلقة بالملكية الفكرية والمنافسة لم تكن متوفرة حتى بين الدول الأعضاء، وشددت على أن هذا الجزء أيضا كان من بين الدروس المستفادة في إطار المشروع. واستطردت قائلة بأن تلك هي المرة الأولى التي تعمل فيها الويبو في مجال الملكية الفكرية والمنافسة. ولم تشارك الأمانة أبدا في هذا النوع من العمل من قبل، بالرغم من وجود نص في "اتفاقية باريس" لعام 1925 بشأن قانون المنافسة. ومن ثم، فقد كانت تجربة هامة للويبو للحصول على الخبرة والتعلم. وفيما يتعلق باختيار موضوعات الدراسات الأربع، كان هناك أربعة برامج مختلفة من داخل الويبو تشارك في المشروع؛ واختيار المواضيع كان نتيجة للمدخلات التي تم التحصل عليها من أحد هذه البرامج. فعلى سبيل المثال،

كانت هناك دراسة محددة أجرتها إحدى الجامعات الأجنبية تم اقتراحها بواسطة كبير الخبراء الاقتصاديين في الويبو عن "حقوق الملكية الفكرية كحاجز للعبور". وفيما يتعلق بالحلقات الدراسية الإقليمية، ففي حين كان يشار إليها على أنها حلقات دراسية "إقليمية"، إلا أنها كانت في الواقع "شبه إقليمية" نظرا للموارد المحدودة للأمانة. ولذلك، كان يتم اختيار من أربعة إلى ستة بلدان من كل إقليم، واعتمدت المشاركة في الاجتماعات على الخيارات الموجودة في منطقة محددة وعلى الدعم المقدم من البلد المضيف. فعلى سبيل المثال، في أول ندوة إقليمية عقدت في البرازيل، فبالإضافة إلى بلدان من أمريكا الجنوبية، كان هناك مشاركون آخرون من الرابطة البرازيلية للملكية الفكرية والمنافسة، والوكالات المتخصصة في الملكية الفكرية والمنافسة في البرازيل، وغيرها من السلطات الحكومية سواء كانت مشاركة في المنافسة بصفة مباشرة أو غير مباشرة، مثل اللجان التنظيمية، وكيانات الاتصالات السلكية واللاسلكية، والصحة. وفي جنوب أفريقيا، كانت الحلقة الدراسية الإقليمية مختلفة، بمعنى أن الاجتماع لم يكن مفتوحا للمشاركة بشكل عام. كان هناك "دول أعضاء" من أفريقيا، وسلطات معنية بالملكية الفكرية والمنافسة، ومنظمتان للتجارة الإقليمية من أفريقيا: رابطة أفريقيا الجنوبية للتنمية، ومنظمة التنمية بجنوب أفريقيا (SADC، وCOMISA)، وممثلون عن المستهلكين، ولا سيما الكيان الذي يتمتع بدور بارز في جنوب أفريقيا في استخدام قانون المنافسة لمعالجة المسائل المتعلقة بإمكانية النفاذ إلى الأدوية. وأضافت الأمانة أن الاجتماع المقرر عقده في قيرغيزستان، سيكون مفتوحا لرابطة قانون الملكية الفكرية والمنافسة لعدد من بلدان المنطقة. ولفتت النظر إلى صفحة الموقع الإلكتروني، وقالت إنها في مرحلة اللمسات النهائية، مع توفر الكثير من النصوص والوثائق الجاهزة لإضافتها إلى الصفحة. واستدركت قائلة إنه يتعين الاختيار الدقيق للمحتوى الذي سيتم رفعه على الصفحة، وأيضا هناك بعض من العروض عن الحلقات الدراسية التي سيتم نشرها على الصفحة أيضا. ومن المقرر نشر الأنشطة المتصلة بالملكية الفكرية والمنافسة على صفحة الويب في غضون الأسبوعين التاليين. وأشارت الأمانة إلى الاقتراح بإعداد بوابة إلكترونية لنماذج الاستبيانات/الدراسات الاستقصائية. وذكرت فيما يختص بانخفاض معدل الاستجابة على الاستبيانين، بأن هذا لا يبدو أن له صلة بعامل الوقت، حيث مُنحت "الدول الأعضاء" متسعا من الوقت للرد على الاستبيانات، وتم تمديد المواعيد النهائية لإرسال الردود في مناسبات عدة. وفيما يتعلق بالأنشطة المستقبلية المخططة، فقد قُدمت بعض الأفكار الخاصة بكيفية مواصلة العمل في الملكية الفكرية والمنافسة للدول الأعضاء في لجنة البرنامج والميزانية PBC، وأنه ونظرا لأن خطة العمل لعام 2012 قيد المناقشة في الوقت الحالي على الصعيد الداخلي، فلا تستطيع الأمانة الإجابة على هذا التساؤل بالتفصيل. ومع ذلك، فإنه من المخطط مواصلة هذا النوع من الأنشطة في إطار مبدأ الدمج. وسيتم تدبير فروق التمويل اللازم لهذه الأنشطة المتصلة بالملكية الفكرية والمنافسة من الميزانية العادية بدلا من ميزانية اللجنة. واستطردت قائلة بأنه جاري حاليا التخطيط لعمل دارستين إضافيتين، وسوف تستمر الأمانة في تنظيم اجتماعات لمكاتب الملكية الفكرية والسلطات المعنية بالمنافسة بالشكل الذي يجعلهم قادرين على الاستمرار في تبادل الآراء والخبرات. واختتمت الأمانة كلمتها بالإشارة إلى ثلاث توصيات هي التي ساهمت في توجيه هذا المشروع بشأن الملكية الفكرية والمنافسة؛ ودمج وتعميم هذه الأنشطة سوف يستمر مسترشدا بتلك التوصيات. واستدركت قائلة بأن هناك توصية واحدة من تلك التوصيات الثلاث لم يتم إيلائها القدر اللازم من الاهتمام والتركيز، وهي التوصية الخاصة بنقل التكنولوجيا. وسيتم معالجة هذه التوصية في سياق عمل الأمانة خلال فترة السنتين المقبلة. لقد كانت تلك المنطقة في الواقع أحد المجالات الرئيسة التي تظهر فيها أهمية مساهمات الدول الأعضاء، وبوجه خاص المدخلات الواردة من الدول الأعضاء ذوي الخبرة في اتفاقات التكنولوجيا واتفاقات الترخيص التي قد تشمل البنود مانعة المنافسة، والتي يمكن أن توفر بعض المبادئ التوجيهية أو التشريعات أو السوابق القضائية المتصلة بهذا الموضوع. وأكدت على سعيها في جمع تلك المعلومات بطريقة متسقة ومنظمة، ونشرها على جميع الدول الأعضاء.

149. وأكد وفد شيلي على أن العلاقة بين الملكية الفكرية وسياسة المنافسة مسألة مهمة جدا في بلاده. وبخاصة التوصيات أرقام 7، 23 و32، المنفذة في إطار هذا المشروع، حيث إنها من بين أهم التوصيات- من وجهة نظره- إذا ما أُخذ في الاعتبار الأهمية الخاصة للملكية الفكرية والمنافسة للبلدان النامية. ودلّل الوفد على ذلك بالاتفاقية الموقعة بين مؤسسات الملكية الفكرية الوطنية ووزارة الاقتصاد للتعاون بشأن هذه المسألة. مشيرا إلى الأنشطة المقرر القيام بها في إطار المشروع. وأقر الوفد بأن الدراسة الاستقصائية قدمت صورة عامة عن الحالة الراهنة للعلاقة بين الملكية الفكرية وسياسة المنافسة،

وأعرب عن أسفه لانخفاض عدد البلدان التي استجابت لتلك الاستبيانات. وحث باقي الوفود الأخرى على المشاركة بفاعلية في هذه العملية. وصرح بأنه مستمر في التنسيق مع الويبو لتنظيم حلقة دراسية أخرى حول هذا الموضوع في المستقبل القريب، ويأمل في المشاركة والمساهمة، على الرغم من عدم تمكنه من المشاركة في الحلقات الدراسية الإقليمية التي نُظمت من قبل في إطار هذا المشروع.

150. وأكدت الأمانة في سياق الرد على المداخلة التي أدلى بها "وفد شيلي"، بأنه سيتم تنظيم حلقة دراسية إقليمية في شيلي في سياق تعميم ودمج الأنشطة في شهر مارس أو شهر أبريل عام 2012، كما أفادت بأن الويبو قد تلقت نص "مذكرة التفاهم" التي أعلنت عنها شيلي خلال اجتماع المائدة المستديرة للويبو، والذي عقد في ريو دي جانيرو. وأضافت بأنه سيتم ترجمة تلك المذكرة ورفعها على الموقع الإلكتروني، جنبا إلى جنب مع "الاتفاقية البرازيلية"، حتى تتمكن الدول الأعضاء من متابعة كيفية قيام باقي الأعضاء بتنفيذ تلك الأنواع من أوجه التعاون والنهج المشتركة بين الملكية الفكرية والسلطات المعنية بالمنافسة.

151. وتوجه الرئيس بالشكر إلى الأمانة على المداخلة التي أدلت بها، وأعطى الكلمة لها لعرض تقريرا عن المشروع المتعلق بالملكية الفكرية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICTs)، والفجوة الرقمية والنفاذ إلى المعارف، الواردة في "المرفق الحادي عشر" من الوثيقة.

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق الحادي عشر

152. استهلت الأمانة (السيدة كارول كرولا) كلمتها بتقديم عنصر حق المؤلف لهذا المشروع والذي يضم دراسة عن استخدام حقوق الطبع والنشر لتعزيز النفاذ إلى المعلومات والمضامين الإبداعية، وقد تم تصميمه لوضع التوصيات أرقام 19، 24 و27 من "جدول أعمال التنمية في الويبو" في حيز التنفيذ. وقالت يمكن لنظام حق التأليف والنشر وما يتصف به من مرونة أن يلعب دورا أساسيا في تمكين الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وفي تيسير النفاذ إلى المعلومات والمعارف، كجزء من تحقيق تعميم التكنولوجيا الرقمية. يهدف المكون الأول إلى تزويد الدول الأعضاء بالمعلومات المتوازنة المتعلقة عن الفرص التي تتيحها نماذج جديدة لتوزيع المعلومات والمضامين الإبداعية، مع التركيز على وجه الخصوص على ثلاث مجالات: التعليم والبحوث، وتطوير البرمجيات ومعلومات القطاع العام/خدمات المعلومات الإلكترونية. اشتملت هذه الدراسة، على وجه التحديد، على دراسة استقصائية للتشريعات والاستراتيجيات، والسياسات العامة والاستراتيجيات الحكومية من جميع المناطق بهدف عرض الاستراتيجيات التي نجحت في تعزيز إمكانية الوصول إلى المحتوى والمضامين في المجالات الثلاثة المذكورة سابقا. ولهذا، فقد ركزت الدراسة على المبادرات العملية وحالات دراسية لدعم التنمية من خلال تطبيق نظام حق المؤلف على ممارسات تطوير البرمجيات، وعلى معلومات القطاع العام والتعليم. وقد سعت الدراسة في أن يتوفر لديها عناصر الدراسة العملية قدر الإمكان، ولكن كان من الواضح، على الجانب الآخر، عدم توفر الخبرة اللازمة في هذا المجال لبعض من الأقاليم التي تم تحديدها، أو لم تكن تلك الأقاليم في مراحل متقدمة بالدرجة المطلوبة من حيث الممارسة والسياسات العامة المتعلقة بمجالات هذه الدراسة. وقد تعرض المشروع للتأخير بسبب بعض المسائل اللوجستية مع أحد المتعاقدين. وقد تم تسوية تلك المسائل، وسيتم عرض ثلاثة تقارير مؤقتة ومناقشتها في حلقة عمل - من المقرر عقدها فور انتهاء الدورة. ستتضمن حلقة العمل هذه تقديم مضمون الدراسة المتعلقة باستخدام حق المؤلف للارتقاء بالنفاذ والوصول إلى المعلومات والمواد الإبداعية. وأشارت الأمانة أيضا إلى تواجد معدي الدراسة الثلاث في حلقة العمل لعرض مضامين الدراسات، وسيتاح للدول الأعضاء والمنظمات الفرصة لتحليل وتقييم النتائج الأولية للتقارير المؤقتة. وهؤلاء الخبراء هم البروفيسور برنت هوجينهولتز من جامعة أمستردام، والبروفيسور ريشاب غوش من جامعة ماستريخت والسيد سيسلي موسونغو من منظمة البحوث والاتصالات السويسرية (IQSensato). واستطردت الأمانة قائلة بأن هذا الحدث سيوفر فرصة ثمينة للوفود لإبداء التعليقات. وسيتم وضع اللمسات الأخيرة على الدراسة قبل نهاية العام، ونشرها على الموقع الإلكتروني. ومن المتوقع اعتماد الصيغة النهائية للدراسة كوثيقة رسمية، وستعرض في دورة اللجنة المقبلة. واختتمت كلمتها قائلة

بأن التقرير النهائي سيتضمن عددا من التوصيات لتيسير تقييم الفرص المتاحة لإمكانية متابعة المبادرات، وتقييم اتجاهات الويبو الممكنة في سياق المبادرات المستقبلية في هذا المجال.

153. ودعا الرئيس إلى التعليق على المكون الأول من المشروع. ولما لم يكن هناك أي تعليقات من الحضور، دعا الأمانة لتقديم العنصر الثاني.

154. وتحدثت الأمانة (السيد ويليام ميريديث)، في سياق عرض التقرير عن المكون الثاني من المشروع، والخاص برقمنة وثائق الملكية الفكرية، فقالت إنها تهدف إلى مساعدة مكاتب الملكية الفكرية على رقمنة سجلات الملكية الفكرية الخاصة بها. يتسم الهدف والفوائد المرجوة من المشروع بأنه ذو شقين. أولا، من وجهة نظر الإدارة الداخلية للمكاتب، ستساعد الرقمنة على التحرك بسرعة أكبر نحو بيئة محوسبة لتجهيز طلبات حقوق الملكية الفكرية، والذي يساعد بدوره تلك المكاتب على توفير خدمات أفضل وأسرع لأصحاب المصلحة ومودعي الطلبات والجمهور. أما الفائدة الثانية فهي، ببساطة، توفير المعلومات الرقمية التي يمكن نشرها على الإنترنت سواء في قواعد بيانات دولية أو على مواقع مكاتب الملكية الفكرية ذاتها، أو كليهما، مما يسهم في نشر المعلومات المتعلقة بموقف حقوق الملكية الفكرية في مختلف البلدان والمناطق في العالم. واستطردت الأمانة قائلة، يمكن تنفيذ المشروع بطرق مختلفة وفقا لمتطلبات المكاتب. وقد بدأ العمل في عدة أنواع مختلفة من المشاريع، تتراوح من الإمداد وتوفير برمجيات بسيطة وتقديم المساعدة التقنية، إلى التعاقد مع موردين خارجيين لرقمنة سجلات الملكية الفكرية الأرشيفية الضخمة. وأفادت الأمانة بأنه تم البدء في مشاريع الرقمنة في عشرة بلدان، وهذا العدد يفوق ما كان مخططا في الأساس. تم اختيار البلدان - في المقام الأول- على أساس الطلب المقدم من المكاتب العاملة بها، مع تضمين مكتب إقليمي واحد، وتم اختيار المكاتب استنادا على التقييم الذي أجراه مديري مشروع الويبو لضمان استعداد تلك المكاتب وقدرتها على دعم عملية الرقمنة. تم الانتهاء، إلى حد كبير، من هذه المشاريع في عام 2011، مع استمرار الأنشطة الجارية خلال عام 2012. وكررت الأمانة تأكيدها مجددا - فيما يتعلق بالموارد- على حقيقة أن المشاريع قد بدأت في عدد من البلدان أكبر من العدد المخطط في الأساس، كما أشارت إلى عدم استغلال الميزانية الاستغلال الكافي، مؤكدة على أن القيود المفروضة على هذا المشروع لم تكن متعلقة بالميزانية، ولكن كانت مرتبطة بمصادر وموارد مطلوبة للدعم وفقا لاحتياجات مديري المشروع.
واختتمت الأمانة تقريرها قائلةً بأن المشروع سيصل إلى منتهاه في نهاية العام، مع استمرار أي أنشطة معلقة في مختلف المكاتب تحت مبدأ الدمج والتعميم. وفي هذا الصدد، سوف تتواصل المشاريع الجارية والأنشطة المزمع تنفيذها في إطار الميزانية العادية لبرنامج 15.

155. وأعرب وفد كوبا عن رضاه على أسلوب تنفيذ المشروع. وأكد على رغبة بلاده، والتي أعلنتها في عدة مناسبات، في استخدام الأموال المخصصة، كما أعرب عن أمله في تمكن بلاده من المشاركة الكاملة في تنفيذ هذا المشروع ابتداء من عام 2012، وأن تنفيذ مثل هذا المشروع سيسهم في تحديث مكتب الملكية الفكرية.

156. وأعلن وفد مصر عن دعم بلاده للمشروع، وخاصة في إطار تنفيذ العملية الهامة الخاصة برقمنة وثائق الملكية الفكرية، وتطوير البرمجيات والخدمات الإلكترونية.

157. وطلب وفد كينيا الحصول على معلومات إضافية من الأمانة بشأن تحديد نطاق وموقف عملية الرقمنة في مكتب الملكية الفكرية في بلاده.

158. وأفاد وفد باراغواي بأن بلاده طلبت دعما لرقمنة وثائق حق المؤلف، غير أنها لم تتلق بعد أي رد، وأنها ما تزال في انتظار ذلك الرد. وتساءل، منتهزا فرصة مشاركته، عما إذا كانت باراغواي على قائمة البلدان المشاركة في المشروع، وإذا كان الجواب سلبيا، فهل يمكن إضافتها إلى تلك القائمة لعام 2012.

159. وتساءل وفد نيجيريا عن تلقي الأمانة أي طلبات جديدة للانضمام لهذا المشروع.

160. وأشار وفد باكستان إلى تأخير تنفيذ المشروع، مسترشدا بالجدول الزمني للتنفيذ، ولكنه أشار أيضا إلى الانتهاء من العنصرين معا ما بين نهاية عام 2011، وبداية عام 2012. ورأى الوفد فيما يتعلق بمعدل استخدام الميزانية، بأن النسبة الثابتة في بيانات شهر يوليو 2011، وهي 31,6%، سترتفع حتما في وقت انعقاد الدورة. وأضاف قائلا إن هذا الأمر، بالنسبة للوفد، يبدو مسألة نظامية تعاني منها الكثير من المشاريع التي تتعرض لحالات تأخير في التنفيذ واستخدام الميزانية، وطالب بمزيد من التفاصيل فيما يتعلق بهذا المشروع بالذات.

161. واستهلت الأمانة كلمتها بالإجابة على السؤال الذي طرحه "وفد كوبا"، وذكرت أنها لم تتلق بعد طلبا من كوبا، وأن كوبا لم تكن مدرجة في نطاق المشروع الحالي، وأضافت بأن ذلك كان ببساطة مجرد مسألة جدولة تنفيذ أنشطة التحويل الرقمي مع الأنشطة الأخرى التي كانت تجري في نفس الوقت في ذلك المكتب أيضا. وأضافت بأنه سيتم تحقيق تقدم قبل نهاية 2011، وسيتم إدراج تعميم ودمج أنشطة الرقمنة في خطة عمل 2012، بعد إجراء المناقشات والاتفاق مع المكتب. وذكرت ردا على وفد كينيا، بأن المشروع تضمن الإمداد بالمعدات من قبل الويبو. وأردفت قائلة بأنه تم تسليم المعدات إلى المكتب في مطلع عام 2011، وقد زار مدير المشروع المكتب عدة مرات لإعداد مخطط سير عمل لرقمنة الوثائق، وهي العملية التي تشهد تقدما كبيرا. وصرحت بأن العمل يجري حاليا في تجهيز مجموعة البراءات الكينية استعدادا للنشر على موقع الويبو الشبكي "ركن الويبو للبراءات"، وسيتاح أيضا للمكتب الحصول على المساعدة في الإجراءات الداخلية. وأضافت بأنه ينبغي الانتهاء من هذا المشروع قبل نهاية عام 2011. وذكرت الأمانة، تعليقا على تساؤل باراغواي فيما يتعلق برقمنة وثائق حق المؤلف، بأنه قد تم إيفاد مهمة تخطيط في وقت سابق من عام 2011، وتم تقديم المعدات خلال هذه المهمة باستخدام تمويلا من مصدر خارجي، وأنه تم تنفيذ مهمة تخطيط أخرى قبل أسبوعين، سينتج عنها خطة عمل تتضمن رقمنة وثائق الملكية الفكرية، فضلا عن أتمتة كاملة للمكتب باستخدام برامج الويبو للتشغيل الآلي. وأجابت على الوفد النيجيري، فيما يتعلق بمسألة طلبات جديدة، بأن هناك بالفعل العديد من الطلبات، كما أن هناك طلب مستمر على المشاركة في هذا النوع من النشاط، وقد مَكَّنْ المشروع الحالي، وهو المشروع الممول ضمن إطار "جدول أعمال التنمية"، الأمانة من الإسراع بالعمل في هذا المجال. وأضافت في نفس سياق الإجابة على تساؤلات نيجيريا، بأنه من المخطط دفع مأمورية تقييم/تخطيط - بعد أسبوعين- إلى المكتب في نيجيريا، وستكون الرقمنة من أحد المواضيع التي سيتم بحثها خلال هذه المأمورية. وأشارت ردا على تعليق وفد باكستان الخاص بالجدول الزمني للمشروع، بأنه كان من المقرر استكمال المشروع في عام 2011، وليس عام 2012، وبأنه سيتم استكمال الأنشطة الحالية الممولة في إطار "جدول أعمال التنمية" بنهاية عام 2011، وبعد ذلك سيتم تمويل الأنشطة المستمرة خلال عام 2012 كجزء من الالتزام بمبدأ التعميم والدمج ضمن ميزانية الويبو العادية. وأشارت فيما يتعلق بانخفاض معدل استخدام الميزانية إلى حقيقة توقيت إعداد التقرير في منتصف العام، وأن معدل استخدام الميزانية النهائية سيكون أعلى بكثير من المعدل المذكور في التقرير المرحلي، حيث أن هناك عدد من المشاريع لا تزال جارية وسوف تستكمل، ويتم سداد الفواتير الخاصة بها قبل نهاية عام 2011. وأشارت الأمانة (السيدة كارول كرولا) إلى تساؤل وفد باكستان، وقالت بأنه سيتم استكمال كل من الدارسة والتقرير المؤقت بنهاية عام 2011، وستتضمن الدراسة تقييم جدوى للدور المحتمل للويبو في تلك المنطقة، وسَيُدرج تقييم الجدوى هذا أيضا في التقرير النهائي للدراسة، وستعرض في دورة اللجنة التالية. وذكرت الأمانة فيما يتعلق بالميزانية، أن حق المؤلف مكون صغير جدا من مكونات المشروع والنتائج المرجوة، بما في ذلك وضع الصيغة النهائية للدراسة، وقد تم تنفيذ هذا بدرجة كبيرة. وأشارت الأمانة (السيد بالوش) ردا على ملاحظات "وفد باكستان" فيما يتعلق بالتأخير النظامي في تنفيذ معظم المشاريع، إلى أن مشاريع "خطة التنمية" كانت تجربة جديدة للويبو، ولذلك، فقد كان هناك العديد من الدروس المستفادة، ليس فقط للويبو ممثلة في الأمانة، ولكن أيضا للدول الأعضاء. وأردفت قائلة بأنه سيتم تقديم تقارير التقييم إلى اللجنة مستقبلا عن كل مشروع يتم الانتهاء منه. وفي بعض الحالات، هناك مشاريع التزمت بالتوقيتات المحددة، بل وتم الانتهاء منها مبكرا. وأوضحت أن التأخير، في كثير من الحالات، كان نتيجة للفترة الزمنية المطلوبة لتخصيص الموارد البشرية اللازمة للمشروع، وللوقت المطلوب للقيام بالأعمال التحضيرية في البلد المستفيد، والذي استغرق من ستة أشهر إلى سنة كاملة في بعض الحالات. وأضافت بأنه على نفس ذلك المنوال، فقد تم التعرض لتأخيرات في الحالات التي يكون فيها تنفيذ المشروع معتمدا على مدى استعداد وجاهزية الدول الأعضاء

المستفيدة. وذكرت في سياق الميزانية بأنه تجدر الإشارة إلى تَحَسُّبْ العديد من مديري المشاريع على نحو مبالغ فيه، والمطالبة بميزانيات أكبر لتفادي العراقيل المالية التي قد تنشأ خلال مرحلة التنفيذ. وأشارت إلى مشروع معين خاص بتنظيم مؤتمرا لتعبئة الموارد تم تضخيم ميزانيته، وقد بلغ حجم الفائض من الميزانية حوالي 000 40 فرنك سويسري، وقد تم تحويلها إلى المشروع الخاص بأكاديميات حقوق الملكية المصغرة (mini-IP academies). واستطردت قائلة بأن هناك مسألة أخرى واجهتها في مجال تنفيذ تلك المشاريع، ألا وهي طلبات المساعدة المبالغ فيها. فقد تعرض العديد من المشاريع، وبخاصة ما يسمى "المشاريع التجريبية"، التي كان من المفترض أن تلبي طلبات عدد ما من البلدان، إلى أعداد ضخمة جدا من الطلبات - خارج نطاق تلك المشاريع، وفي بعض الحالات، تجاوز مديرو المشاريع بالفعل، وبطريقة غير مقصودة، نطاق المشروع؛ وهذا أيضا من ضمن الأمور التي يتعين معالجتها. ومن أمثلة المشاريع التي واجهت حجم طلبات مبالغ فيه، المشروع الخاص بالأتمتة والذي يديره السيد وليام ميريديث، فضلا عن المشروع الخاص بأكاديميات حقوق الملكية الفكرية المصغرة، والمشروع الخاص بمراكز دعم التكنولوجيا والابتكار (TISC)، وكان حجم تلك الطلبات أكبر بكثير من قدرة هذه المشاريع على الوفاء به. واختتمت الأمانة بقولها إنه سيتم عرض كافة تلك الدروس المستفادة على الدول الأعضاء حال الاستكمال النهائي لكل مشروع، وستنعكس في تقارير التقييم النهائي.

162. وأكد وفد باراغواي فيما يتعلق بطلب دعم مكتبه، على أنه قد تلقى معلومات حول العمل الجاري تنفيذه، وما تم الانتهاء منه، كما أضاف أن أتمتة ورقمنة الوثائق في باراغواي في مرحلة متقدمة جدا، وأنه سعيد جدا بالعمل الذي أوكل إليه.

163. وطلب وفد جنوب أفريقيا إيضاحات عن المأموريات الإضافية والمشاريع المتعلقة برقمنة الوثائق التي ستبدأ خلال عام 2011، رهنا بقدرة البرنامج، وتساءل عما سيحدث إذا تجاوز الطلب القدرات المخصصة في هذا السياق.

164. وأشارت الأمانة ردا على سؤال وفد جنوب أفريقيا بأنه وفي وقت صياغة التقرير المرحلي، كان هناك ستة أشهر متبقية على انتهاء المشروع. وقد حاولت الأمانة في ذلك الوقت، قدر الإمكان، تلبية الطلبات ضمن المشروع الحالي، وقد أجرت العديد من التقييمات، كما حاولت بدء المشاريع في عدة بلدان أخرى. ومع ذلك، ومتى بدأ مشروع من تلك المشاريع، فهناك غالبا عمليات تدبير احتياجات ومشتروات تحتاج لبعض الوقت، ويجب الانتهاء منها، بما في ذلك إرسال طلبات للعطاءات، وتقييم العطاءات المقدمة، وترسية العقود، ثم مرحلة التنفيذ - وهي إجراءات كان يتعين الاضطلاع بها وإنهائها قبل نهاية العام الحالي. وفي هذا الصدد، كان من المستحيل الشروع في المزيد من المشاريع التي يتعين الانتهاء منها داخل الإطار الزمني ودورة العمل الحالية، حتى ولو لاحت في الأفق عدة فرص مناسبة لبدء مشاريع جديدة. وأضافت قائلة بأنه في حالة توفر الموارد، يمكن البدء في هذه المشاريع وتنفيذها كجزء من تعميم ودمج هذا المشروع في أنشطة الويبو الدائمة في إطار البرنامج 15 والميزانية العادية. واستطردت قائلة بأنه في حالة طلب المزيد من التمويل لمقابلة موقف معين، في مثل تلك الأنواع من المشاريع، والتي يمكن جدا أن تتراوح ما بين 50 ألفا إلى عدة مئات من ألوف الفرنكات السويسرية في الحالات التي يحتاج الأمر فيها إلى التعاقد مع عناصر خارجية لتنفيذ رقمنة الوثائق، عندئذ، يمكن للويبو التنسيق مع المكاتب المعنية للبحث عن مصادر خارجية للتمويل، بما في ذلك وعلى سبيل المثال، الصناديق الاستئمانية التي تديرها الويبو والمقدمة من الحكومات من مختلف البلدان المانحة. وفي حالات أخرى، واعتمادا على حجم المشروع، ستحاول الويبو البحث عن تمويل محدد من وكالات أخرى. يكمن القصد من وراء ذلك بالتأكيد إلى الاستمرار في تلبية احتياجات الدول الأعضاء، قدر الإمكان، باستخدام مزيجا من الموارد الداخلية المتاحة في إطار البرنامج والميزانية العادية، مع أموال الصناديق الاستئمانية وغيرها من مصادر التمويل الخارجية.

165. ووجه الرئيس الشكر إلى الأمانة على هذا التوضيح، وطلب منها عرض التقرير المرحلي التالي.

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق الثاني عشر

166. أشارت الأمانة (السيد روكا كامبانا) في سياق عرضها للتقرير المرحلي عن المشروع الخاص بتطوير أدوات النفاذ إلى معلومات البراءات، وتناولها للتوصيات أرقام 19، 30 و31 من جدول أعمال التنمية إلى أن لهذا المشروع ثلاثة عناصر رئيسة؛ العنصر الأول هو الخاص بإعداد وصياغة تقارير جرد البراءات (patent landscaping)؛ والثاني خاص بإعداد برنامج تعليمي إلكتروني (e-tutorial) للتدريب على استخدام واستغلال معلومات البراءات، مع التركيز بشكل خاص على إعداد تقرير بحثي عن البراءات شبيه بتقارير جرد البراءات؛ بينما يركز العنصر الثالث على بناء القدرات، بما في ذلك تنظيم عدة أنشطة تدريبية ومؤتمرات وحلقات عمل للمستخدمين، ولا سيما للعاملين في مراكز الدعم التكنولوجي والابتكار، بهدف توفير منبرا لتبادل الخبرات والتعرف على أفضل الممارسات بشأن استخدام معلومات البراءات، والتدريب على مهارات محددة مثل إعداد تقارير الجرد وأوضاع البراءات من قبل مؤسسات البحث والتطوير والجامعات. وأضاف قائلا بأن التقرير المرحلي يتضمن وصفا تفصيليا لمختلف تقارير جرد أوضاع البراءات التي تم إعدادها بعد إجراء مشاورات وثيقة مع المنظمات الحكومية الدولية IGOs، والمنظمات غير الحكومية NGOs، ودول أعضاء أخرى. ومن الأمثلة على ذلك، تقارير جرد أوضاع البراءات الخاص بمضادات فيروسات النسخ العكسي "ريتونافير" و"أتانازافير"، التي كانت ثمرة للتعاون الوثيق مع منظمة الصحة العالمية WHO، ومجموعة براءات الأدوية؛ وتقرير عام آخر عن اللقاحات- من المتوقع صدوره قريبا؛ وتقرير آخر عن تكنولوجيات تحلية مياه البحر واستخدام تكنولوجيات الطاقة المتجددة، والذي تم إعداده بالتعاون الوثيق مع الوكالات الدولية للطاقة المتجددة؛ وتقرير آخر عن الطهي بالطاقة الشمسية، إلى غير ذلك. وأضافت الأمانة بأن هناك 12 تقريرا من هذه التقارير قيد المناقشة في إطار المشروع الحالي، وتقارير أخرى في سبيلها إلى ذلك، فعلى سبيل المثال، هناك تقارير عن تحمل درجة الملوحة، والصفات الوراثية للموارد النباتية واستغلالها في الأغذية والزراعة، والأمراض المهملة، إلى غير ذلك. وأشارت الأمانة فيما يتعلق بالبرنامج التعليمي الإلكتروني إلى أن العمل يسير حاليا في مرحلة متقدمة جدا، وتم اختيار الشركة التي ستقوم بإعداد هذا البرنامج، والذي سيكون متاحا على أقراص فيديو رقمية وأيضا على شبكة الإنترنت. وأردفت قائلة بأن هذا البرنامج سيشكل أداة للتعلم التفاعلي، ومن المتوقع الانتهاء منه بحلول نهاية عام 2011، أو بداية عام 2012 على أقصى تقدير. وأبرزت الأمانة فيما يتعلق بالعنصر الثالث والأخير من عناصر المشروع، وهو بناء القدرات وتنظيم الأنشطة التدريبية والتوعية، بأنه قد تم تنظيم العديد من الأنشطة الإقليمية في جميع الأقاليم، تمشيا مع جدول المشروع وتوقيتات التنفيذ، فعلى سبيل المثال، في أديس أبابا في نوفمبر 2010، وفي موسكو في ديسمبر 2010، وفي بوينس آيرس في مارس 2011، فضلا عن أنشطة التدريب الإقليمية والحلقات الدراسية الأخرى مع الدول الأعضاء في الأريبو، كما هو موضح في التقرير المرحلي.

167. وذكر وفد باكستان بأنه قد تم تحديد حوالي 14 موضوعا من أجل جرد وتحديد أوضاع البراءات، على الرغم من الإشارة إلى تسليم 10 تقارير فقط في إطار المشروع، وطلب الوفد توضيحا عما إذا كان سيتم العمل في الأربع تقارير الإضافية هذه.

168. وأشار وفد أستراليا إلى حضوره العرض في اليوم السابق، ووجده مثيرا للاهتمام ومفيدا للغاية، وأضاف بأنه وجد المنهجيات المستخدمة أيضا في غاية الأهمية والمهنية. وأعرب عن سروره بالعلاقة الإنتاجية التي تكونت مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى وفقا لجدول أعمال التنمية- التوصية رقم 30.

169. وأثنى وفد مصر أيضا على اختيار التقارير الأربعة عشر عن جرد البراءات نظرا لخصوصيتها وتركيزها على الجوانب الإنمائية الأكثر طلبا. وتساءل عما إذا كان قد تم درج صياغة البراءات في برنامج التعليم الإلكتروني .

170. وأشارت الأمانة إلى أن ثلاثة من أصل خمسة تقارير أعدت حتى الآن قد تم عرضها في اليوم السابق على خلفية أحداث جانبية، وقد بدأ العمل في باقي التقارير الخمس، مع الأمل في استكمالها بنهاية الفترة الزمنية المخططة لتنفيذ المشروع. وأضافت بأن هذه المرة هي المرة الأولى لها التي تشارك فيها في هذا النوع من العمل، وإن إعداد بعض من هذه التقارير قد

استغرق في الواقع وقتا أطول مما كان متوقعا في الأساس. وأردفت قائلة بأنه من بين الدروس المستفادة الهامة التي تعلمتها هي التحديد الدقيق لنطاق كل تقرير، لضمان استيفاء التقارير للتوقعات. وألقت الضوء على المشاورات التي أجريت على كل موضوع من الموضوعات المتبقية، وأعربت عن أملها في استكمال التقارير الخمسة بنهاية الفترة الزمنية لتنفيذ المشروع، أي بحلول شهر أبريل 2012. وقالت بأنه ورغما عن الإشارة الفعلية في التقرير المرحلي للأربعة عشر موضوعا، استجابة للطلب على هذه الأنواع من التقارير، إلا أنه سيتم التركيز على وضع اللمسات النهائية للتقارير الخمسة فقط. واستدركت قائلة إن الويبو ستواصل المشاركة في أنشطة مماثلة نتيجة للدمج في برامج الويبو المستمرة خلال الدورة التالية لبرنامج وميزانية 2012-2013. وأضافت الأمانة قائلة بأنه، وفي هذا الصدد، فقد تم بالفعل رصد تمويل للنشاط في البرنامج والميزانية العادية لفترة السنتين التالية. وأشارت فيما يتعلق بالعلاقة المثمرة مع وكالات الأمم المتحدة، إلى أن ذلك كان أيضا أحد الدروس الرئيسة المستفادة من العملية. وأكدت فيما يتعلق بإدراج صياغة البراءات في البرنامج التعليمي الإلكتروني على تضمين الموضوع بشكل عام، وليس بالتفصيلات التي يقتضيها موضوع صياغة البراءات، وأيضا ليس بتخصيص فصل منفصل على صياغة البراءات، حيث إن ذلك لم يكن الغرض الأساسي من البرنامج التعليمي الإلكتروني . وأردفت قائلة إن الغرض من برنامج التعليم الإلكتروني، حسب التعريف الوارد في وثيقة المشروع، هو تشجيع استخدام المعلومات المتعلقة بالبراءات وتوفير أداة إضافية للقائمين بأعمال بحثية في مجال البراءات ولأولئك القائمين على استغلال المعلومات المتعلقة بالبراءات بوجه عام، لاستخدامها في الأعمال اليومية لهم، وفي الأعمال المخصصة للعلماء والباحثين في مراكز البحث والتطوير وفي الجامعات بوجه عام. واختتمت الأمانة كلمتها قائلة بأن الويبو قد أنشأت موقعا مخصصا لتوفير المعلومات عن الأعمال الجارية لتقارير جرد البراءات، حيث تُنْشَر كافة التقارير، بما في ذلك تقارير جرد البراءات الأخرى التي أُعدت خارج نطاق هذا المشروع بواسطة مؤسسات من القطاعين العام والخاص، والجامعات ومكاتب الملكية الفكرية، وتلك التقارير متاحة بالفعل للمناقشة والاطلاع.

171. وأعطى الرئيس الكلمة للأمانة لعرض المشروع التالي والخاص "بتعزيز إطار عمل الويبو في الإدارة المبنية على النتائج لدعم رصد وتقييم الأنشطة الإنمائية."

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق الثالث عشر

172. أشارت الأمانة (السيدة مايا بشنير) إلى أن هذا المشروع عبارة عن مشروع مخصص لموضوع بعينه يستهدف التوصيات أرقام 33 و38 و41 من جدول أعمال التنمية، والذي بدأ في يناير 2010، وهو يتكون من عنصرين. العنصر الأول هو تعزيز إطار عمل الإدارة المبنية على النتائج للمنظمة لدعم الرصد والتقييم لأنشطة التنمية، والعنصر الثاني هو تيسير إجراء استعراض خارجي لأنشطة الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. وذكرت في سياق عرض أوجه التقدم المحرز منذ آخر تقرير مرحلي، أن القدرات داخل المنظمة، وتعني بذلك القدرات التي تتمتع بها جميع برامج الويبو، قد تعززت كثيرا من حيث التخطيط المبني على النتائج ودمج وتعميم التنمية، بما في ذلك توصيات "جدول أعمال التنمية" والمشاريع الخاصة بجميع أنشطة المنظمة. وأضافت قائلة بأنه يمكن رؤية ثمرة هذا الجهد، والذي تحقق أساسا من خلال سلسلة من حلقات العمل التي نُظمت في جميع أنحاء المنظمة، بوضوح في وثيقة البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013. وقد نُظمت عدة حلقات عمل، بلغت في مجموعها تسع حلقات عمل قطاعية، واشتملت على جميع قطاعات المنظمة، وتم تركيز العمل أثناء تلك الحلقات على إطار العمل التخطيطي للفترة 2012-2013، وتعميم ودمج التنمية، بما في ذلك توصيات "جدول أعمال التنمية" والمشاريع المرتبطة. وأعقب حلقات العمل هذه فترة تدريب توجيهي واسع النطاق لمديري البرامج، تخللت واستمرت طيلة فترة إعداد البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013، بغية زيادة تهذيب النتائج الأولية التي ظهرت أثناء حلقات العمل. وكان للمشروع دورا فعالا في تسهيل عملية إنشاء إطار عمل للإدارة يتسم بقوة أكبر، ويستند على النتائج بينما يتجه قدما نحو الأمام في الفترة القادمة 2012-2013. وأشارت الأمانة في هذا السياق إلى الصفحة 9 من وثيقة البرنامج والميزانية، موضحة أن إطار عمل المنظمة المعدل المبني على النتائج والمتوقع له تحقيق 60 نتيجة في مجمله، منها 40 نتيجة ذات توجه إنمائي – وهو تصور واضح لتعميم ودمج التنمية لجميع الأهداف الاستراتيجية للمنظمة. وأشارت فيما يتعلق بالعنصر الثاني من المشروع، وهو

الاستعراض الخارجي لأنشطة الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية، إلى أن هذا الاستعراض، الذي تم تنفيذه بواسطة الاستشاريين، قد اكتمل وإن التقرير، والذي تم رفعه على الموقع الإلكتروني، سيتم مناقشته في وقت لاحق خلال الدورة. ألقت الأمانة الضوء، من خلال العودة إلى العنصر الأول من المشروع، إلى أنه وبينما مَكّن المشروع الويبو من قطع خطوة كبيرة للأمام من حيث التخطيط المبني على النتائج والتخطيط المهتم بالتركيز على النتائج، حتى عند انتهاء العمل من المشروع، إلا أن العمل سيستمر في الضبط الدقيق للتأكيد على تكامل الدروس المستفادة من المشروع في عمليات التخطيط المستقبلي للمنظمة. وأضافت قائلة، ولذلك سيتواصل هذا الجهد وسيكون جزءا من العمل الروتيني للمنظمة. وأشارت فيما يتعلق بعنصر صغير في المشروع وما يزال معلقا، وهو أطر العمل للتقييم القطري، إلى أنه وبينما كان من المفترض أن يصل المشروع إلى نهايته في أواخر عام 2011، إلا أنه هناك تأخير بسيط في تنفيذ هذا المكون بعينه، حيث من المعتقد أن يكون على جانب من الأهمية لتكامله مع الأنشطة الأخرى الجارية للمنظمة، وبهدف تفادي حدوث ازدواجية في العمل. وأوضحت الأمانة في هذا الصدد بأنه ينبغي - من الناحية المثالية- تغذية ودمج عملية بناء إطار عمل للتقييم القطري في أطر عمل التخطيط بشكل عام على هذا المستوى. وأشارت الأمانة، كذلك، إلى التقييم الجاري في كينيا، والذي يمكن أن يكون مصدرا لتحقيق استفادة للمشروع أيضا.

173. وقال وفد جنوب أفريقيا أن المشروع يعد من أهم المشاريع التي سبق للجنة الاضطلاع بها، وأثنى على الأمانة تنفيذها للمشروع حتى الآن مع ما تحققه من نتائج مشجعة. وأضاف إن الاستعراض الخارجي لأنشطة الويبو الإنمائية في مجال التعاون من أجل التنمية، والتي ستناقش خلال العنصر التالي ضمن جدول الأعمال، لهو في الواقع نتيجة لهذا المشروع على وجه التحديد. وأيد الوفد في هذا الصدد فكرة التأخير في تنفيذ المشروع لضمان إيلاء الاعتبار الواجب لجميع التوصيات والنتائج المستخلصة من الاستعراض وغيرها من الدروس المستفادة.

174. وضم وفد كمبوديا صوته إلى صوت وفد جنوب أفريقيا لدعم المشروع والموافقة على تأجيل التنفيذ لضمان أخذ جميع الدروس المستفادة في الحسبان. وأضاف الوفد فيما يتعلق بحلقات العمل الخاصة بالإدارة المبنية على النتائج والتي تم تنظيمها في بداية هذا العام، بأنها أثبتت دورها كأداة جيدة للغاية، وتوفر إدارة بإطار عمل قادر على الرصد والتقييم والحصول على بيانات ومؤشرات لازمة لتقييم أثر أنشطة المنظمة، ولا سيما الأنشطة الإنمائية لها.

175. وأعربت الأمانة عن شكرها لوفد جنوب أفريقيا للتعليقات الهامة المتعلقة التي أبدتها، ولوفد كمبوديا لما أبداه من تعليقات مشجعة، وأكدت على أن التوصيات والنتائج المستخلصة من الاستعراض الخارجي تحتاج في الواقع إلى أن تؤخذ في الاعتبار.

176. وأعطى الرئيس الكلمة للأمانة، حيث لم يكن هناك المزيد من التعليقات، كي تعرض المشروع التالي بشأن الملكية الفكرية ومنتجات الماركات التجارية لتنمية الأعمال في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا.

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق الرابع عشر

177. أشارت الأمانة (السيدة فرانشيسكا توسو) إلى أن المشروع يحظى باهتمام خاص، حيث يستهدف المجتمعات والجمعيات المحلية للمزارعين والمنتجين كمستفيدين رئيسيين. وأشارت أيضا إلى أنه وبينما يكون المشروع قريبا جدا من المستخدمين النهائيين ومبتكري الملكية الفكرية على المستوى الشعبي، إلا أنه يتعرض أيضا في سياق تنفيذه إلى الحاجة إلى تعزيز قدرات المؤسسات، سواء على المستوى الوطني أو المحلي، في تنفيذ استراتيجيات الملكية الفكرية والتوسيم. وأضافت إلى أن هناك هدف آخر، ألا وهو زيادة الوعي بالأثر الذي يمكن أن يحدثه التوسيم وتمييز المنتجات على تنمية أنشطة وأعمال المجتمعات المحلية سواء على مستوى المجتمعات المحلية ذاتها أو على مستوى المؤسسات المعنية.

وذكرت الأمانة أن المنهجية التي وُضعت في إطار المشروع تستند إلى منهج مكون من خمس خطوات. الخطوة الأولى هي تعيين وتحديد المنتجات ذات إمكانات التوسيم القوية في البلدان الثلاثة الرائدة التي تم اختيارها في إطار المشروع. تم انتقاء ثلاثة منتجات في كل بلد، وسار العمل بالتعاون مع خبراء استشاريين وطنيين ودوليين معينين للعمل على كل منتج تم اختياره لوضع استراتيجيات ملائمة لكل منتج من هذه المنتجات، وقد رُوعي مجموعة من المعايير عند تحديد واختيار المنتجات، مثل جودة وسمعة المنتج، وخصائصه الفريدة، إلى غير ذلك. وفي هذا الصدد، شملت المرحلة الأولى من العملية ممارسة قياس وتقييم المعايير المحددة لكل منتج، استنادا في ذلك إلى قواعد معينة مثل البعد الخاص بالملكية الفكرية، والبعد التكنولوجي والبعد السوقي والبعد الاجتماعي للمنتج، بما في ذلك الدوافع المجتمعية لتبني استراتيجية للملكية الفكرية واستراتيجية للتوسيم للترويج لمنتجاتها في السوق. وبناء على هذا، اختيرت مجموعة من المنتجات المختلفة. فعلى سبيل المثال، في أوغندا- التي تمثل البلدان الأقل نموا- تم اختيار ثلاثة منتجات زراعية. وفي تايلند، تم التركيز على ثلاثة منتجات من الحرف اليدوية، بينما اختارت بنما اثنين من المنتجات الزراعية ومنتج واحد من الصناعات اليدوية.

وأضافت الأمانة أنه بعد اختيار المنتجات، كانت الخطوة الثانية في المنهجية هي تصميم استراتيجيات توسيم محددة لكل منتج. تقضي هذه الاستراتيجيات بالإشارة إلى الخصائص المحددة لكل منتج، وللمجتمع المحلي ولمجموعة المنتجين، تمشيا مع الأطر التنظيمية في تلك البلدان. وذكرت أنه قد تم تنفيذ هذا العمل بالمشاركة من الخبراء الاستشاريين الذين قاموا بزيارات متعددة للمجتمعات المحلية، وصمموا تلك الاستراتيجيات بالتعاون الوثيق معها. يتكون العنصر الثالث من أنشطة بناء القدرات للمساعدة على التطوير التدريجي والمستمر للقدرات والكفاءات لأصحاب المصلحة، وللمجتمعات المحلية وللمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، فضلا عن السلطات المحلية. وقد حُددت تلك الكفاءات في مختلف مراحل تطوير وتسويق المنتجات انطلاقا من فكرة إيجاد أساسا للتنمية المستدامة للأعمال والأنشطة. ولهذا، فقد استندت حلقات عمل بناء القدرات على الاحتياجات الموضوعية لكل مجتمع محلي على حدة، وعلى الاحتياجات التي تم تحديدها خلال عملية قياس وتقييم المعايير. كان نتاج مرحلة بناء القدرات، والنتيجة العملية لتنفيذ منهجية المشروع هي تطوير ما يسمى "بوحدات المنهج المعياري" (modular curriculum) لبناء قدرات المجتمعات المحلية في وضع استراتيجيات التوسيم. وأضافت الأمانة فيما يتعلق بالخطوة الرابعة في تنفيذ هذه المنهجية، أي تطوير استراتيجية الأعمال، أن ذلك كان خطوة هامة جدا، بمعنى أنه بمجرد وضع استراتيجية التوسيم لاستخدام أداة الملكية الفكرية بطريقة وافية لحماية منتج ما، يجب أن تُدمج الاستراتيجية بشكل صحيح في استراتيجية شاملة يتم وضعها للأنشطة والأعمال. ولهذا، كان من الأهمية بمكان، في تلك المرحلة على وجه الخصوص، تحديد الشركاء الاستراتيجيين على المستوى المحلي والوطني والتي تتمتع بقدرات تمكنها من مواكبة تنفيذ استراتيجية التوسيم وتطوير الأنشطة والأعمال للمجتمع المحلي في مرحلة التسويق الفعلي. وتعرضت الأمانة على سبيل المثال لهذه الأنواع من الشراكات التجارية أو التحالفات، لحالة محددة من تايلند، حيث تم إعداد خط كامل جديد من المنتجات عن طريق شراكة مثمرة بين جامعة بانكوك، ومدرسة للتصميم والهندسة المعمارية، ومجموعة محلية من المنتجين للحرف اليدوية التي تعتمد على منتجات الخوص، حيث وفرت الجامعة الموارد والدراية الفنية للمساعدة في إنشاء خط الإنتاج هذا. ومثال آخر من بنما، وهو العمل الذي تضطلع به مجموعة محددة من المنتجين لإعداد علامة جماعية للبن خاصة بالمنطقة التي يمارسون فيها نشاطهم، ومن ثم السعي في سبيل مبادرة أوسع نطاقا للذهاب إلى أبعد من العلامة الجماعية، ووضع بيانات المنشأ أو ما يشير إلى المنطقة الجغرافية الأوسع نطاقا على المنتج، فضلا عن السعي نحو تحقيق "مسار البن" (coffee route). وتحدثت الأمانة عن الخطوة الأخيرة في المنهجية، وهي وضع سلسلة من الآليات لرصد أثر المشروع. فبينما لن يتيسر قياس أثر هذا المشروع إلا بعد عدة سنوات قادمة، إلا أنه من المهم أن يتضمن آليات للرصد في مرحلة مبكرة من التنفيذ. واختتمت الأمانة كلمتها بالقول بأن هناك جهود تبذل لتوثيق جميع الحالات الدراسية، وفي هذا الصدد، تم اتخاذ خطوات عملية لتوثيق جميع الخطوات برمتها في البلدان الثلاثة.

178. وعَقّب وفد السلفادور، مشيرا إلى أن تركيز المشروع ينصب بوضوح على حماية العلامات التجارية والتوسيم، وطلب استيضاح عن إدراج البيانات الجغرافية على وجه التحديد في المشاريع الجاري تنفيذها في البلدان الثلاثة، مؤكدا على

حقيقة أن بلاده مهتمة بالتعرف على النتائج العملية لهذه التجربة. واستفسر أيضا عن وجود أي خطط لتوسيع نطاق هذا المشروع ليشمل بلدانا أخرى خارج مجموعة البلدان الرائدة، من الراغبين في الاشتراك فيه. وأضاف قائلا إنه في هذه الحالة لن يكون مشروعا رائدا، ولكن يمكن اعتباره مرحلة ثانية من المشروع، وهي المتعلقة بمؤشرات التوسيم والبيانات الجغرافية، اعتمادا على الرد المقدم فيما يتعلق بنظم البيانات الجغرافية. واختتم الوفد كلمته بالتعرض إلى (مسار البن)، والذي ورد ذكره أثناء العرض، وطلب من الأمانة إذا كان من الممكن الحصول على مزيد من المعلومات في هذه المرحلة فيما يتعلق بهذا المشروع على وجه التحديد، حيث أعرب عن رغبة بلاده في تنفيذ مشروع مماثل في قطاع البن بها.

179. وأعرب وفد تايلند، كواحدة من البلدان المختارة لهذا المشروع، عن سعادته بمسار التنفيذ الذي يتخذه هذا المشروع حتى الآن. وأضاف إن حكومته حريصة جدا على ما يهدف إليه المشروع من تنمية مجتمعية في إطار العمل الحالي لبرنامج "قرية واحدة، منتج واحد" في تايلند. وأكد الوفد على ما ورد في التقرير المرحلي من الانتهاء من دراسات تقييم وقياس المعايير لمنتجات الحرف اليدوية الثلاث المحددة في إطار المشروع. كما تم تحديد مواطن القوة والضعف للمنتجات وتصميم خارطة طريق مبدئية لتنفيذ الخطوات المقبلة. وأبلغ الوفد عن تنفيذ حلقتي عمل لبناء القدرات في سبتمبر 2011، لتزويد أصحاب المصلحة بالمعارف اللازمة بشأن الملكية الفكرية والعلامات المميزة. واستطرد، في هذا الصدد، قائلا إن الويبو ساعدت المجتمعات المحلية من خلال مشاركتها في حلقات العمل في تحديد المشاكل المتعلقة بتسجيل البيانات الجغرافية، فضلا عن إمكانية استخدام علامات التصديق كأدوات إضافية تكميلية للتوسيم. استلزم الأمر تأجيل حلقة العمل الثانية والثالثة لبناء القدرات بشأن المسائل المتعلقة بالتصميم واستراتيجيات الأعمال التجارية بسبب ظروف الفيضان في البلاد، ولكنه أعرب عن أمله في استعادة الأوضاع إلى طبيعتها قريبا، كي يمكن عقد حلقات العمل هذه في الربع الأول من عام 2012. وأكد الوفد أيضا، استنادا إلى الخبرة المكتسبة، على أهمية العمل عن كثب مع المجتمعات المحلية، لزيادة الوعي بأهمية البيانات الجغرافية والعلامات التجارية كأدوات التوسيم. وأشار إلى ضرورة تفهم أصحاب المصلحة في سلسلة قيمة المنتج وتثمينهم لدور البيانات الجغرافية أو العلامات الجماعية في التفريق بين المنتجات وفي تحديد جودة منتج معين. وأضاف قائلا إن التوسيم لا يمكن أن يكون فعالا دون أن يكون هناك مشاورات خاصة بالعلامة التجارية، وإذا كان المقصود بالملكية الفكرية أن تكون أداة توسيم، إذا يتعين على جميع أصحاب المصلحة في سلسلة القيمة للمنتج تفهم أهمية الأسباب التي أدت إلى أن يحمل المنتج بيانات جغرافية أو علامات تصديق. إن تفهم هذا الأمر يبرر، في نظر المستهلك، السعر المرتفع لمنتج ما. وأعلن عن التزام بلاده بضمان التنفيذ الناجح للمشروع طوال فترة الثلاث سنوات، وأنها على استعداد لتبادل الدروس المستفادة مع الدول الأعضاء الأخرى. واختتم الوفد كلمته بالإعراب عن أمله في أن المشروع لن يؤدي فقط إلى خلق علامات تجارية قوية للمنتجات الثلاث المختارة، ولكن سيعمل أيضا كنموذج لغيرها من المنتجات، مما يعزز التنمية المجتمعية المستدامة في تايلند وبلاد أخرى.

180. وأعرب وفد باراغواي عن اهتمامه بالمشروع، كما أعرب عن أمله في تطبيقه في بلدان أخرى خارج المجموعة الرائدة. وأفصح عن المعلومات المتوفرة لديه بأن هناك مبادرة لتطبيق المشروع خارج بلدان المجموعة الأصلية، وأن اللجنة قد ذكرت أن هناك بلدان أخرى قد تكون قادرة على الاستفادة من هذا المشروع. وأشار إلى متابعته الدؤوبة للمشروع حيث يعتقد في إمكانية تطبيقه في باراغواي، وإنه قد نقل تلك الرغبة إلى الأمانة، وقد تلقى نتائج مشجعة في هذا الصدد. وقد تم بالفعل تحديد مجموعة من الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها، وأن الأمر في مرحلة متقدمة جدا. ومن المحتمل أن يكون لهذا النوع من المشاريع أثر إيجابي للغاية، ولاسيما فيما يتعلق بخلق صورة إيجابية للملكية الفكرية للمواطنين في باراغواي. وتساءل عن إمكانية مواصلة المشروع سواء على أساس الهيكل الحالي أو على أساس أحكام تنظيمية جديدة، وأضاف - ووفقا لرأيه- أن أفضل أسلوب هو استمرار المشروع على "جدول أعمال التنمية"، واستخدام المتاح من الموارد البشرية المتعلقة لتغطية الاحتياجات على المدى البعيد، حيث سيحتاج المشروع إلى ثلاث سنوات على الأقل قبل أن تتبلور أهدافه بصورة كاملة.

181. وأعرب وفد أوغندا عن تقديره لفرصة المشاركة في المشروع وأخبر باختياره لثلاثة منتجات زراعية، وإن المشروع الذي انطلق في أوغندا في مارس عام 2011 قد حقق تقدما مهما بفضل دعم الويبو، فقد استفاد المشاركون بالفعل من حلقات

عمل تكوين الكفاءات إضافة إلى الإرشاد العملي، واستمر المشروع في الحصول على دعم المجتمعات المحلية ومن القيادات أيضا، وكان أصحاب المصلحة ينتظرون بفارغ الصبر ليحصدوا الثمار الإضافية لهذا المشروع في أوائل عام 2012 حيث كانوا يتوقعون طفرة في إنتاج القطن وفي قدرته التنافسية، وأكد الوفد على التزامه بإطلاع الأطراف المهتمة على الدروس المستفادة من هذا المشروع، وقال إنه يتطلع إلى حلقات تكوين الكفاءات المقبلة التي ستنعقد في أروى.

182. ورأي وفد كمبوديا أن المشروع مفيد جدا لأنه يعود بنفع فعلي على جمعيات المزارعين والمنتجين المحليين إذ يضيف قيمة إلى منتجاتهم ويزيد من عائدات صادراتهم فيحد من الفقر أيضا. وفي هذا الصدد أطلع الوفد اللجنة على منتجين زراعيين محميين ببيان جغرافي وهما مصنوعان من الفلفل والسكر. وقال إن المنتج الأول قد أثبت نجاحه إذ حصلت جمعيات المزارعين على ضعف ثمنه على أن كم المنتجات لم يكن كافيا لتغطية الأسواق الدولية والمحلية. وفي هذا الصدد أبدى الوفد اهتمامه بمعرفة كيف يمكن للمواطن الكمبودي أن يستفيد من تلك المشروعات وأعرب عن اهتمام حكومته بالنهوض بتنمية المجتمعات المحلية.

183. وصرح وفد بنما أنه تم اختيار بلده كما ذكر سالفا كإحدى البلدان الثلاثة الرائدة لهذا المشروع، وبنما لها إطار عمل قانوني راسخ لحماية البيانات الجغرافية والعلامات المميزة الأخرى ويوجد أيضا التزام قوي من كل الأطراف المعنية بالمشروع، وتم اختيار ثلاثة منتجات هي الأناناس والبُن محدد الصفات من مناطق محددة في بنما ويتمتع بالحماية بصفته علامة تجارية جامعة والمنتج الثالث هو علامة التصديق "مولا كونا"، وتشهد تجربة بنما بالرغم من عدم استكمال تقييم المشروع بعد بأنها كانت نافعة جدا وكان لها آثار إيجابية في تحسين أدوات التسويق والتوسيم لمستخدميها من المنتجين والعاملين بالحِرَف اليدوية في بنما، وشدد الوفد في هذا الصدد على دعمه للطلب المقدم من وفد باراغواي باستمرار المشروع وتمديده بحيث يشمل بلدانا أكثر لتستفيد منه.

184. وأشار وفد باكستان إلى أن وفد كوريا الجنوبية كان في الأصل قد تقدم بالاقتراح الذي جاء المشروع على أساسه، وحيث إن المبادرة لاقت تقديرا كبيرا من الدول الأعضاء فإن الوفد ممتن لوفد كوريا الجنوبية على تقدمه بالاقتراح، ولأن التشارك في الدروس المستفادة هو أحد أهداف المشروع أشار الوفد إلى إمكانية تجاوز مرحلة البلدان الثلاثة الرائدة الحالية، لكن هذا الأمر سيتضح لاحقا، وبالإشارة إلى وثيقة المشروع التي تنص على تنظيم مؤتمر في مرحلة متقدمة من التنفيذ تساءل الوفد عن إمكانية الحصول على الدراسات القياسية المكتملة الخاصة بتايلاند وبنما وكذلك عن إمكانية إطلاع البلدان الأخرى عليها حتى تستطيع أن تبدأ في التعلم من التجارب وتصل إلى مرحلة المؤتمر مع علمها بالمشاكل والقضايا وأن تساهم بشكل أكثر فعالية في إنجاحه.

185. وأعرب وفد مصر عن اهتمامه بالمشروع مشددا على أهمية استخدام الملكية الفكرية لتعزيز القدرة التنافسية لمنتجات استراتيجية محددة في البلدان النامية، وتمنى الوفد تمديد المشروع ليشمل بلدان أخرى وأيّد اقتراح وفد باكستان حول أهمية عرض الدروس المستفادة أمام المؤتمر الدولي.

186. وتوجهت الأمانة بالشكر إلى الوفود المختلفة على تعليقاتها وعلى مواقفها الداعمة، وفيما يتعلق بسؤال وفد السلفادور حول البيانات الجغرافية أشار إلى أن هدف المشروع في حقيقة الأمر هو تطوير الاستراتيجية الأنسب لكل منتج بعينه، وبالتالي فإن ظهر أن البيانات الجغرافية أو تسمية المنشأ هي المسلك الأنسب لحماية علامة تجارية أو منتج محدد فسوف تسعى الاستراتيجية في ذلك الاتجاه، وأما في حالة عدم وجود تشريع للبيانات الجغرافية مثل حالة أوغندا حيث يبحث المشروع في كيفية حماية علامة قطن أو فانيليا فيمكن إذا استخدام علامة تصديق أو أداة أخرى، وكذلك في حالة بنما حيث تم النظر في خيارات أخرى مثل استخدام علامة جماعية، وكانت الويبو بالفعل تنظر في أمر إنشاء بيان جغرافي للبُن وعلامة تصديق للمنسوجات اليدوية "مولا كونا"، وفيما يتعلق بمسلك البن كان هذا تصورا يتم تطبيقه في بنما أو على الأقل كان يخضع للدراسة لأنه كان اقتراحا جديدا إضافة إلى إنشاء بيانات جغرافية وهو ما يخضع لنظر مجموعة من المنتجين، وفكرة مسلك البن تعني أن أصحاب مصلحة آخرين مثل قطاع السياحة في تلك المنطقة المحددة سينضمون إلى مجموعة المنتجين في استخدام اسم

الإقليم مثل إقليم بوكيت على سبيل المثال في حالة البن، وهذا لتطوير تصور المسلك السياحي في تلك المنطقة، وحول إمكانية تمديد المشروع لبلدان أخرى أشارت الأمانة إلى أنه بالفعل أثناء تنفيذ المشروع عبرت العديد من البلدان الأخرى عن اهتمامها ورغبتها في الاستفادة من المنهجية التي يقدمها المشروع وأنها تنوي توفير تلك المنهجية للآخرين، وأما بالنسبة للمؤتمر أوضحت الأمانة أنه سينظم قرب نهاية المشروع وأنه سيمثل بالفعل فرصة ممتازة للتشارك في الدروس المستفادة، وما يمكن التشارك فيه حتى قبل المؤتمر ليس فقط ما أشار إليه وفد باكستان وهو نتائج عملية التأشير في البلدان الرائدة الثلاثة وإنما يشمل أيضا المصفوفة والاستبيان اللذين استُخدما في تنفيذ عملية التأشير، فهذه هي الأدوات الممكن إتاحتها مع علم أنها تحتاج إلى التكييف لتناسب كل سياق تستخدم فيه، وفيما يتعلق بتوثيق الدروس المستفادة أفادت الأمانة بأن الفرصة قد استغلت لتوثيق دراسات الحالة بأسلوب بصري وأنه يوجد إصدار سمعي بصري قيد الإنتاج الآن لتوثيق تجارب المجتمعات في سياقاتها الخاصة، ونأمل أن بعض الصور الحية لما حدث على أرض الواقع ستكون جاهزة للعرض مع حلول موعد المؤتمر أو مع انعقاد الدورة التالية للجنة.

187. واختتم الرئيس المناقشة حول التقرير المرحلي وأعطى الكلمة للأمانة لتعرض التقرير التالي حول مشروع "تكوين الكفاءات في استعمال المعلومات التقنية والعلمية الملائمة لمجالات تكنولوجية محددة حلا لتحديات إنمائية محددة".

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق الخامس عشر

188. صرحت الأمانة (السيد كيفليه شنكورو) أن المشروع بالفعل مشروع مهم لكنه يحتاج إلى عناية دقيقة في تنفيذه، ومع تنفيذه بصفته مشروع رائد في ثلاثة بلدان من البلدان الخمس وأربعين الأقل نموا فقد تضمنت عملية اختيار البلدان الثلاثة مشاورات مكثفة لبناء التوافق حولها، وكانت البلدان المحددة في النهاية هي بنغلاديش ونيبال وزامبيا، وقد بدأ تنفيذ المشروع وفق الجدول الزمني المحدد ووفق إطار العمل المنصوص عليه في وثيقة المشروع، وفي هذا السياق كان فريق الخبراء الوطني قد تأسس في كل من البلدان الثلاثة وتم تسمية كل من الخبراء الوطنيين والدوليين، وكان من المكونات المهمة الأخرى للمشروع تحديد مجالين من مجالات الاحتياج في البلدان المستفيدة تتعلق بفائدة التكنولوجيات للمجتمعات وللأشخاص في قطاعي الزراعة والصحة مع وضع العوامل البيئية محل الاعتبار، وكان فريق الخبراء الوطني بالاشتراك مع الخبراء الوطنيين والدوليين قد حدد بالفعل ستة مجالات من مجالات الاحتياج في البلدان الثلاثة، أي أنه حدد مجالين في كل بلد، وكان المجالان في بنغلاديش هما التكنولوجيا الخاصة بتصلب التربة لكل من البناء في الريف بما يشمل الطرق واللبنات وأيضا إنشاء المدرجات الزراعية، ومجال الاحتياج الثاني كان تحويل نفايات البلدية إلى مواد تملأ الأراضي وهو من أهم مجالات الاحتياج في بنغلاديش من حيث الأثر البيئي، وفيما يخص نيبال كان المجال الأول هو قوالب الكتلة الحيوية لتمكين قدرة الحصول على وقود بديل نظيف وصديق للبيئة لأغراض الطبخ والتدفئة، والمجال الثاني هو تجفيف ما بعد الحصاد لنبات الهال والذي يستخدم بالأخص في المناطق الريفية بواسطة المزارعين والشركات الصغيرة والمتوسطة، وفي زامبيا كان المجال المحدد الأول هو حصاد مياه الأمطار للاستخدام في نظم الري ذات النطاق الصغير في المناطق الريفية وبالأخص في قطاع الزراعة، وأما المجال الثاني فهو تقطير المياه بالطاقة الشمسية لتسهيل قدرة الحصول على مياه الشرب النظيفة، والخطوة التالية هي تحديد التكنولوجيا المناسبة للتعامل مع مجالات الاحتياج هذه، وقد بدأت هذه العملية بالفعل والمقرر أن تكتمل قريبا، وبعدها سيتم توفير التكنولوجيا المحددة للبلدان وتبدأ عملية التنفيذ، واختتمت الأمانة بقولها إن التنفيذ تم بانسيابية منذ البداية وأن المشروع يسير وفقا للجدول المحدد له.

189. وأشار وفد كوريا الجنوبية إلى أن جمهورية كوريا بصفتها من بادر بالمشروع مهتمة بدرجة عالية بتطبيقه الناجح، ورأى الوفد ضرورة الإشارة إلى بعض الأخطاء الصغيرة لكن الواضحة في نفس الوقت في التقرير المرحلي، الأول هو أن التقرير لم يذكر بعض المعلومات الأساسية المتعلقة بالجدول الزمني للمشروع وتحديدا موعد ابتدائه ومدته والموعد المقرر لاكتماله، والثاني هو أن التقرير المرحلي يشير إلى أن تنفيذ المشروع يتم وفقا لوثيقة المشروع CDIP/6/rev وهي وثيقة لم يستطع الوفد الوقوف عليها في حين أن وثيقة المشروع المعتمدة تحمل اسم CDIP/5/6/rev، وأشار الوفد إلى الصفحة 5 من التقرير

المرحلي التي ذكرت مكونا حول حق المؤلف والحقوق المجاورة وهو ما يبدو غير متعلق بالمشروع، وفيما يتعلق بنتائج المشروع المذكورة في الجدول في ذات الصفحة التي تذكر ثلاثة بنود هي فريق الخبراء الوطني وتقرير عن واقع التكنولوجيا الملائمة وخطة عمل لتنفيذ التكنولوجيا الملائمة المختارة وأكد الوفد على أنه يبدو أن أحد البنود تم حذفها، فإن وثيقة المشروع المعتمدة في دورة اللجنة السابعة التي تحمل عنوان CDIP/5/6/rev ذكرت بندا رابعا بعنوان برنامج مخاطبة الجماهير، وطلب الوفد توضيحا فيما يخص سبب حذف هذا البند من التقرير المرحلي، وأخيرا طلب الوفد من الأمانة توفير معلومات إضافية حول مجالات الاحتياج الستة التي تحددت على ضوء المشروع.

190. وأعرب وفد بنغلاديش عن سعادته باختيار بلاده ضمن البلدان الثلاثة الرائدة، وكان المشروع مفيدا للغاية حيث جمع بين التكنولوجيا الموجودة ذات البراءات وبين المعارف المحلية وكذلك الموارد المحلية، وشعر الوفد بالامتنان نحو كوريا الجنوبية لمبادرتها بالاقتراح، وقال الوفد إن عوامل الخطر المتعلقة بالمشروع ضئيلة وقد تم التعامل معها وبالتالي رأى الوفد أن يتكرر المشروع في بلدان أقل نموا أخرى، ولم ير الوفد أي داع للقلق إلا فيما يتعلق بنسبة استغلال الميزانية، لكنه علم بوجود أسباب معقولة لتأخر الابتداء في تنفيذ المشروع وقد طمأنته الأمانة أن تنفيذ المشروع يسير وفقا للجدول الزمني المحدد.

191. وضم وفد نيبال صوته إلى وفد بنغلاديش في التأكيد على أهمية المشروع بالنسبة للبلدان الأقل نموا وتوجه بالشكر للويبو على تعاونها في تنفيذ المشروع في نيبال، وأعرب الوفد عن سعادته بالنتائج والتقدم المتحقق حتى الآن فيما يخص عملية التنفيذ، وأشار إلى أنه تم رصد مجالين مهمين من مجالات الاحتياج من خلال فريق الخبراء الوطني، ويهتم هذان المجالان بتكنولوجيا الطاقة النظيفة والخضراء إضافة إلى التعامل مع المنتجات الزراعية بعد حصادها، وأضاف الوفد أن تطبيق التكنولوجيا المناسبة في هذه المجالات من شأنه المساهمة في تحسين النفاذ إلى الطاقة البديلة النظيفة واستخدامها وكذلك الرفع من أوضاع المعيشة لشعب نيبال.

192. وتوجهت الأمانة بالشكر إلى جميع الوفود وطمأنت وفد كوريا الجنوبية أن الأخطاء المطبعية في التقرير المرحلي ستصحح وأنه سيتم توفير المعلومات المطلوبة.

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق السادس عشر

193. دعا الرئيس اللجنة إلى استكمال المناقشات حول الوثيقة CDIP/8/2 وأعطى الكلمة للأمانة (السيد ساشا ونش-فينسينت) لعرض التقرير المرحلي حول "مشروع بشأن الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية الاجتماعية" الموجود في المرفق السادس عشر.

194. وأخبرت الأمانة اللجنة بأن المشروع الذي كان أحد المشروعات الثلاثة التي يقوم بتنفيذها مكتب الخبير الاقتصادي يتناول التوصيتين 35 و37، حيث طالبت التوصية 35 الويبو وفقا لرغبة الدول الأعضاء بتنفيذ دراسات جديدة لتقييم الأثر الاقتصادي والاجتماعي والثقافي لاستخدام نظم الملكية الفكرية في تلك الدول، وكذلك طالبت التوصية 37 الويبو بتنفيذ دراسات حول حماية الملكية الفكرية ورصد الروابط بين الملكية الفكرية والتنمية، وقال إن المشروع يضم عدة دراسات يتراوح عددها بين ستة وثمانية دراسات قطرية تقيم تلك العلاقة الخاصة بين الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية. ويباشر تنفيذ الدراسات مكتب الخبير الاقتصادي وتعينه الحكومات الوطنية التي طلبت الدراسات ويعينه كذلك خبير دولي وخبير وطني يدعمان فريق الويبو الأساسي، وقد قامت مجموعة من الدول الأعضاء بين الاجتماع الأخير والاجتماع الحالي بالتعبير عن رغبتها في تنفيذ دراسة اقتصادية وطنية مشابهة، وفيما يتعلق بسير المشروع فقد بدأ في موعده المحدد وتوجد بلدان تحديدا هما البرازيل وشيلي تمضيان قدما بتلك الدراسات، وقد تم تنفيذ بعثات لتقصي الحقائق ومشاورات مكثفة على مستويات وأقسام مختلفة من الحكومة، وأضافت الأمانة أن من شأن أي دراسة وطنية تتناول موضوع التنمية الاقتصادية والملكية الفكرية أن تتصف بالضخامة والصعوبة بسبب وسع نطاقها وطبيعتها الفريدة وعدد المداولات المطلوب قبل التنفيذ وأثناءه، وقالت الأمانة إنها فوجئت مفاجأة سارة بمستوى استجابة البلدان المعنية لها، وأفادت الأمانة أيضا أنه بالإضافة إلى هذين

البلدين توجد بلدان أخرى أعربت عن اهتمامها بالدراسات، وأعربت الأمانة (السيد جوليو روفو) عن امتنان الخبير الاقتصادي للبلدان التي تطوعت بالدراسة، وكانت الأمانة تحاول الاستجابة للطلبات المختلفة التي وردت إليها عند مراحل مختلفة من التنفيذ، وفيما يتعلق بتنفيذ المشروع في البرازيل وشيلي شرحت الأمانة أن خطط التنفيذ منقسمة إلى ثلاث مراحل، الأولى تتعلق بتكوين الكفاءات بداخل مكاتب البراءات، فقد كانت البيانات غير المعالجة الموجودة في تلك البلدان ثرية جدا لكنها احتاجت إلى جهد كبير قبل أن تصبح ملائمة للاستعمال الإحصائي ولهذا الغرض عملت الويبو عن قرب مع تلك المكاتب، وكانت المرحلة الثانية هي توفير خريطة لاستخدام الملكية الفكرية في تلك البلدان، ولم يكن العمل على وضع خريطة كهذه قد تم من قبل في تلك البلدان وكان أيضا نادر الحدوث في بلدان أخرى خاصة على مستوى البيانات الدقيقة، وتمنت الويبو أن تتمكن من عرض بعض المعلومات المفيدة بهذا الشأن مع حلول نهاية العام القادم، وأما المرحلة الثالثة والتي تناولت هدف المشروع المحدد فكانت البحوث التحليلية حول أثر الملكية الفكرية من خلال تحليل البيانات، ولأغراض هذه المرحلة تعمل الويبو بتعاون وثيق مع الحكومات وغيرها من أصحاب المصلحة في تلك البلدان الذين تم اختيارهم وتعيينهم أثناء بعثات الويبو، ففي البرازيل يتم تنفيذ العمل بالتعاون مع أساتذة جامعيين وباحثين من معهد البحوث الاقتصادية التطبيقية، وفي شيلي يتم التعاون مع المعهد الوطني للملكية الفكرية وأيضا بعض الأساتذة من الجامعات المختلفة، وأشارت الأمانة إلى البدء في العمل بشأن دراسة أخرى في أوروغواي وأخرى من المقرر أن تبدأ في أوائل العام المقبل، ويتم النظر في دراسات أخرى من أقاليم أخرى بحيث يتحقق توزيع جغرافي على نطاق أوسع.

195. وشدد وفد شيلي على أهمية المشروع بالنسبة لبلاده وشكر العاملين في مكتب الخبير الاقتصادي، وكما ذكر سالفا فإن شيلي إحدى البلدان الرائدة التي وفر لها المشروع فرصة تنفيذ تحليل اقتصادي يتناول قضايا الملكية الفكرية، وعبر الوفد عن أمله في أن تسمح نتائج الدراسة لبلاده بالتوصل إلى فهم أفضل للنظام وإلى تحسين سياسة الملكية الفكرية في شيلي، وفيما يخص سير المشروع أفاد الوفد بأن فريقا من الويبو قد وصل إلى سانتياجو منذ عدة أشهر للبدء في التنفيذ، واستعرض الفريق البيانات الموجودة لتحديد جدوى الدراسة والتقى أيضا مع ممثلين عن المؤسسات الوطنية المختلفة مثل مجتمع الأعمال ومسؤولي مكتب الإحصاء ووزارة الشؤون الخارجية، لذا فإن شيلي تتعاون بجد مع الويبو، والمشروع منقسم إلى ثلاث مراحل ويشمل دراسة تحليلية حول أثر نظام الملكية الفكرية وهو الأمر المهم بالنسبة لشيلي، وأعرب الوفد عن أمله في أن تعود نتائج الدراسة بالنفع ليس فقط على بلاده وإنما على الإقليم بأكمله.

196. وتوجه وفد أوروغواي بالشكر إلى الأمانة على عرض المشروع الذي هدف إلى تحقيق فهم أفضل لأثر الملكية الفكرية على التنمية في البلدان النامية، وكما قيل سابقا فسوف تسير أوروغواي على خطى البرازيل وشيلي وتستفيد من المشروع بعد فترة قصيرة، وأعرب الوفد عن أمله في أن ينجح التنفيذ في بلاده بقدر ما نجح في غيرها.

197. وتوجه وفد البرازيل بالشكر إلى الأمانة على المعلومات التي قدمتها حول المشروع، وقال إن بلاده سعيدة جدا بالمشاركة في المشروع وإنها تتطلع إلى نتائج المبادرة، واعتبر الوفد أن المشروع يعدّ إيجابيا جدا بالنسبة للبلدان النامية وأكد على أنه سيتعاون بصورة بناءة مع الويبو أثناء تنفيذه.

198. وبينما أعرب وفد جنوب أفريقيا عن دعمه للمشروع فقد طلب أيضا معلومات تتعلق بعدد البلدان التي عبرت عن اهتمامها بالاستفادة منه وكذلك البلدان الإضافية التي تجرى معها المشاورات الآن، فقد علم الوفد بأمر أوروغواي لكنه تمنى أن يعلم عن البلدان الأخرى التي تجرى معها المشاورات.

199. وأكدت الأمانة في ردها على تعليقات وفود أوروغواي وشيلي والبرازيل على تقديرها لروح التعاون الظاهرة حتى الآن وتمنت استمرار هذا الدعم، وفيما يتعلق بسؤال وفد جنوب أفريقيا قالت الأمانة إنه بالإضافة إلى البلدين المذكورين في الوثيقة توجد ثلاثة بلدان أخرى بما فيها أوروغواي قد بادرت الأمانة بهذا الشأن، وستخبر الأمانة اللجنة بهذه البلدان فور أن ترسخ هذه الخطط ويصبح التعبير عن الاهتمام أكثر جدية، واستطردت الأمانة أن هذه المشروعات هي مشروعات مركبة جدا

وتحتاج إلى موارد كثيرة والعمل عليها سيجعل الأمانة مشغولة جدا أثناء عام 2011 وجزء معقول من عام 2012، ومع ذلك فإن الأمانة تتطلع إلى مبادرة بلدان أخرى أيضا لتنفيذ هذا المشروع علاوة على البلدان التي أعربت عن اهتمامها بالفعل، وتعمل الأمانة الآن على استيضاح وضع البيانات ومدى الرغبة في اتخاذ خطوات إلى الأمام، فالقرار ليس بيد الأمانة وحدها وإنما تختص به الدول الأعضاء أيضا بالتشارك مع الأمانة، وفور أن يتضح الوضع سوف تقوم الأمانة بتوفير هذه المعلومات أمام اللجنة.

200. وتوجه الرئيس بالشكر إلى الأمانة على المعلومات الإضافية ودعا اللجنة إلى نظر التقرير المرحلي التالي حول "مشروع بشأن الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة وبناء الحلول"، الوارد في المرفق السابع عشر.

النظر في الوثيقة CDIP/8/2 المرفق السابع عشر

201. أخبرت الأمانة (السيد علي الجزائري) اللجنة أن التقرير المرحلي تناول المرحلة الأولى من المشروع الوارد في الوثيقة CDIP/6/4 Rev، والمشروع قائم على أساس التوصيات 19 و25 و26 و28 التي تتعلق بمجموعة من الأنشطة التي ستبحث في المبادرات الممكنة والسياسات المتعلقة بالملكية الفكرية التي من شأنها أن تعزز عملية نقل التكنولوجيا ونشر وتيسير النفاذ إليها لأجل التنمية وخاصة بما يعود بالنفع على البلدان النامية والأقل نموا، وتضمنت المرحلة الأولى إعداد ورقة المشروع التي هي بين يدي اللجنة لاعتمادها، وشملت الورقة وصف تفصيلي للمكونات التالية: مقدمة تسرد المعلومات الأساسية وتحتوي على تعريف نقل التكنولوجيا وكذلك الأهداف النهائية للمشروع، والجزء الثاني من الورقة هو استعراض وافٍ للأدبيات والدراسات الموجودة حول الموضوع سواء تلك التي تمت بداخل الويبو أو التي نفذتها منظمات أخرى في مجال نقل التكنولوجيا إضافة إلى وصف للدراسات المطلوبة والدراسات الإفرادية، وأما المكون الأخير من الورقة فيتعلق بنتائج المشروع مع وصف دقيق لمراحله المختلفة وجدوله الزمني، وكما قد تذكر اللجنة فقد تم تعريف نقل التكنولوجيا سابقا بأن هذا المصطلح يشير بشكل متسع إلى سلسلة العمليات التي تمكّن وتيسّر تدفق المهارات والمعرفة والأفكار والدراية العملية والتكنولوجيا بين أصحاب المصلحة المختلفين مثل الجامعات ومعاهد البحوث والمنظمات الوطنية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الدولية وكيانات القطاع الخاص والأفراد إضافة إلى نقل التكنولوجيا الدولي بين البلدان، وقد اعتُبر كثيرا أن نقل التكنولوجيا يشمل استيعاب التكنولوجيا الجديدة واعتُبر أحيانا أيضا أنه يشمل نقل المعرفة المحددة لتصنيع المنتجات وللتطبيقات العملية ولتقديم الخدمات التي من شأنها أن تحسن مستوى التنافسية المحلية والدولية في الأسواق الاقتصادية، ويعتبر موضوع نقل التكنولوجيا للبلدان النامية موضوعا معقدا للغاية وكان أحد أكثر الموضوعات مناقشة في مجال العلاقات الاقتصادية الدولية خلال الثلاثين عاما أو أكثر الماضية، وقد سعت البلدان النامية منذ السبعينيات إلى استخدام كل من السياسات الوطنية بما فيها التعليم والحماية الوطنية لحقوق الملكية الفكرية والحوافز الضريبية والاتفاقات الدولية لتشجع النقل الدولي للتكنولوجيا، ومن الأمثلة على ذلك مدونة قواعد السلوك التي هدفت في عام 1985 إلى تنظيم نقل التكنولوجيا تحت رعاية الأمم المتحدة، لكن الصعوبة في ذلك الأمر كانت مشكلة رصد مدى الالتزام بالقوانين الدولية، ومن العدل أن نقول أن النتيجة كانت أن الوساطة الأكبر في نقل التكنولوجيا الدولي كانت من نصيب السياسات الوطنية، فبينما توجد بالفعل قواعد دولية تتعلق بالإعانات وسياسات التجارة ونظم حكم حقوق الملكية الفكرية ظلت الاتفاقيات بشأن ما يجب على الحكومات فعله لتشجيع نقل التكنولوجيا الدولي قائمة بالمقام الأول على أساس تطوعي، ثم بدأت تتشكل الإجراءات الدولية في منتصف التسعينيات، فتضمنت اتفاقية منظمة التجارة العالمية حول جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (تريبس) التي اعتمدت في 1995 بعض الأحكام المتعلقة بنقل التكنولوجيا الدولي، وأسست منظمة التجارة العالمية في عام 2001 فريقا عاملا ليعتني بالتجارة ونقل التكنولوجيا حتى يبحث سبل زيادة تدفق التكنولوجيا إلى البلدان النامية، وفي هذا السياق فإن الهدف النهائي من النهج المقترح في المشروع هو انتهاج أسلوب تدريجي يشمل المنظمات المعتمدة والشركاء الجدد المشاركين في كل جوانب نقل التكنولوجيا وبحث السبل الجديدة لتأسيس تعاون دولي بشأن الملكية الفكرية وتعزيز التفاهم والتوافق حول مبادرات الملكية الفكرية الممكنة أو السياسات لتشجيع نقل التكنولوجيا، وسيتم إدماج نتائج المشروع في أنشطة الويبو المعنية بعد أن تنظر اللجنة في ذلك وتعطي توصياتها للجمعية العامة، وسيتكوّن المشروع من خمس مراحل

متتالية مع هدف اعتماد قائمة من الاقتراحات والتوصيات والإجراءات الممكنة لتعزيز نقل التكنولوجيا، والمرحلة الأولى تتضمن تنظيم خمسة اجتماعات تشاورية إقليمية تتناول نقل التكنولوجيا والتي ستتحدد معايير عضويتها ومواصفاتها بواسطة الدول الأعضاء، والأقاليم الخمسة هي أفريقيا وآسيا وشرق أوروبا وأمريكا اللاتينية ومناطق المجموعة باء، ولهذا السبب يحتوي الملحقان الأول والثاني للوثيقة CDIP/8/7 على المواصفات ومعايير العضوية المتعلقة بالاجتماعات التشاورية الإقليمية والخبراء المكلفين بتنفيذ الدراسات المختلفة إضافة إلى البرنامج النموذجي المؤقت لتلك الاجتماعات التشاورية الإقليمية، وقد عقدت الأمانة اجتماعات مع منسقي المجموعات الإقليمية في 28 سبتمبر و6 أكتوبر 2011 لمناقشة مواصفات ومعايير العضوية للخبراء في الاجتماع الإقليمي التشاوري الأول والذي كان من المقرر أولا أن ينعقد في إقليم آسيا وتحديدا في الفلبين، وفي نهاية تلك الاجتماعات تقرر الاتفاق على المواصفات ومعايير العضوية في الدورة الثامنة للجنة.

202. وبينما توجه وفد باكستان بالشكر إلى الأمانة على العرض طلب منها توضيحا إضافيا حول وضع الاجتماعات والدراسات.

203. وأجابت الأمانة وفد باكستان بقولها بوجود ست دراسات كما جاء في مرفق الوثيقة والدراسات مذكورة في الصفحة الثالثة من المرفق الأول، ويوجد وصف أيضا للاجتماعات الإقليمية في ذات المرفق حيث ستنعقد خمسة اجتماعات إقليمية في الأعوام القادمة.

204. وتوجه وفد باكستان بالشكر إلى الأمانة وذكر أن ما فهمه هو نفس الأمر، وتمنى الوفد معرفة المزيد حول وضع الإعداد لكل من الدراسات والاجتماعات التي أشارت إليها الأمانة.

205. وصرحت الأمانة في ردها على سؤال وفد باكستان التالي أن النية الأولى كانت تقضي بتنظيم أول اجتماع إقليمي تشاوري حول نقل التكنولوجيا مع حلول نهاية العام في الفلبين، لكن أفضت نتائج الاجتماعات مع المنسقين الإقليميين في يومي 28 سبتمبر و6 أكتوبر 2011 إلى تأجيل الاجتماع وتحديد مواصفاته ومعايير عضويته أثناء دورة اللجنة الحالية أولا ثم تنظيم الاجتماع في 2012.

206. وبينما اعتذر وفد باكستان على أخذ الكلمة للمرة الثالثة قال إنه فهم من إجابة الأمانة أن المواصفات ستتم الموافقة عليها بواسطة اللجنة في دورتها الحالية.

207. وطلب وفد بوليفيا توضيحا حول عملية التشاور المخطط لها على المستويات الإقليمية، وأراد الوفد معرفة إن كانت أماكن ومواعيد المشاورات الإقليمية قد تحددت بالفعل وهل هي مكاتب الملكية الفكرية الوطنية التي ستشارك أم الوزارات الأخرى وهل سيشارك المجتمع المدني في مثل هذه الاجتماعات؟ هل تحددت هذه الأمور أم أنها تدخل ضمن إطار المواصفات التي ستحدد لاحقا؟ وبالإشارة إلى السؤال الذي أثاره وفد باكستان أراد وفد بوليفيا أيضا معرفة الموعد الذي ستناقش فيه اللجنة المواصفات.

208. وقال الرئيس ردا على وفد بوليفيا إن المفترض أن اللجنة ستناقش هذا الأمر في وقت لاحق من الأسبوع، ودعا الرئيس اللجنة إلى النظر في التقرير المرحلي التالي حول "مشروع بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية" المتضمن في المرفق الثامن عشر من الوثيقة CDIP/8/2 وأعطى الكلمة للأمانة لعرض الوثيقة.

النظر في المرفق الثامن عشر من الوثيقة CDIP/8/2

209. وأفادت الأمانة (السيد علي الجزائري) اللجنة بالانتهاء من إعداد المشروع الأول من الدراسة الفرزية التحليلية حول المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية، وقد حظت اللجنة بالبارحة بفرصة مناقشة الدراسة مع الأساتذة الجامعيين الثلاثة الذين أعدوها، والخطوة التالية للمشروع هي إدماج تعليقات الدول الأعضاء واقتراحاتها بشأن

الدراسة، وكما تم الاتفاق سابقا فسوف تتلقى الأمانة التعليقات بحلول نهاية شهر يناير وتدمجها في النسخة النهائية من الدراسة الفرزية التحليلية، وسيأتي ذلك بعد انعقاد اجتماع الدول الأعضاء بعد ثلاثة أشهر من إنهاء الدراسة وهو الموعد الذي سيكون قريبا من دورة اللجنة القادمة، أي تقريبا في أبريل 2012.

210. وأفاد وفد بوليفيا أنه شارك في الفعالية الفرعية باليوم السابق التي تناولت الدراسة وشكر الأمانة على العرض المفيد جدا الذي قدمته وعلى الدراسة ذاتها، وأعرب الوفد عن أمر واحد يشك فيه فيما يتعلق بالمشروعات التعاونية المفتوحة، وفي إطار التوضيح لهذه النقطة قال الوفد إنه بداخل ذلك التصور توجد فكرتان، إحداهما هي فكرة "تعاونية" والأخرى هي صفة "مفتوحة"، ورأى الوفد أن بعض الاختلاط قد شاب التحليل الذي تقدم وأظهرت المناقشة أنه لا يوجد مفهوم مشترك أو متفق عليه لكلمتي "مفتوحة" و"تعاونية"، وقد رأى الوفد أن الدراسة جيدة جدا من حيث تحليلها لأشكال الابتكار الجديدة التي تستخدمها الشركات وتم توفير وصف جيد جدا لهذا التوجه الجديد نحو الابتكار بشكل أكثر انتشارا وأكثر تعاونا في الفعالية الفرعية، وكان هذا جانبا واحدا تم شرحه بشكل ممتاز لكن في ذات الوقت يوجد اختلاط في نهج التوزيع التعاوني وفكرة "المفتوح"، وبحسب ما فهمه الوفد فإن مصطلح "مفتوح" يشير إلى نتائج الابتكار من حيث إن النفاذ إلى تلك النتائج سيتاح للجميع، والمقصود أنه من الممكن وجود مشروعات تعاونية لكنها ليست مفتوحة وكذلك يمكن وجود مشروعات مفتوحة لكنها ليست تعاونية، وفي الدراسة التي قام بها الخبراء وكذلك في الفعالية الفرعية وجدنا أن الابتكارات الخاصة بشركات مثل بروكتر وجامبل كانت بالفعل تعاونية لكنها لم تكن مفتوحة بأي حال من الأحوال، وفي حين أن نتائج الابتكارات محمية بالبراءات فقد عرضت كأنها أدوات مفتوحة، فإن كانت النتائج محمية بالبراءات فالحقيقة هي أن الأمر لا يتعلق بنظام مفتوح وإنما هي ذات المشاكل التي تحول دون النفاذ إلى النتائج عندما تخضع لحماية البراءات والدخول في اتفاقات الترخيص إلى آخر هذه الأمور، ورأى الوفد أنه من الجيد في التنفيذ المقبل للمشروع أن يوجد فهم واضح ومشترك لمعنى "مفتوحة" و"تعاونية"، وبالنسبة لبوليفيا قال الوفد إن الفائدة الأساسية من المشروع وسبب اهتمامه به هي بالفعل صفة "مفتوحة" ولأن الوفد أراد معرفة المزيد حول كيفية عمل نماذج الابتكار على ضوء نتائج "مفتوحة" ومتاحة للجميع، فبوليفيا تهتم بموضوعات مثل البرمجيات الخالية من التراخيص وكيف تضمن تلك التراخيص النفاذ والابتكار في كيفية عملها لكن أيضا تطبيق مثل هذا النمط من التراخيص في مجالات أخرى مثل لينكس الحيوي ذي الترخيص المفتوح للبحث في بذور الزراعة، وتوجد أيضا مبادرات أخرى لفائدة "المفتوح" مثل تجربة بوليفيا مع بلدان أخرى حيث قدموا الحوافز في مجال الصحة لإجراء البحوث الطبية بما يضمن توافر نتائج البحوث مجانا للجميع، وشعر الوفد بأهمية التركيز في مستقبل المشروع على جانب "المفتوح" من قبل البلدان النامية ومن قبل بوليفيا بالطبع، أي أن تتاح نتائج البحوث بشكل مفتوح، وعلاوة على ذلك شعر الوفد بوجود تناول كثير لمبادرات الشركات في حين أن مبادرات الحكومات لم تدخل في الاعتبار بنفس القدر، فسيكون أمرا مفيدا أن يتم تحليل مبادرات الحكومات أيضا ومراكز البحوث والجامعات التي تدخل في التعاون لكن نتائجها لا تكون متاحة في الحقيقة وأن يتم تحليل كيفية عمل تلك التراخيص التي تضمن النفاذ المجاني إلى نتائج الأبحاث، وبالإشارة إلى قرار تسليم التعليقات بشأن الدراسة الفرزية سأل الوفد إن كان سيتم إرسال دعوات إلى البعثات الدائمة في جنيف أم أنه سيوجد موقع على الإنترنت يتلقى الاقتراحات في حين تحتاج الدول الأعضاء والمراقبون إلى دعوة حتى يتقدموا بتوصياتهم، وأشار الوفد أيضا إلى الاجتماع المقرر انعقاده في أبريل 2012 وطلب توضيحا بشأن العلاقة بين ذلك الاجتماع واجتماع الدول الأعضاء واجتماع الخبراء وكيفية ارتباط هذه الاجتماعات ببعضها والأسباب التي جعلت من غير الممكن تنظيم اجتماع واحد يجمع الدول الأعضاء والخبراء، وشعر الوفد أن التحليل لا يجب أن يكون الأساس الوحيد للمناقشات، لكن يجب دعوة الحكومات والمراقبين للمساهمة من خلال الاقتراحات والعروض التي تتناول مشروعاتهم التعاونية المفتوحة حتى تزداد المناقشة ثراء.

211. ولاحظ وفد جنوب أفريقيا من تنفيذ المشروع أن نسبة 67,8% من ميزانيته استغلت بالفعل وأن النشاط المنفذ الوحيد المذكور هو الدراسة الحالية، وأراد الوفد معرفة إن كانت نسبة 67,8% قد أنفقت فقط على الدراسة مع العلم بأن

المشروع يتضمن خمسة نتائج أخرى يجب تنفيذها وتسليمها، ومعنى هذا أن نسبة 32% هي المتبقية من الميزانية فهل ستكفي لتغطية الأنشطة الأخرى؟ وتوجد دراسة متعمقة تحليلية أخرى يجب تنفيذها حول تقييم الأنشطة.

212. وأيد وفد المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية اقتراحات بوليفيا مضيفا أنه من المهم للناس أن يفهموا قضايا الملكية الفكرية التي تدخل في إدارة وتصميم المشروعات التعاونية المفتوحة فهما متعمقا وأن يتم تضمين هذه القضايا في النسخ النهائية من التقارير، فهذا المجال كثيرا ما لا تشمله الندوات التدريبية بالويبو بشكل وافٍ وهو أمر ذو صلة بقضايا المساواة والنفاذ، وبعض الاقتراحات التي اشتركت فيها بوليفيا وأحد أهم مواصفات ما اقترحه الوفد هو أن تقوم الناس بتصميم مشروعات التنمية المباشرة بأسلوب يجعل المنتجات نفسها متاحة من خلال الموردين أصحاب القدرة على المنافسة بأسعار عامة بحيث تتاح المنتجات بأسعار غير باهظة ويتحسن مستوى النفاذ إلى الدواء، والناس يقدرون تقديرا كاملا الأمور التي يجب عملها في السعي لتحقيق هذه النتيجة النهائية.

213. وشكرت الأمانة الوفود على تعليقاتها ذات الصلة الوثيقة بالمشروع، وردا على تعليقات ممثل بوليفيا الموقر قالت الأمانة إنه بالفعل كثيرا ما يتم الخلط بين الابتكار المفتوح والابتكار المجاني ويظن أن الابتكار المفتوح هو ابتكار مجاني والحقيقة أن الابتكار المفتوح لا يعني الابتكار المجاني، وكثيرا ما يتم الخلط بين مصطلحي الابتكار المفتوح والبرمجيات مفتوحة المصدر، فصحيح هو وجود خلط عام في الأدبيات حول ما يتضمنه الابتكار المفتوح وما يعنيه، ووفقا للتعريف فالابتكار التعاوني المفتوح هو التناضح والتناضح العكسي للمعرفة عبر غشاء ذي مسام يفصل منظمة أو جماعة عن بيئتها، ويتعلق هذا التدفق للمعرفة عبر الواجهة المسامية بالجوانب المالية وغير المالية وتتناول الدراسة الفرزية التحليلية تلك المبادرات المختلفة التي تطلبت نقل المعرفة بين كيانات مختلفة أو منظمات التي قد تشمل وسائل تقليدية مثل التراخيص والمشروعات المشتركة وعقود البحث والتطوير، وتتناول أيضا نوعا ثانيا من المبادرات التي تمكن بواسطة الإنترنت مثل منافسات الأسعار والتلزيم الجماعي (crowd sourcing) ومساهمات الأشخاص من خلال منصات مختلفة وأخيرا تتناول أيضا مبادرات شملتها منظمات مختلفة لحل مسائل الملكية الفكرية مثل مجموعات البراءات الدفاعية ومجموعات البراءات وهكذا، فهي تتناول أكثر تلك المبادرات المختلفة وقد ذكرت الفعالية الفرعية بشأن الدراسة الفرزية التحليلية بعض المبادرات التي تمت في بعض بلدان العالم الثالث، وشملت المبادرات المذكورة اقتراحات بربادوس وبوليفيا وبنغلاديش وسورينام التي تقدمت إلى منظمة الصحة العالمية، والحقيقة أن الابتكار المفتوح كما جاء وصفه الآن لا يشمل الجوانب غير المالية فقط لكنه يشمل أيضا الجوانب المالية، وقد تم تنفيذ استطلاع للرأي بمشاركة 300 مسؤول من منظمات مختلفة حول رأيهم في تحديد أكبر خطر يهدد الابتكار المفتوح اليوم وجاءت إجابة 67% منهم لتقول أن ذلك الخطر هو تسرب الملكية الفكرية أو سرقتها، ويمكن أن يأتي ذلك المكون من الملكية الفكرية في صورة براءات أو علامات تجارية أو حق المؤلف لكنه يمكن أيضا أن يأتي في صورة أسرار المهنة أو الدراية العملية وما شابه ذلك، فاليوم أصبحنا نحتاج إلى التفكير في كل هذه الأمور بعناية شديدة، وفي سياق تقصير دورة حياة المنتجات في السوق وزيادة كم النمو التكنولوجي وزيادة معدل نموه نحتاج إلى التفكير في المساهمات التي قد تكون بواسطة الإنترنت من أشخاص حول منصات مختلفة وكيفية حماية تلك المساهمات المختلفة وكيفية ضمان حصول تلك المساهمات المختلفة على الحماية المناسبة، وفي سياق الابتكار المفتوح فقد أصبحت إدارة تكنولوجيا المعلومات أكثر أهمية من أي وقت مضى لمجرد معدل تنفيذ مشروعات التعاون وسرعته، وفيما يتعلق بالسؤال الثاني من ممثل جنوب أفريقيا قالت الأمانة إن معدل التنفيذ 67,8% كان عند حلول شهر يوليو وهو مختص بالعام الأول فقط، وأما بالنسبة لليوم فمعدل التنفيذ أصبح 85% وهذا خارج مبلغ 000 130 فرنك سويسري التي تخصصت لميزانية العام الأول، وبالنسبة للتعليق الثالث من المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية صرحت الأمانة أن هذه الأدوات بالفعل أدوات مهمة جدا تعمل الويبو على تطويرها وكما جاء الشرح مسبقا فإن الويبو تنشئ دليلا إرشاديا جديدا بشأن الإدارة الاستراتيجية لشبكات الابتكار المفتوح وستكون هذه الأدوات مهمة جدا لإيجاد طرق للتكيف مع العمليات التعاونية السريعة جدا والمستمرة.

214. وقال وفد بوليفيا إنه بحسب إجابة الأمانة بدا واضحا وجود تعريفات وآراء مختلفة حول معنى "مفتوح" ومعنى "تعاوني"، ومع ذلك فإن الوفد لا يتفق مع الأمانة فيما يتعلق بمعنى الابتكار المفتوح، ورأى الوفد أن "المفتوح" تعني النفاذ

المجاني وأن التعريف الذي أوردته الأمانة ينطبق أكثر على الابتكار التعاوني، واستطرد الوفد أنه لا يجب للجنة أن تتحيز للتعريف الذي أوردته الأمانة الآن وألا تقيد المناقشة خاصة مناقشة الدول الأعضاء لأن الاجتماع لم يتفق على تعريف أو على مدلول لذلك التعريف، وتمنى الوفد لفت انتباه الرئيس إلى تلك المسألة وأن يظل احتمال المناقشة مفتوحا أمام المجموعة الحكومية الدولية حتى لا يكون التركيز على ما تحدثت عنه الأمانة فقط فيما يخص كيفية حماية أشكال الابتكار الجديدة لأن هذا موضوع تقليدي بالطبع في مجال الملكية الفكرية وما تناقشه اللجنة هو جدول أعمال التنمية وجدول أعمال التنمية يحاول استكشاف نماذج بديلة للابتكار، أي بديلة لنظام الملكية الفكرية وهذا هو المطلوب في الاجتماع الحكومي الدولي، ورأى الوفد أن المسألة لم تناقش بشكل وافٍ في الدراسة وأنها يجب أن تحظى باهتمام أثناء الاجتماع الحكومي الدولي، وأضاف إن التعريف الصارم من شأنه في الحقيقة أن يستبعد ذلك من المناقشة واللجنة تحتاج إلى المضي قدما مع قدرة التركيز على تنوع الخبرة.

215. وتوجه الرئيس بالشكر إلى وفد بوليفيا على تعليقاته وإلى الأمانة على المعلومات التي وفرتها ودعا اللجنة إلى النظر في آخر جزء من الوثيقة CDIP/8/2 الذي تناول التوصيات التسعة عشر.

216. وقالت الأمانة (السيد عرفان بالوش) في تقديمها للوثيقة إن المرفق التاسع عشر وهو الجزء "جيم" من الوثيقة CDIP/8/2 احتوى على التقرير المرحلي بشأن تنفيذ التوصيات التسعة عشر، وذكر أنه عندما بحثت اللجنة أساليب ووسائل تنفيذ التوصيات في دورتها الأولى تم رصد تسعة عشر توصية للتنفيذ الفوري وهذه التوصيات هي بالأساس مبادئ لا تحتاج في تنفيذها إلى موارد مالية، وقد تم تقديم تقرير مشابه أمام اللجنة أثناء دورتها السادسة، وقد تفضلت الدول الأعضاء بتعليقات حول كيفية تحسين التقرير، وأيضا تم توجيه النصح للأمانة بشأن تجنب ازدواج العمل من حيث إعداد التقارير وفي نفس الوقت يجب بذل جهد نحو تعميم عملية إعداد التقارير، أي مع تقرير أداء البرنامج الخاص بالمنظمة، وأفادت الأمانة أن السيدة ماية باشنر، مدير المشروع بشأن تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج، قد ساعدت في وضع هيكل التقرير، وشرحت الأمانة (السيدة ماية باشنر) أن الأمانة استخدمت تقرير أداء البرنامج والإنجازات التي وردت فيه كأحد الأسس التي قام على أساسها تقرير التوصيات التسعة عشر، وذكرت الأمانة أيضا وجود الكثير من متطلبات إعداد التقارير وأن ما حاولت عمله كأحد أهداف مشروع الإدارة القائمة على النتائج هو تعميم كل متطلبات إعداد التقارير حتى يصبح لدينا مصدر واحد للحقيقة (إن جاز التعبير) ثم أن يستخدم هذا المصدر لأغراض إعداد التقارير المختلفة، ومما سيساعد المنظمة بشكل كبير على استخدام المعلومات في تقارير مختلفة هو نظام التخطيط للموارد المؤسسية، وأضافت الأمانة أنه في الكثير من الحالات لا تغطي متطلبات إعداد التقارير ذات الإطار الزمني وهذا هو التحدي أيضا في هذه الحالة الخاصة لأن التقرير قيد النظر الآن يتناول الفترة من يوليو 2010 إلى يوليو 2011 في حين أن تقرير أداء البرنامج لعام 2010 لا يتناول إلا تلك السنة فقط، ولتجاوز هذه الصعوبة قامت الأمانة باستخراج المعلومات المتعلقة بالتوصيات التسعة عشر من تقرير أداء البرنامج لعام 2010 وأضافت إليها معلومات الأشهر الستة الأولى من عام 2011، وكذلك جاء التركيز على الإنجازات بدلا من تضمين قائمة بالأنشطة.

217. وتحدث وفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية مرحبا بالوثيقة CDIP/8/2 المحتوية على تقارير مشروعات جدول أعمال التنمية المختلفة وأنشطته، وقد مكنت الوثيقة الدول الأعضاء من فهم تنفيذ تلك المشروعات وتنفيذ جدول أعمال التنمية بواسطة لجان مختلفة وأيضا الطبيعة الشاملة لجدول أعمال التنمية في الويبو، وشكر الوفد الأمانة باسم مجموعة جدول أعمال التنمية على المعلومات المهمة التي قدمتها، وأشار الوفد إلى كلمات الدول الأعضاء وقال إن الأمانة عليها أن تضع تلك المساهمات محل اعتبارها في استكمال تنفيذ المشروعات وأيضا في إعدادها للمشروعات المقبلة، وقد احتوت الوثيقة على عناصر أساسية أعطت فهما أكثر وضوحا لتقييم عملية تنفيذ هذه المشروعات، ولهذا السبب طلبت مجموعة جدول أعمال التنمية من الأمانة إنتاج وثيقة مختصرة ومقتضبة – في صورة جدول على سبيل المثال – أمام هذه الدورة بحيث تعطي ذات المعلومات الواردة في هذه الوثيقة لكن مع توفير عناصر أساسية مثل العنوان والتاريخ الأولي للانتهاء والتاريخ المعدل للانتهاء والمبلغ المخصص والمبلغ المستخدم حتى تاريخه مع نسبة استكمال المشروع، ويمكن توفير هذا في صيغة جدول، وعلى الوثيقة

أيضا أن تبين المبلغ الإجمالي المخصص لتنفيذ هذه المشروعات والمبلغ الإجمالي الذي استخدم حتى الآن، وقد قدمت الأمانة هذه المعلومات بالفعل لكن المقصود هو جمع كل هذه المعلومات من المشروعات المختلفة مما سيمكن اللجنة من الحصول على فهم واضح لسير العمل.

218. وتحدث وفد باكستان باسم مجموعة بلدان آسيا موجها الشكر إلى الأمانة على التقارير المرحلية والتي جاءت بمعلومات مهمة وساعدت الدول الأعضاء على فهم وتقدير العمل المنجز بالفعل حتى الآن، وأيدت مجموعة بلدان آسيا اقتراح الجزائر الذي طالب الأمانة بتوفير جدول بسيط جدا يذكر الاسم واسم مدير المشروع والشعبة المعنية بحيث يصبح من السهولة رؤية موضع التعامل معه والتاريخ الأولي للانتهاء والتاريخ المعدل للانتهاء والمبلغ المخصص والمبلغ المستخدم حتى تاريخه، فمن شأن هذا أن يعطي اللجنة رؤية عامة متسعة ووضوحا ولا يجب أن يحتاج إعداد هذا الجدول أكثر من نصف ساعة أو ساعة علما بمدى الكفاءة التي تتمتع بها أمانة الويبو.

219. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية معربا عن تأييده لاقتراح وفد الجزائر الذي أيده وفد باكستان.

220. وأعرب وفد إندونيسيا عن تأييده للاقتراح المقدم من وفد الجزائر بصفته منسق مجموعة جدول أعمال التنمية ومن منسق مجموعة بلدان آسيا.

221. وأيد وفد البرازيل أيضا الاقتراح المقدم من مجموعة جدول أعمال التنمية المدعوم من وفود أخرى والرامي إلى توفير جدول جامع، وأضاف أن ذلك سيساعد الوفود في الحصول على رؤية واضحة وفهم شامل للعملية برمتها.

222. وقال وفد بوليفيا إنه كان أحد الوفود التي طلبت في الماضي إحداث تغييرات في أسلوب إبلاغ اللجنة عن تنفيذ المشروعات وشكر الأمانة على العمل الذي قامت به، حيث تحسنت جودة المعلومات المقدمة بشكل ملحوظ، وتوجد معلومات نوعية أكثر فيما يتعلق بالتغييرات التي تمت، فكانت توجد في الماضي تقارير حالة للأنشطة وأصبحت الآن أكثر تفصيلا فيما يتعلق بمحتوى تنفيذ المشروع، لكن المجال للتحسين دائما موجود، فعلى سبيل المثال في التوصية الثالثة عشر جاء ذكر أن الويبو تعمل على نشر ثقافة للملكية الفكرية تهتم بالتنمية ولعل بحلول الاجتماع القادم يمكن توفير معلومات إضافية حول كيفية إنجاز ذلك وما هي الأنشطة التي تنفذ بهذا الصدد، ومع ذلك فإن الوفد يود الإشادة بالجهود المبذولة حتى الآن.

223. ودعم وفد عمان الملاحظات التي تقدم بها وفد باكستان باسم مجموعة بلدان آسيا فيما يخص إعداد وثيقة من صفحة واحدة تسمح باستعراض سهل للتقرير، وشكر الوفد أيضا الأمانة على مجهوداتها المبذولة وعلى الشرح المقدم وإعداد الوثيقة.

224. وقام الرئيس بتذكير الوفود بأن اللجنة تفحص المرفق المعني بتنفيذ التوصيات التسعة عشر وسأل إن كان أي من الوفود يود الحديث بشأن هذا الأمر أو إن كانت اللجنة تفضل انتظار استعراض الصفحة الواحدة.

225. وصرح وفد باكستان أنه ليس لديه تفضيل من حيث النهج وأن الرئيس يستطيع تقديم الإرشاد في هذا الشأن، لكن الوفد أراد التعبير عن تقديره للنهج المتبع فيما يخص الإشارة إلى تقرير أداء البرنامج وقاعدة البيانات ورأى أن ذلك من شأنه أن يكون مفيدا في المستقبل أيضا.

226. وأعرب وفد نيجيريا عن تقديره الكامل لعمل الأمانة وتقديمها لتقرير مفصل حول التوصيات، وبينما يدعم الوفد موقف مجموعة البلدان الأفريقية فإنه يشعر أن المطلوب هو تقرير أكثر تفصيلا للعرض على الأعضاء وربما للتعليق عليه.

227. وأعرب الرئيس عن الرأي العام الذي يفيد بأن التقرير تم تقديره، وشكر الأمانة على العمل المبذول في إعداده ودعاها إلى الرد على التعليقات.

228. وقالت الأمانة إنه تم توفير المعلومات المالية المتعلقة بالمشروعات من قبل في لجنة البرنامج والميزانية وفي الدورات السابقة للجنة وفي منتديات أخرى، ووافقت الأمانة على تحديث تلك المعلومات والإضافة إليها وفقا لما طلب منها وستوفر هذه للجنة في اليوم التالي.

229. وشكر الرئيس الأمانة على استعدادها لتوفير المعلومات واختتم النظر في الوثيقة، ثم دعا الرئيس إلى النظر في الوثيقة CDIP/8/6 بعنوان "وصف لمساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية"، وذكر الرئيس أن الجمعية العامة للويبو قد نظرت في الوثيقة WO/DA/40/18 حول هذا الموضوع أثناء دورتها الأربعين وأنها أرسلت إلى اللجنة الفقرات المتعلقة من ذلك التقرير حول مختلف الهيئات، وبالتالي فقد تم إعداد الوثيقة CDIP/8/6 على هذا الأساس.

النظر في الوثيقة CDIP/8/6

230. تحدث وفد جنوب أفريقيا وبدأ بلفت الانتباه إلى خطأ مطبعي في صفحة 1 من المرفق حيث جاء ذكر أن وفد جنوب أفريقيا ألقى كلمة باسم مجموعة البلدان الأفريقية في اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة مع وجود خطأ في كتابة اسم اللجنة وأضاف أنه سيقدم التصحيح مكتوبا إلى الأمانة، وقال الوفد باسم مجموعة البلدان الأفريقية إنه في عام 2010 اعتمدت الجمعية العامة قرارا يسمح بتطبيق الدعامة الثانية من ولاية اللجنة وهي آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير الخاصة بجدول أعمال التنمية، وطالب القرار هيئات الويبو المتعلقة بتضمين وصف لمساهمتها في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية في تقاريرها السنوية إلى الجمعيات، وشكر الوفد هيئات الويبو الست التي نفذت قرار الجمعية العامة وهي تحديدا اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة، واللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، واللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، واللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية، واللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ، والفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات، والتفت الوفد إلى عدم تضمين مساهمات الدول الأعضاء في الفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات في الوثيقة وطلب توضيحا لسبب عدم تضمين مقتبسات من الفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات في الوثيقة CDIP/8/6، وفيما يخص التنفيذ الفعال لتوصيات مجموعة جدول أعمال التنمية أشادت مجموعة البلدان الأفريقية بالتقدم الملحوظ في اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور وقامت أيضا بتشجيع اللجنة على إسراع مفاوضاتها نحو استكمال صك دولي ملزم أو صكوك لتحقيق الحماية الفعالة للموارد الوراثية والمعارف التقليدية والتعبيرات الثقافية التقليدية، ورأت مجموعة البلدان الأفريقية أن التطور في اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات جاء مشجعا فإن القارة الأفريقية تتمنى حصاد الفوائد المهمة الناتجة عن استخدام نظام البراءات، ولذلك فإن المجموعة راضية عن برنامج العمل الحالي الذي شمل قضايا ذات أهمية للبلدان النامية مثل الاستثناءات والتقييدات ونقل التكنولوجيا والبراءات والصحة، وأشارت المجموعة إلى أن بعض أنشطة اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات يمكن أن تتداخل مع عمل لجنة التنمية والملكية الفكرية والفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات، ويمكن استخدام آلية التنسيق لرصد أعمال الهيئات المختلفة والتوفيق بينها، وقد رحبت مجموعة البلدان الأفريقية بأنشطة وضع القواعد والمعايير الحالية في اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة، حيث كانت تقوم مع غيرها بوضع معايير خاصة بقضايا السياسات العامة التي تهم البلدان النامية وتشمل تحديدا الاستثناءات والتقييدات المتعلقة بمؤسسات التعليم والبحث، والمكتبات ودور المحفوظات، إضافة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة بما فيهم ذوي الإعاقة البصرية، ومع ذلك شددت المجموعة على أهمية التزام اللجنة بالتوصية 15 من جدول أعمال التنمية وتحديدا تلك المبادئ التي تنص على أن تكون أنشطة وضع القواعد والمعايير شاملة للجميع وتحركها رغبات الأعضاء وأن تكون عملية تشاركية تضع محل اعتبارها مصالح وأولويات الدول أعضاء الويبو ووجهات نظر أصحاب المصلحة الآخرين، فتوجد حاجة للتأكيد على هذا المبدأ حيث يبدو أن نشاط وضع القواعد والمعايير الحالي الهادف إلى إنشاء صك دولي للأشخاص ذوي الإعاقة البصرية قد نسي أمر تلك المبادئ، ولا يجب على اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة أن تقدم ثقافة جديدة أو أن تغير نموذج التفاوض المعروف في تطوير الصكوك الدولية في

الويبو، وتوصيات جدول أعمال التنمية موجودة لإرشاد المنظمة في تنفيذ ولايتها بشأن القضايا المختلفة المتعلقة بالتنمية بما في ذلك وضع القواعد والمعايير، وكذلك يجب على أنشطة وضع القواعد والمعايير الرامية إلى وضع معاهدة بشأن الشروط الشكلية للرسوم والنماذج الصناعية في اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية أن تولي الاهتمام المستحق لتوصيات جدول أعمال التنمية 15 و17 و21 و22، وإن تداعيات إنشاء معاهدة الرسوم والنماذج الصناعية ليست معروفة بعد لكن وضع القواعد والمعايير يمضي قدما في غياب تحليل قائم على الأدلة يدعم المعاهدة وأثرها المحتمل على البلدان النامية والأقل نموا، وقد طلب من اللجنة أن تقدم تقريرا حول كيفية إدماج توصيات جدول أعمال التنمية في مرحلة الإعداد قبل الشروع في أنشطة وضع القواعد والمعايير، وتشجع مجموعة البلدان الأفريقية اللجنة على توفير المعلومات بشأن تحليل التكاليف والفوائد بحسب ما أوصى به جدول أعمال التنمية، ورحبت المجموعة أيضا بالتطور الذي حققته اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ في تنفيذ التوصية 45، حيث يجب فهم مسألة بناء الالتزام بالملكية الفكرية في البلدان النامية واحترامها في سياق مستويات التنمية المختلفة والفوائد التي يمكن أن تجنيها البلدان النامية نتيجة لنظام الملكية الفكرية، ورأت المجموعة أن اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ عليها أن تزيد من عملها في مجال مخاطبة الجماهير وزيادة الوعي في سعيها لبناء الالتزام بالملكية الفكرية واحترامها، ولذلك يجب تخصيص الموارد الكافية لتعزيز الموارد البشرية وتكوين الكفاءات للإنفاذ على المستويين الوطني والإقليمي، واتفقت مجموعة البلدان الأفريقية مع اقتراحات بعض الدول الأعضاء أن مناقشة مساهمة مختلف هيئات الويبو في جدول أعمال التنمية يجب من حيث المبدأ أن تتم بعد مناقشة واختتام بنود جدول الأعمال الأخرى، واقترحت المجموعة أن تعد الأمانة وثيقة تحليلية لمساهمة الدول الأعضاء في وثائق CDIP/8/6 لتلقي الضوء على التقييم والتحسين أو التوصيات المقدمة من الدول الأعضاء للنظر فيها في دورة اللجنة التاسعة، فمن شأن هذه الوثيقة أن تيسر مناقشة اللجنة بشأن القضايا التي أثارتها الدول الأعضاء في اللجان المختلفة وأن تساهم في إعداد التقرير الذي سيقدم للجمعية العامة، وقد ناقشت الدورة الأخيرة للجنة إجراءات تنفيذ آلية التنسيق ومن المهم أن تتفق اللجنة حول إجراءات تنفيذ قرار الجمعية العامة عام 2010 بشأن آلية التنسيق، وكما قيل سابقا في البيان العام للمجموعة فإنها رأت أن اقتراح وفد الهند قدّم بالفعل إجراءات يمكن أن تقوم المناقشات على أساسها للوصول للصيغة النهائية لإجراءات تنفيذ آلية التنسيق، وذكر الوفد أن نقطة الاختلاف الرئيسية كانت قائمة هيئات الويبو التي يجب عليها إعداد التقارير للعرض على الجمعية العامة، وحث اللجنة على اتخاذ القرار بشأن قائمة هيئات الويبو التي يجب عليها إعداد التقارير للعرض على الجمعية العامة، ورأت المجموعة أنه فضلا عن الهيئات الست التي تعد التقارير بالفعل للعرض على الجمعية العامة يجب إضافة لجنة البرنامج والميزانية ولجنة التنسيق ولجنة الويبو المعنية بالمعايير.

231. وصرحت الأمانة أنه بحسب ما رصدت جنوب أفريقيا ستُنَفَذ التصحيحات الضرورية في الوثيقة محل النظر، ولفتت انتباه اللجنة إلى الجزء "زاي" من الصفحة 19 حيث تم توفير تقرير الفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات المتضمن في فقرة واحدة من الوثيقة PCT/8/42/1.

232. وأيدت الأمانة ما حددته جنوب أفريقيا من ضرورة تصويب الوثيقة قيد النظر ولفتت النظر إلى الصفحة 19، الجزء "و" التي جاء فيها تقرير الفريق العامل بمعاهدة التعاون بشأن البراءات الوارد في فقرة واحدة من الوثيقة PCT/8/42/1.

233. وأعرب وفد إيران عن رضاه بخروج آلية التنسيق إلى النور وقال إن هناك حاجة إلى تعزيز هذه الآلية لصالح الأعضاء والمنظمة، ففي حالة عمل الآلية بالشكل اللائق ستساعد المنظمة والدول الأعضاء على الاستفادة وتجنب ازدواج العمل في اللجان المختلفة وتحقيق صفة التركيز والأعمال القائمة على النتائج، وقد صدرت تعليمات الجمعية العامة لكل هيئات الويبو المعنية بأن تقدم وصفا لمساهمتها في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية يكون مشمولا في تقاريرها السنوية، ووفقا للوثيقة CDIP/8/6 فقد تلقت لجنة التنمية والملكية الفكرية تقارير من اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة، واللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، واللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، واللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية، واللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ، والفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات، وفي حين أن الوفد

يؤكد على تقديره لتقديم التقارير إلا أنه شدد على أهمية أن تلتزم كافة هيئات الويبو بتعليمات الجمعية العامة حيث إن لجنتين مهمتين لم تقدما التقارير الخاصة بهما وهما لجنة البرنامج والميزانية ولجنة الويبو المعنية بالمعايير، وعلما بأن توصيات جدول أعمال التنمية تشكل جزءا وثيقا من موضوعات عمل لجنة البرنامج والميزانية وأنه تم ربط كل برنامج بتوصية محددة من توصيات جدول أعمال التنمية فإنه من المؤسف أنها لم تتقدم بالتقرير المنشود، وقد تم الاتفاق في دورة لجنة البرنامج والميزانية الأخيرة على زيادة إنفاق التنمية ولذلك فهي تساهم بشكل ملموس في إدماج البعد التنموي فبالتالي ذلك التقرير المنشود للتقديم أمام الجمعية العامة هو أمر من الأهمية بمكان، والوفد يتطلع إلى تلقي التقارير من لجنة البرنامج والميزانية حول كيفية إدماجها للبعد التنموي في عملها، ولجنتا حق المؤلف والحقوق المجاورة والحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور هما من اللجان المهمة المعنية بوضع القواعد والمعايير وقد ضربتا المثل في كيفية السعي لتحقيق أهداف التنمية في المنظمة، والوفد راضٍ عن برامج العمل المتزنة لهاتين اللجنتين وتمنى أن يرى النتائج المناسبة والمنتج الأخير في صورة صكوك ملزمة، وراضٍ أيضا عن إدخال الصحة العامة ونقل التكنولوجيا في برنامج عمل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات حيث إن هذين الأمرين من الأمور المهمة بالنسبة للبلدان النامية، وفيما يخص هيئات الويبو الأخرى فبينما يشيد الوفد بتعزيز الجهود الرامية إلى تعميم جدول أعمال التنمية رأى الحاجة إلى المزيد من العمل من أجل الوصول إلى برنامج عمل متزن، واستطرد أن عملية استعراض التقارير في اللجنة يجب أن تكون ديناميكية وأن تؤدي إلى توصيات ملموسة للجان الويبو وبالأخص اللجان المعنية بوضع القواعد والمعايير، ومن الأمور العملية بهذا الصدد أن تتلقى اللجنة تقارير ملموسة من كل اللجان وتمنى الوفد أن تتقدم الدول الأعضاء باقتراحات محددة في المستقبل لتنظر فيها اللجنة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، ويمكن أيضا أن تعد التقارير الخاصة بنتائج أعمال وضع القواعد والمعايير في اللجان الأخرى للتقديم للجنة حتى تفحصها على ضوء التنفيذ السليم للتوصية 22 التي تنص على أن أنشطة وضع القواعد والمعايير يجب أن تدعم أهداف التنمية المتفق عيها بداخل منظومة الأمم المتحدة بما فيها الأهداف المذكورة في إعلان الألفية.

234. وشدد وفد البرازيل على أهمية آلية التنسيق ولذلك فهو سعيد لإدخال الوثيقة ضمن أعمال الدورة الحالية للجنة، وبالإشارة للعملية ككل أعرب الوفد عن دعمه لاقتراح مجموعة البلدان الأفريقية بشأن تقرير يلخص النقاط الأساسية التي أثارتها الوفود المختلفة والمدرجة في الوثيقة، والتفت إلى بيان وفد الهند باسم مجموعة جدول أعمال التنمية أثناء اجتماع الجمعية العامة الأخير الذي نص على أهمية إعداد تقرير بواسطة لجنة البرنامج والميزانية بشأن دورها في تنفيذ جدول أعمال التنمية، والحقيقة أنه يجب على كل اللجان المعنية فعل ذلك، وأشاد الوفد بمناقشة قضية التنمية في لجنة البرنامج والميزانية، وأشار في هذا الصدد إلى الالتزام الذي عقد في الدورة الأخيرة بشأن توضيح المقصود بأنشطة متعلقة بالتنمية بشكل أكبر، وحيث إن لجنة البرنامج والميزانية تعتبر ذات مركزية في عملية تخصيص الموارد للمشروعات المختلفة رأى الوفد أنه من الأهمية بمكان أن تعتبر تلك الهيئة من الهيئات المعنية وأن تتقدم بتقريرها للجمعية العامة.

235. وتحدث وفد الولايات المتحدة الأمريكية باسم المجموعة باء قائلا إنه فيما يتعلق بآلية التنسيق مضى عام كامل من دورات اللجنة منذ الجمعية العامة في 2010 إلى الجمعية العامة التي اختتمت أعمالها مؤخرا، وأثناء تلك الفترة ثمة مناقشات مثمرة قد تمت تناولت هيئات الويبو المعنية والأسلوب المنشود لإعداد التقارير وكيفية نقلها للجمعية العامة، وتم الاتفاق من خلال توافق الآراء على أن اللجان الآتية هي المعنية لأغراض آلية التنسيق: اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ؛ واللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة؛ واللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات؛ واللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية؛ واللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، ورأت المجموعة باء أنه يمكن غلق هذا الباب من المناقشة مع وجود هذه القائمة من هيئات الويبو المعنية والتقارير التي ستقدم للجمعية العامة وتنتقل إلى اللجنة، وبالالتفات إلى دعوة بعض المتحدثين السابقين إلى إدخال لجنتي البرنامج والميزانية والويبو المعنية بالمعايير ضمن هذه القائمة رأى الوفد أن الجميع في القاعة يعي أن القرار راجع لهاتين الهيئتين لتحديد إن كانتا من الهيئات المعنية وليس راجعا للجنة.

236. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء معربا عن استمرار دعمه للإجراءات التالية الخاصة بآليات التنسيق والرصد والتقييم وإعداد التقارير لغرض جدول أعمال التنمية: يجب إضافة بند بعنوان "المساهمة في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية" إلى جدول أعمال كل من هيئات الويبو المعنية لتناقشه في دورتها السابقة لعرض تقريرها أمام الجمعية العامة، ويجب أن يوضع هذا البند في نهاية جدول الأعمال بحيث يعكس بشكل وافٍ أعمال الدورة والعمل الذي تم خلال العام، وستُعطى الدول الأعضاء في إطار هذا البند من جدول الأعمال فرصة التعبير عن آرائها فيما يتعلق بمساهمة هيئة بعينها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، وستدرج الآراء المقدمة في تقرير اللجنة للجمعية العامة، ويجب على قائمة الهيئات المعنية أن تشمل فقط تلك الهيئات التي تتعامل مع قضايا جوهرية من قضايا الملكية الفكرية وهذه الهيئات تحديدا هي اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ؛ واللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية؛ واللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات؛ واللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة؛ واللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، أما اللجان التي يتعلق عملها بإدارة أعمال المنظمة ولا يتعلق تحديدا بالملكية الفكرية فليست معنية بآلية التنسيق ولا يجب أن تدرج ضمن قائمة الهيئات المعنية، ومن بين هذه الهيئات لجنتا البرنامج والميزانية، والتنسيق.

237. وتحدث وفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية معربا عن سروره لرؤية الوثيقة CDIP/8/6 المعنية بوصف إسهامات هيئات الويبو المعنية في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية، وأحاطت المجموعة علما بالمعلومات التي تضمنها التقرير والتي أعطت نظرة عامة شاملة لكيفية قيام لجان الويبو الرئيسية بإدخال توصيات جدول أعمال التنمية بشأن وضع القواعد والمعايير في الويبو ضمن اعتبارها، وإن وضع آلية التنسيق محل التنفيذ يمكّن اللجنة من تحقيق تعميم حقيقي لجدول أعمال التنمية في كل أنشطة الويبو، وأراد الوفد أن يذكّر هيئات الويبو المعنية بأن جدول أعمال التنمية يشمل كل أنشطة الويبو، وأيد الوفد بيان جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية الذي طلب من الأمانة إعداد وثيقة تحليلية على أساس البيانات المشمولة في الوثيقة CDIP/8/6 وأن تتأكد من وضع تلك الاقتراحات بشأن تحسين الآلية محل اعتبارها، واستطرد قائلا إن جميع الهيئات المعنية بتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية تحتاج إلى تقديم دعمها لآلية التنسيق، وأشار إلى أن مجموعة جدول أعمال التنمية تقدمت بالفعل باقتراح في هذه الصدد كان نصه كالآتي: أولا، تقدم كل لجان الويبو وهيئاتها تقارير سنوية للجمعية العامة تتناول كيفية تعميم توصيات جدول أعمال التنمية في أعمالها وكيفية مساهمتها في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية التي تعنيها. ثانيا، في هذا الصدد ستحتوي قرارات اللجنة/الهيئة السابقة مباشرة لدورة الجمعية العامة على بند دائم في جدول الأعمال بعنوان تنفيذ جدول أعمال التنمية. ثالثا، في إطار بند جدول الأعمال المذكور يدعو الرئيس كل أعضاء اللجنة إلى تقديم آرائهم والتعليق على تعميم جدول أعمال التنمية في عمل اللجنة. رابعا، يجمع رئيس اللجنة الآراء المعروضة في إطار هذا البند من جدول الأعمال ويرسلها إلى رئيس الجمعية العامة بصفتها التقرير المطلوب من اللجنة ليقدم للجمعية العامة بموجب المرفق الثاني من الوثيقة WO/GA/39/7. خامسا، تنظر الجمعية العامة في التقرير وقد تطلب من رؤساء هيئات الويبو المعنية توفير أي معلومات أو توضيح حول التقرير بحسب ما يلزم الأمر. سادسا، بعد نظر التقرير تقوم الجمعية العامة بإرساله إلى اللجنة للمناقشة تحت البند الموضوعي الأول من جدول الأعمال، ويخصص الوقت الكافي لهذا البند من جدول الأعمال بحيث تنتهي المداولة في الجدول الزمني للاجتماع، يتم تمديد مدة دورة اللجنة على أساس استثنائي في حالة وجود الحاجة الواضحة لذلك مع شرط موافقة جميع الدول الأعضاء، وعلاوة على ذلك يمكن للجنة أن تناقش مدة اجتماعها التالي أثناء مناقشتها للعمل المقبل. سابعا وأخيرا، يجب على اللجنة أن تشمل في تقريرها للجمعية العامة استعراضا لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية ولبند التقرير الدائم في اللجنة في صورة عنوان فرعي باسم استعراض تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، ويشمل المرفق قائمة بهيئات الويبو المقترح أن تقدم تقارير للجمعية العامة ثم إلى اللجنة وهي: 1. لجنة التنسيق، 2. لجنة البرنامج والميزانية، 3. اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، 4. اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، 5. اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة، 6. اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، 7. اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية، 8. اللجنة الدائمة المعنية بنظم المعلومات المحولة في 2010 إلى لجنة الويبو المعنية بالمعايير، 9. اللجنة الاستشارية

المعنية بالإنفاذ، 10. لجنة التدقيق، 11. الفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات، 12. لجنة اتحاد خبراء التصنيف الدولي للبراءات، 13. الفريق العامل المعني باستعراض التصنيف الدولي للبراءات، 14. الفريق العامل المخصص لاتحاد نيس، 15. الفريق العامل المعني بتطوير نظام لشبونة، 16. الفريق العامل المعني بالتطور القانوني لنظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات، 17. الفريق العامل المعني بمراجعة القاعدة 3(4) إلى (6) من معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات، وأخيرا 18. الفريق العامل المشترك بين الدورات المعني باللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، وفي ملاحظته النهائية أفاد الوفد بمتابعة الاقتراح المقدم وقال إن اللجنة تحتاج فقط للاتفاق على اللجان المطالبة بإعداد التقارير للجمعية العامة، فهذه هي المسألة الوحيدة التي لا تزال تحتاج إلى توافق وبعدها ستوجد آلية واضحة موضوعة محل التنفيذ ويمكن للجنة أن تراجعها في أي وقت رأت الحاجة لذلك.

238. وقال وفد باكستان إنه علاوة على قرار الجمعية العامة في 2010 فهذه هي المرة الأولى التي يرد فيها تقرير من لجان الويبو المعنية لتنظره اللجنة، وحيث إن الوفد من مؤيدي آلية التنسيق فإنه سعيد جدا ليرى جهود جميع الدول الأعضاء في الويبو تؤتي ثمارها في صورة اتفاق بشأن آلية التنسيق، فلا يمكن أن نفي جهود الدول الأعضاء حقها على إيمانها وإخلاصها فيما يتعلق بتنفيذ جدول أعمال التنمية في أنحاء المنظمة، وهذا العمل في حد ذاته يرسخ للأهمية التي توليها المنظمة لتنفيذ جدول أعمال التنمية وتوصياته عبر جميع أنشطتها وقراراتها وهذا يسعد الوفد كثيرا، وآلية التنسيق ليست غاية في حد ذاتها إنما هي وسيلة تسمح للدول الأعضاء والمنظمة برؤية مدى سيرهما على الطريق الصحيح نحو تنفيذ جدول أعمال التنمية وتوصياته، ورأى الوفد في هذا السياق أن كل المنظمات التي تسير في اتجاه إيجابي تتمتع بدورة من التحسين المستمر متأصلة في صلب كيانها، ولذلك فالوفد يدعم دعما كاملا الاقتراحات الملموسة المقدمة من منسق مجموعة البلدان الأفريقية ومنسق مجموعة جدول أعمال التنمية التي تتعلق بكيفية المضي قدما وتطلب من الأمانة إعداد تقرير يجمع الوصف الوارد في الوثيقة، وأضاف الوفد أن هذا الأمر ليس غريبا على الأمانة وأن المطلوب ليس إلا تجميع منظم لتعليقات الدول الأعضاء المختلفة، حيث توجد حاجة إلى صيغة مهيكلة تجمع كل التعليقات والآراء فيما يتعلق باللجان المختلفة، ثم يمكن عرضها على دورة اللجنة التالية حتى تتداولها الدول الأعضاء وترى كيف يمكن للجنة أن تزيد من مساعدتها نحو تحسّن الوضع في المنظمة، أما فيما يخص قائمة هيئات الويبو المعنية فبحسب فهم الوفد أن الدول الأعضاء تحتاج إلى التوافق حول هذه القائمة، فالدول الأعضاء حتى الآن كانت تعمل بشكل جيد على أساس اتفاق مخصص، وبحسب تقارير اللجان التي وردت فقد كان العمل يسير بانسيابية وكانت الدول الأعضاء تنظر ذلك العمل المتعلق بكيفية إسهام تلك اللجان في تنفيذ جدول أعمال التنمية بشكل سلس، لكن القائمة لا تزال قيد التوافق والإنهاء، وفي هذا الصدد شدد الوفد على أهمية لجنة البرنامج والميزانية فضلا عن لجان أخرى ذكرتها بعض الوفود، وبدون الدخول في التفاصيل رأى الوفد أن لجنة البرنامج والميزانية هي قطعا من اللجان المعنية، فهي اللجنة التي تتعامل مع برنامج وميزانية المنظمة، وفي برنامج وميزانية فترة السنتين التي اعتمدتها الدول الأعضاء وفي الصفحة الثامنة أو التاسعة منه نجد أن أول شيء ورد هو جدول بشأن تنفيذ جدول أعمال التنمية والأموال التي خصصت له، وحث جميع الوفود على النظر في كيفية إدماج لجنة البرنامج والميزانية وأعمالها كما حدث مع لجان أخرى، وختاما قال الوفد إنه يود رؤية آلية التنسيق قائمة محل التنفيذ بشكل رسمي، فحتى الآن لم يكن الوضع إلا تدبيرا تمت الموافقة عليه ودخل حيز التنفيذ وأثبت جدارته إلا أنه لا يزال بحاجة إلى إضفاء صفة الرسمية عليه حتى يستمر داخل إطار عمل المنظمة ضمن تنفيذ جدول أعمال التنمية في كافة هيئات الويبو المعنية.

239. ورحب وفد تايلند بالتقدم الملحوظ في تعميم توصيات جدول أعمال التنمية في كل المجالات خلال العام الماضي وأعرب عن ثقته في أن آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير ستسمح للبلدان النامية بالاستفادة من الملكية الفكرية ضمن جهودها التنموية، وخص الوفد بالذكر التطور الذي حدث في اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة والذي سيساعد على تعزيز النفاذ إلى المصنفات المحمية بموجب حق المؤلف للأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات وغيرها من صور الإعاقة، ورأى الوفد أن هذه خطوة مهمة في تعزيز التوازن في عمل الويبو المعني بوضع القواعد والمعايير، ورأت تايلند أن مستوى أكبر من النفاذ إلى شبكة حق المؤلف من شأنه أن يزيد من الفرص المتاحة أمام أصحاب الإعاقة البصرية

وأيضا أن يشجعهم على المشاركة الفعالة في الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية، ولذلك لا تزال تايلند ملتزمة بتعزيز النفاذ للمعاقين بصريا على المستويين الوطني والإقليمي وكذلك في الويبو ورأت أن ذلك سيكون مثالا جيدا للأعوام القادمة، ووثق الوفد أن توصيات جدول أعمال التنمية الخمسة وأربعين ستستمر في تشجيع نشاط فعال لوضع القواعد والمعايير في اللجان الأخرى، وأن التقدم الذي حققته اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور خلال فترة السنتين الأخيرة يبدو إشارة واعدة بأن الويبو ستضع معيارا جديدا يوفر الحماية الفعالة للموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، وشددت تايلند على أهمية السعي نحو توافق في الآراء بشأن صك قانوني دولي أو صكوك وأكدت على مشاركتها الفعالة في اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور من أجل بلوغ الهدف المشترك وهو توفير الحماية الفعالة للموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، وشكر الوفد أمانة الويبو على عملها الجاد والدول الأعضاء على إظهار الإصرار والمرونة في تعزيز الملكية الفكرية والتنمية وتطلع إلى العمل مع كل الأطراف في إطار اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وفي إطار المظلة الأوسع للويبو مع تحقيق التوازن بين المصلحة العامة وحاملي الحقوق وجعل هذا التوازن هو أساس التشجيع على الابتكار.

240. وأعرب وفد مصر عن كامل دعمه لآلية التنسيق وشدد على استمرار الحاجة إلى التوافق حول قائمة الهيئات التي سيتعين عليها إعداد التقارير لتقدم للجنة، وفي هذا الصدد أيد الوفد ما جاء على لسان وفد جنوب أفريقيا، حيث رأى الوفد أنه من المنطقي أن تعتبر لجنة البرنامج والميزانية ضمن اللجان المعنية التي يتعين عليها إعداد التقارير للجنة.

241. وطلبت الأمانة بعض الإرشاد فيما يتعلق بطلب بعض الوفود لاختصار أو جمع التقرير في صيغة منظمة، وسألت عن التصور الذي في ذهن هذه الوفود وأسلوب العرض الذي يريدونه.

242. وقال وفد جنوب أفريقيا ردا على إجابة سؤاله حول الفريق العامل المعني بمعاهدة التعاون بشأن البراءات إنه يعلم بوجود الصفحة 19 وما تحتويه، لكن ما أشار إليه الوفد هو المقتبسات لأنه أراد رؤية المعلومات هنا وليس إشارات إلى وثيقة، ولذلك طلب من الأمانة أن تدرج المقتبسات من تلك الدورة، وفيما يتعلق بالاقتراح شرح الوفد أن الجمع المطلوب يمكن أن يأتي في صورة أقسام بحيث يكون أحدها للتقييم وآخر للتحسينات وآخر للتوصيات، ويمكن للوثيقة أن تأخذ شكل المصفوفة بحيث تظهر الأفكار بوضوح وتقع ضمن هذه التصنيفات، وفي حين أن كل المساهمات تعتبر مساهمات هامة إلا أن الوفد أراد رؤيتها مصنفة بدلا من وثيقة تسرد الوقائع فقط.

243. وتحدث وفد باكستان مؤيدا الصيغة المقترحة من وفد جنوب أفريقيا وقال إن الموجود الآن أمام اللجنة هو جمع للمداخلات والأمر الذي سيساعد المنظمة هو جمع للأفكار الموجودة في المداخلات، وفيما يتعلق بوصف هذه الوثيقة بأنها "تحليلية" فهذا لا يعني أنها تحليل للأفكار بواسطة الأمانة وإنما تجميع للأفكار المذكورة بالفعل ضمن بيانات الوفود، المطلوب فقط هو وضع تلك الأفكار في صورة جداول، أما فيما يخص التقييم فالمفترض أنه يشمل كل ما قامت به الدول الأعضاء بوصفه تقييما والتحسينات التي اقترحتها، ويمكن تقديم الوثيقة أمام دورة اللجنة التالية.

244. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تقديره لتعليقات الوفود الأخرى التي تضمنت اقتراحا للمضي قدما، وقال إنه يريد المزيد من الوقت للتفكير بشأن ذلك الاقتراح.

245. وشكر وفد باكستان وفد الولايات المتحدة الأمريكية على نظره في الاقتراح المقدم من عدد من الدول الأعضاء وأعرب عن تطلعه للخوض في تلك المناقشة.

246. وقال وفد بولندا إن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء أيضا يريدون المزيد من الوقت للتفكير في الاقتراح وأعرب عن دعم الولايات المتحدة الأمريكية.

247. وقرر الرئيس أن يرجئ النظر في الوثيقة والانتقال إلى البند 4 من جدول الأعمال.

248. وقال وفد جنوب أفريقيا إنه ذكر حاجة اللجنة إلى مناقشة موضوع آلية التنسيق واقترح عقد مشاورات غير رسمية بين المنسقين الإقليميين والدول الأعضاء المهتمة لمناقشة الاقتراحات المقدمة في الجلسة العامة اليوم، ورأى أن الاقتراحات تحتاج إلى مناقشات أكثر واقترح الاجتماع في مشاورات غير رسمية ربما تبدأ من وقت الغداء في اليوم التالي أو أن تخصص لها ساعة وقت الغداء.

249. ورحب وفد الولايات المتحدة الأمريكية بفكرة منسق مجموعة البلدان الأفريقية وأخبر أنه للأسف يوجد اجتماع خاص بالمجموعة باء في الساعة 2:30 بعد الظهر في اليوم التالي.

وطلب الرئيس من وفد جنوب أفريقيا أن يقترح إطارا زمنيا بالتشاور مع المجموعات الأخرى.

250. ووافق وفد جنوب أفريقيا على طلب الرئيس وقال إن الأمر المهم هو أن الولايات المتحدة الأمريكية رحبت بفكرة المشاورات غير الرسمية.

251. ودعا الرئيس إلى النظر في البند 4 من جدول الأعمال وأخبر اللجنة أن هذا البند يحتوي على 15 وثيقة للنظر، وقد ناقشت اللجنة بالفعل الوثائق CDIP/8/INF/7 والدراسة الفرزية التحليلية بشأن مشروع المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية وطلب من الأمانة أن تعرض الوثيقة CDIP/8/3.

البند 4 من جدول الأعمال: النظر في برنامج العمل الخاص بتنفيذ التوصيات المعتمدة

النظر في الوثيقة CDIP/8/3

252. وصرحت الأمانة (السيد ونش) أن مناقشة هذا الموضوع أخذت الكثير من الوقت أثناء اجتماع اللجنة الأخير ولغرض التلخيص السريع قالت إن المشروع يتناول التوصية رقم 34 التي تطالب الويبو بإجراء دراسة حول القيود أمام حماية الملكية الفكرية في الاقتصاد غير الرسمي، وعرضت أمام اللجنة في الدورة السابقة ورقة نقاش للحصول على إرشاد اللجنة حول الاتجاهات التي يمكن للمشروع أن يسير فيها، وكما قيل سابقا فإن مناقشة الوثيقة ساعدت الأمانة على تحديد اهتمام الوفود بهذا الموضوع وفهمه فهما واضحا، وبالتالي جاء نطاق اقتراح المشروع كالآتي: أولا، أن يبدأ من فهم حقيقة أن الاقتصاد غير الرسمي يمثل حصة كبيرة من الأنشطة الاقتصادية في بعض البلدان النامية، ثانيا، أن يعترف بأن الاقتصاد غير الرسمي يمكن أن يكون مصدرا مهما للابتكار في حالة اعتناق الفهم الواسع للابتكار بدون أن ينحصر في الابتكار التقني المؤدي إلى براءة الاختراع، هذه هي نقطة البداية، والمشروع يهدف إلى فهم الارتباط الممكن بين الاقتصاد غير الرسمي من جانب وحماية الملكية الفكرية من جانب آخر، وكما جاء الشرح في اجتماع اللجنة السابق فإن هذا الارتباط يتعلق بمدى أهمية الملكية الفكرية أو عدم أهميتها لحدوث الابتكار؛ والحواجز المتعلقة بالملكية الفكرية التي تعوق الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي؛ ومدى فائدة آلية الملكية الفكرية في عملية تحويل الاقتصاد غير الرسمي إلى الاقتصاد الرسمي، فكل هذه الأسئلة تقع داخل نطاق المشروع، ولتحقيق هذا الغرض الطموح تم اقتراح أربع دراسات، الأولى تسعى إلى تحديد الارتباط بين الاقتصاد غير الرسمي وحماية الملكية الفكرية، وسيتولى أمر هذه الدراسة عالم بارز تعامل مع موضوع الاقتصاد غير الرسمي من قبل بالتعاون مع مكتب الخبير الاقتصادي بالويبو، وفي إطار هذا التصور سيتم التعاقد على ثلاث دراسات إفرادية ستتناول - في الوضع المثالي - مناطق مختلفة ثم يتم ترسيخها من خلال أمثلة لقصص واقعية حول حدوث الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي والدور الذي تلعبه الملكية الفكرية – إن كان لها دور – أو يمكن أن تلعبه في المستقبل، والأمانة الآن بصدد تحديد خبراء محددين للدراسة التنظيرية وأيضا لديها بالفعل فكرة جيدة حول البلدان أو الحالات المحددة التي ستفيد في إطار هذه الدراسات، لكن مما سيكون مفيدا فيما يتعلق بالدراسات الإفرادية هو أن تعطي اللجنة رأيها وأن تفصح الوفود عن أي

قطاعات محددة تراها مناسبة للتحليل ضمن الدراسات الإفرادية الثلاث، أو حتى إن أراد وفد أن يتعاون مع الأمانة في إطار اقتراح دراسة إفرادية كهذه.

253. وشكر وفد البرازيل الأمانة على المعلومات وأعرب عن دعمه لنطاق المشروع، ورأى أن طبيعة الأنشطة المزمع القيام بها إيجابية وهي تحديدا دراسة تنظيرية واحدة وثلاث دراسات إفرادية وحلقة عمل في منتصف المدة، وأشاد كذلك باعتزام تحليل مناطق مختلفة من خلال الدراسات الإفرادية، وقال إن ذلك النهج سيسمح بالنظر في الموضوع المستهدف في سياقات حقائق اجتماعية اقتصادية محددة ومختلفة، وأبدى الوفد استعداده للتعاون في عملية صياغة مواصفات واختصاصات تلك الدراسات وأكد على أهمية اللجوء إلى مراجعة الخبراء الأقران لنتائج المشروع أمام اللجنة بحيث تتاح الفرصة لكل الدول الأعضاء للتعليق على محتوى الدراسات كما جاء في البند 1.3 من الوثيقة.

254. وأفاد وفد بوليفيا بأن مسألة الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي تعد مسألة مهمة في بلاده والمقترح في الدراسة هو تحليل الإبداع والابتكار في الاقتصاد غير الرسمي وهو مجال اهتمام ممتاز لمثل هذا المشروع، وفيما يخص البحث في العوائق أمام حماية الملكية الفكرية في الاقتصاد غير الرسمي أعرب الوفد عن وجود مخاوف لديه وعن شعوره بأن بدلا من البحث في العوائق أمام حماية الملكية الفكرية في الاقتصاد غير الرسمي الأفضل أن تبحث الدراسة أثر حماية الملكية الفكرية على الاقتصاد غير الرسمي، أي أن تقوم الدراسة بتحليل درجة تأثير حماية الملكية الفكرية بداخل بلد من البلدان، ورأى الوفد أنه سيكون مفيدا أن نبحث في تأثير درجة الحماية على الإبداع والابتكار في الاقتصاد غير الرسمي.

255. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء معربا عن شكره للأمانة على إعداد اقتراح المشروع الموضوعي بشأن الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي، وأوضح أن رأي الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء هو أن الدراسات الإفرادية والأدلة المجمعة من القصص الواقعية لا يمكن لهما وحدهما أن تكونا بديلا عن دراسة بحثية تفصيلية، واقترح كبديل أن يتم تنفيذ عملية جرد وتحليل كاملة لإجراءات الإنفاذ الناجحة خلال السنوات الخمس الأخيرة، وتكون نتيجتها مؤشرات إنفاذ نافعة يمكن على سبيل المثال أن تشمل أساليب ومناهج لتجنب عمليات الإتجار وتعطيلها، وقال الوفد إنهم مستمرون في دعم هذا الموقف ومن هذا المنطلق يرون استراتيجية التنفيذ المقترحة بصفتها خطوة أولى في جهود تقييم أبعاد المشكلة وفي السعي نحو تحليل أكثر اتساعا وتعمقا يتناول جوانب أخرى تتعلق بالملكية الفكرية مثل الخطورة على الصحة العامة والأمن الغذائي أو الخسارة على الاقتصاد الرسمي، وإن نتيجة مثل هذا التحليل يمكن أن تقوم مقام مواد مرجعية هامة جدا لمناقشات أكثر تستطيع توجيه المشروع نحو الأمام بشكل أفضل، وفي هذا السياق دعم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وجهة نظر بعض الوفود القائلة بأنه سيكون عمليا ومفيدا بالتوازي مع إعداد الدراسة التنظيرية المقترحة أن نعتمد جزئيا على الدراسات التي تعاقدت عليها الويبو في السابق التي ترصد من بين غيرها بعض القيود التي تواجه الشركات الصغيرة والمتوسطة في استخدام نظام الملكية الفكرية، ويمكن للمشروع أن يشمل أيضا نظرة في كل من موضوعي الأصول الملموسة في الاقتصاد غير الرسمي وقلة نفاذ الشركات غير الرسمية إلى نظام الملكية الفكرية وكذلك أثر البطالة على التقليد والقرصنة، فكلا الموضوعين مهمين في المناقشة حول الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي، وعلاوة على ذلك رأى الوفد أن نجاح المشروع يحتاج إلى فهم واضح لتعريف مصطلح "الاقتصاد غير الرسمي" حيث أننا قد اتفقنا على وجود تعريف عام بالفعل، واقترح الوفد تضمين التعريفات في مقدمة المشروع لأجل إعطاء مؤشر على نطاق الموضوع المستهدف.

256. وصرح وفد باكستان أنه فيما يخص التوجه الموضوعي للعمل يجب إدخال عنصر إضافي في الدراسات حول أهمية تأسيس مستويات مناسبة من حماية الملكية الفكرية على المستوى الوطني لتعزيز تنمية الأنشطة الإنتاجية المحلية بما يشمل القطاع غير الرسمي الذي يمكن له تدريجيا أن يندمج في القطاع الرسمي، وبالإشارة إلى الحاجة إلى بحث كيف يحدد مستوى حماية الملكية الفكرية المتاح وطنيا إن كان نشاطا من أنشطة الاقتصاد غير الرسمي يعتبر تعديا على حق من حقوق الملكية الفكرية قال الوفد إن أحد المصادر المهمة للأنشطة الاقتصادية في البلدان النامية هو التقليد الذي تنشأ على أساسه سلع مبتكرة بدون تعديات على الملكية الفكرية لأن حماية الملكية الفكرية غير متوفرة لسلع بعينها يمكن أن تكون خاضعة للحماية في

التشريعات الأجنبية، فإن حجم القطاع غير الرسمي في البلدان النامية ضخم جدا والأمر المهم جدا للمحافظة على مصادر رزق الفقراء في تلك البلدان هو الترويج لإدماج القطاع غير الرسمي في القطاع الرسمي مع الاستمرار في السماح لإقامة الأنشطة الاقتصادية في القطاع غير الرسمي، والمسألة الأكثر إلحاحا هي كيفية التأكد من أن مستويات الحماية المتوفرة وطنيا لا تعوق الابتكار المحلي والتقليد في الاقتصاد المحلي، وفيما يخص نوع العمل المطلوب فلا شك أن العمل العلمي الموثوق ضروري ويبدأ من تصميم منهجية مناسبة لدراسة القضايا التي ستساعد على تسليط الضوء على بعض الأبحاث وبعض المسائل التي تخضع خضوعا زائدا للاعتبارات السياسية.

257. وقال وفد الأرجنتين إن البند 4 من جدول الأعمال يحتوي على 15 وثيقة وإنه من المفيد عند عرض كل منها أن يشار إلى رقم الوثيقة إضافة إلى عنوانها حيث إنها توصف الآن بالرقم فقط، وفيما يخص الدراسة التنظيرية أعرب الوفد عن اهتمامه بمعرفة تفاصيل الدراسة مثل التعريفات الأكثر تحديدا وبالأخص كيف تعتزم الأمانة التعامل مع ذلك الجانب تحديدا في الدراسة الأولى وإن كانت الدراسة ستتناول علاقة الاقتصاد غير الرسمي ببقية الاقتصاد أو أنها ستركز فقط عليه وحده، وفيما يخص الدراسات الإفرادية الثلاث أراد الوفد الحصول على تفاصيل أكثر تتعلق بتحديد البلدان، فهل تحددت بالفعل وما هي المعايير لاختيارها.

258. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية موجها شكره إلى الأمانة على إعداد الوثيقة، وأفاد بأن أكثر التعليقات تم إدراجها في الاقتراح وشكر الأمانة أيضا على استبعاد أحد المسائل الحساسة التي أثارتها المجموعة وأنه ما من سبب لإدراج الإنفاذ، ورأت المجموعة أن تترك المسألة لتناقشها أكثر اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ، واستطرد الوفد أن المجموعة تود توسعة هدف المشروع حيث إنه ضيق الآن وليس إلا اقتباسا من التوصية 34، وفي هذا الصدد اقترح الوفد الآتي: "الإسهام في تحقيق مستوى وعي أكبر بنظم الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي وفهم أفضل لها وتوفير إرشاد تنظيري حول عملية الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي والدور الذي تلعبه حقوق الملكية الفكرية في القطاع"، وأرادت المجموعة أيضا التأكيد على أحد اقتراحاتها في دورات سابقة أنه بالإضافة إلى التركيز على تحديد الأصول تود المجموعة أيضا معرفة كيف يمكن مساعدة المخترعين في القطاع غير الرسمي على توفير حماية الملكية الفكرية لأصولهم وأيضا كيفية دمج القطاع غير الرسمي في القطاع الرسمي، ويوجد أيضا اقتراحان للإدخال ضمن الدراسات الإفرادية الثلاث لم يتم إدراجهما، فسيكون مفيدا للدراسات أن ترصد الاختراعات والابتكارات في القطاع غير الرسمي وتورد قائمة بها وهذا يتعلق بسؤال الأمانة حول وجود اقتراحات بقطاعات محددة من الوفود، فإن أكثر ما يتم تغطيته هي المجالات الإبداعية والقطاع الطبي ويمكن التعرض للمخترعين اعتمادا على المنطقة، وأشارت المجموعة أيضا إلى أنه سيكون مفيدا أن تورد الدراسات قائمة ووصفا لقصص النجاح في أنشطة الابتكار داخل القطاع وبالطبع المقصود هي الأنشطة التي تمتعت بحماية الملكية الفكرية، لذلك سيكون مفيدا إضافة تلك الجوانب، وآخر نقطة تحدث فيها الوفد تعلقت بالجزء الخاص باستراتيجيه التنفيذ حيث أراد الوفد معلومات أكثر تفصيلا فيما يخص عدد الدراسات بدلا من قول عدة دراسات.

259. وقال وفد الجزائر إن موضوع الاقتصاد غير الرسمي والملكية الفكرية هو موضوع شهد الكثير من الجدال فيما يتعلق بالقرصنة والتقليد، لكن الوفد أراد أن يقول إن الاقتصاد غير الرسمي يمثل واقعا اقتصاديا وأيضا واقعا تمويا اجتماعيا، والمشروع قيد النظر يقع داخل إطار عمل جدول أعمال التنمية ولذلك دعم الوفد ما جاء في بيانات عدد من الوفود أن الدراسات المعنية عليها أن تظهر كيف أن مستوى حماية الملكية الفكرية الوطنية لا يجب أن يؤثر سلبا على الإبداع والابتكار أو أن يقيد الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي، وفيما يخص اختيار البلدان للدراسات الإفرادية قال الوفد إنها يجب أن تعكس مستويات مختلفة من التنمية.

260. وشكر وفد المكسيك الأمانة على اقتراح المشروع وأعرب عن دعمه وأمله في أن يبدأ تنفيذ المشروع قريبا بما يمكّن اللجنة من الحصول على نتائج الدراسة التنظيرية.

261. واستجاب وفد أستراليا إلى سؤال الأمانة حول القطاعات التي يمكن أن تمثل مجال اهتمام للوفود، ورحب بإشارة جنوب أفريقيا إلى القطاع الطبي، وشعر الوفد أن ذلك القطاع يمكن أن يكون مستحقا للدراسة وأوضح أنه يفكّر في العقاقير التقليدية بدلا من المتاجرة في العقاقير المقلّدة.

262. وتوجهت الأمانة بالشكر إلى المندوبين على تعليقاتهم المثمرة وقالت إن مناقشات قد تمت في دورة اللجنة السابقة وقبل ذلك حول وضع حدود واضحة لهذا المشروع على وجه الخصوص، والأمر الشائك الأساسي هو مسألة تناول جانب المشكلة المتعلق بالتقليد والإنفاذ داخل المشروع، فهل يتناوله أم يُترك هذا الموضوع للجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ واللجان الأخرى ويكتفي المشروع بالتركيز على كيفية حدوث الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي؟ واقترحت الأمانة التركيز على هذا الجانب والابتعاد عن مسألة التقليد، فلا شك أن صناعات المحاكاة والتقليد تُعتبر موضوع شيق جدا إلا أننا لا نستطيع تناول كل الموضوعات دفعة واحدة في هذه الدراسات وإنه من الصعوبة الكافية بمكان أن يقوم الاقتصادي المختص بتعريف الاقتصاد غير الرسمي وهو مفهوم غير دقيق المعالم، واقتراح الأمانة هو ألا نتراجع عن قرار الدورة السابقة وأن نركز بشكل بنّاء على الاقتصاد غير الرسمي وليس على جانب التقليد، وفي هذا الإطار واستمدادا من اقتراحات الوفود وبالأخص بوليفيا يمكن للمشروع تحليل الملكية الفكرية كدافع للابتكار وكيفية تحويل أصحاب المبادرات المحتملين من الاقتصاد غير الرسمي إلى شركات أكثر رسمية من خلال استخدام الملكية الفكرية ويمكنه أيضا دراسة إمكانية وكيفية وقوف الملكية الفكرية عائقا أمام هؤلاء المواطنين أصحاب المبادرات المحلية، وفي الدراسة التنظيرية سيحاول المشروع تعريف المقصود بالاقتصاد غير الرسمي اعتمادا على التعريفات الدولية الموجودة وسيحاول إنتاج البيانات حيثما تتاح في الاقتصادات المختلفة ومن خلالها سيشير إلى عدد من القطاعات التي تبدو من الكتابات الأكاديمية والبحثية مناسبة كموضوعات للدراسات الإفرادية، فسيقوم المشروع في بدايته بتعريف الاقتصاد غير الرسمي بشكل منضبط وعند تنفيذ العمل نفسه – والشكر موجه لبولندا على تعليقها هنا – سيحاول الاستمداد من دراسات الويبو السابقة والمتوفرة بالفعل، وهذا أمر منطقي جدا، وإن فكّرنا في الاقتصاد غير الرسمي في كل القطاعات من الحرف اليدوية إلى المعارف التقليدية إلى العقاقير سنجد أن هذا نطاق كبير جدا للتحليل وعلينا أن نحاول التركيز بشكل أو آخر، وتمنت الأمانة أن تكون قد تناولت كل ما جاء في التعليقات والأسئلة وشكرت الوفود على اقتراحاتها المحددة التالية بشأن كيفية تحقيق التركيز في الدراسة وبالتحديد أي الدراسات الإفرادية الثلاث يجب تنفيذها حتى يتطور هذا المشروع بشكل مفيد.

263. وطلب وفد المؤسسة الدولية للإيكولوجيا المعرفية توضيحا من الأمانة حول مسألة الاقتصاد غير الرسمي حيث سألها إن كانت قد نظرت في أمر أدوات مثل فلاتر (flattr) التي أنشئت بواسطة أشخاص يعملون خارج إطار نظام حق المؤلف المعروف لكنهم حاولوا وأنشؤوا أسواقهم الخاصة لدعم الفنانين في محتوى محمي بموجب حق المؤلف، إنه نوع من أنواع مجتمعات القرصنة وما يشبه ذلك، وأضاف أن flattr هي خدمة تقدم عبر الإنترنت حيث يودع المستخدمون أموالا في حسابهم ثم يقومون بالإطراء (flatter) على الأشخاص الذين يعجبهم محتواهم ويفعلون ذلك من خلال إعطاء صاحب المحتوى عددا من النقاط، فتعمل هذه الخدمة خارج إطار نظام الترخيص العادي وأصبح لها شعبية وقد ذكرتم أن الاقتصاد غير الرسمي يعمل في تلك المساحة.

264. وسأل وفد نيجيريا إن كان المشروع سيبحث في النظم الممكنة بداخل عملية الابتكار في الاقتصاد غير الرسمي.

265. وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن دعمه لما قالته أستراليا مشيرا إلى ما قاله هو في كلمته أثناء دورة اللجنة السابعة حيث قال إن القطاع الطبي – والمقصود هو قطاع الطب التقليدي – يمكن النظر إليه كجزء من البحث ومن الاقتصاد غير الرسمي.

266. وأراد وفد كينيا سؤال الأمانة حول أماكن تنفيذ الدراسات الإفرادية والمعايير المتعلقة بذلك، وأضاف أنه يوجد بالفعل ترشيحات مبدئية لأماكن تصلح لتنفيذ الدراسات.

267. وقال الرئيس إنه كما جاء شرح الأمانة حول الموضوعات المثارة من الوفود فإنه يرى ألا تعود اللجنة إلى مسائل تم الانتهاء منها بالفعل في الدورة السابقة، وستحاول الأمانة استيعاب التغييرات الضرورية المطلوبة على أساس ما تمت مناقشته وسيعاد النظر في المشروع في صباح اليوم التالي.

268. والتفتت الأمانة إلى توافق الآراء حول اتجاه المشروع، ويوجد أيضا توافق حول معنى مصطلح "الاقتصاد غير الرسمي" وحول المجالات التي ستستبعد من المشروع، والأمور الباقية غير المحددة ليست إلا اختيار الدراسات الإفرادية، وسيتم تعديل اقتراح المشروع ليعكس هذه الأمور، حيث سيبدأ بالدراسة التنظيرية، وسيتم تعريف القطاعات الأكثر ثراء لإمكانية إدخالها ضمن الدراسة، وسيعرض المشروع الأول منها للنظر أمام الدول الأعضاء في دورة اللجنة القادمة، وسيشمل ذلك قائمة بالقطاعات الممكنة بحيث يتم اختيار ثلاثة أو أربعة منها لتشملها الدراسات، وبالتالي سيبدأ العمل بصدد الدراسة المنشودة في الربع الأول من 2012 وفقا لاقتراح المشروع الحالي، لكن ستؤجل الدراسات الإفرادية إلى ما بعد ذلك بربع أو ربعين مما سيتيح الوقت أمام الدول الأعضاء والشُعَب الأخرى قبل الالتزام بمناطق محددة، وقد ذكر وفد بولندا على سبيل المثال الدراسات الإفرادية التي تعاقدت عليها شعبة الشركات الصغيرة والمتوسطة، وحال التوافق يمكن تعديل اقتراح المشروع بالأسلوب المشار إليه وأن يقدّم إلى رئيس اللجنة في اليوم التالي لنظر اللجنة.

269. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء داعما مراجعة اقتراح المشروع، لكنه احتفظ بحقه في العودة إلى نقاط اهتمامه التي عبر عنها في كلمته الافتتاحية.

270. وأشار الرئيس إلى عدم وجود اعتراضات على اقتراح الأمانة، وبالتالي طلبت الأمانة مراجعة الاقتراح لتقديمه في اليوم التالي، ثم فتح الرئيس باب النقاش بشأن الوثيقة التالية CDIP/8/4 وهي "تقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية"، حيث تم مناقشة مساهمة الويبو في أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية أثناء دورة اللجنة الخامسة في أبريل 2010 وهي مشمولة في الوثيقة CDIP/5/3، وطلبت اللجنة تعديل التقرير وإعادة تقديمه للنظر أمام اللجنة، والتقرير المعدل موجود في الوثيقة الحالية، ودعا الرئيس الأمانة إلى عرض التقرير.

النظر في الوثيقة CDIP/8/4

271. أفادت الأمانة اللجنة بأنها تعاقدت مع خبير خارجي هو السيد سيسول ميسونغو، رئيس منظمة IQsensato وهي منظمة غير حكومية مقرها في جنيف، لإعداد الوثيقة المعدلة، وطلبت من السيد ميسونغو تقديم الوثيقة ونتائجها.

272. وأعاد السيد موسونغو ذكر أن التقرير مصاغ على أساس الوثيقة السابقة وأنه وضع محل اعتباره مناقشات اللجنة بشأنها، وفي هذا السياق يجب ذكر ثلاثة ملاحظات محددة، الأولى هي أن المسألة الرئيسية والسبب وراء الطلب هي تقييم التأثير الفعلي لعمل الويبو على الأهداف الإنمائية للألفية وليس تعريف الأنشطة التي يمكن لها أن تساهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، والثانية تتعلق بتسليط الضوء على أهمية استخدام إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج في تنفيذ تقييم لعمل المنظمة والمثال هو ما يتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية، وأخيرا تم التأكيد أيضا على أنه يجب على الويبو أن تضع محل اعتبارها الدور الذي تقوم به لتجعل قواعد ولوائح الملكية الفكرية أكثر دعما للأهداف الإنمائية، ويغطي التقرير فترة ثلاث سنوات، كما أنه يستند إلى معلومات الأداء عن تنفيذ البرنامج والميزانية في الفترة من سنة 2008 إلى سنة 2010 الواردة في تقارير أداء البرنامج، واختيرت تقارير أداء البرنامج كنقطة مرجعية لعدد من الأسباب، منها أن هذه التقارير تركز على النتائج والأثر، وأنها أكثر المصادر مصداقية للبيانات والمعلومات عن الطريقة التي تلبي بها أنشطة الويبو وبرامجها الأهداف التي تضعها الدول الأعضاء في وثائق البرنامج والميزانية، إضافة إلى أنها تقارير شاملة تغطي جميع أعمال الويبو بما فيها الأعمال التي تضطلع بها مع سائر وكالات الأمم المتحدة، وبالتالي تتضمن تقارير أداء البرنامج نتائج/آثار أعمال المنظمة التي تغطيها التقارير المختلفة مثل التقارير المعدة عن تنفيذ جدول أعمال التنمية والتقارير المرحلية المرسلة إلى مجلس منظمة التجارة العالمية عن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (تريبس) وإلى لجنة الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وتم تنفيذ إجراء

منفصل للوصول إلى منهجية أو أساس لتقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، فتم قياس التقدم نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية استنادا إلى الأهداف الواحد والعشرين من خلال استخدام 60 مؤشر رسمي، لكن استخدام مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية لقياس مساهمة الويبو كان أمر شابته المشاكل وبالأخص لأنها سعت إلى تحقيق نتائج مرتفعة المستوى جدا، فعلى سبيل المثال كان من الصعب الربط بين عمل الويبو والهدف المتعلق بخفض نسبة سكان العالم الذين يعيشون على أقل من دولار في اليوم، لهذا فإن منهجية مختلفة ترتبط بصورة أفضل بولاية الويبو وإطارها الخاص بالإدارة القائمة على النتائج من شأنها إعطاء نتائج أفضل وأكثر مصداقية، وكان السؤال الرئيسي يتعلق بكيفية الربط بين الأهداف الإنمائية للألفية وولاية الويبو وأهدافها الاستراتيجية ومؤشرات أدائها، وكان الحل هو البحث بداخل إعلان الألفية والأهداف الإنمائية للألفية وتقرير ساكس وتقرير فرقة العمل المعنية بالعلوم والتكنولوجيا والابتكار عن تلك الجوانب المتعلقة بولاية الويبو في التكنولوجيا والابتكار والملكية الفكرية ثم أن نربط بينها وبين إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج، وهكذا تم رصد نتائج/احتياجات أكثر دقة متعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية في مجال العلوم والتكنولوجيا والابتكار والملكية الفكرية، وشكلت هذه النتائج/الاحتياجات إطار العمل للوصل بين لأهداف الإنمائية للألفية وعمل الويبو، ولأنه لم يمكن تأسيس علاقة سببية مباشرة بين أنشطة الويبو ومبادراتها والأهداف الإنمائية للألفية العريضة يتعين أن نقبل أن مساهمة/تقدم الويبو نحو النتائج/الاحتياجات في مجالي العلوم والتكنولوجيا والابتكار والملكية الفكرية هي المساهمة نحو الأهداف الإنمائية للألفية، ويحتوي الإطار الأول في التقرير على النتائج التسع (9) المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية التي استندنا إليها لتقييم أداء الويبو في 2008-2009، وتحتوي الفقرة 38 من التقرير على ملخص النتائج، في 2010-2011 كانت 30 نتيجة على الأقل من النتائج المرتقبة في الويبو موزعة على خمسة من أهداف المنظمة الاستراتيجية تتصل برابط حقيقي بالأهداف الإنمائية للألفية، وبالتالي يمكن القول بأن تحقيقها ساهم في الأهداف الإنمائية للألفية، لكن لا يجب النظر إليها بصفتها مساهمات مباشرة حيث أن دور المؤسسات الدولية كان دعم جهود البلدان الرامية لتحقيق هذه الأهداف، وكانت الحكومات الوطنية هي المسؤولة في المقام الأول عن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ويجب النظر إلى عمل الويبو في هذا السياق، من بين هذه النتائج المرتقبة الثلاثين المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية يجري تنفيذ 23 نتيجة (حوالي 77%) لكي يكتمل تنفيذها نهائيا بموعد أقصاه نهاية فترة السنتين ويجري تنفيذ 5 نتائج أخرى (حوالي 17%) بشكل عام أو جزئي ليكتمل تنفيذها وتوجد نتيجتان فقط (أقل من 7%) لن تكتملا على الأرجح، وكان عدد مشابه من النتائج المرتقبة في 2008-2009 مرتبطا بالأهداف الإنمائية للألفية، ومن بينها تم استكمال 16 نهائيا (حوالي 53%) و13 أخرى (حوالي 43%) اكتملت بدرجة كبيرة أو بدرجة جزئية، وتوجد نتيجة واحدة فقط (أقل من 4%) التي سجلت نسبة اكتمال محدودة، وفيما يتعلق بكيف يمكن للويبو تحسين مساهمتها في الأهداف الإنمائية للألفية فإحدى السبل هو النظر في انضمام الويبو إلى فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية على ضوء أهمية العلوم والتكنولوجيا والابتكار في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وعلى الويبو أيضا أن تشارك في فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية، وهذا سيتيح للمنظمة المشاركة في إعداد البيانات الخاصة برصد الأهداف الإنمائية للألفية وتحليلها إضافة إلى تعريف المنهجيات، وسيساعد فريق الخبراء المشترك أيضا على تحسين الرصد وإعداد التقارير فيما يخص نتائج/احتياجات الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا والابتكار والملكية والفكرية.

273. وتحدث وفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية معربا عن دعمه للتقرير، ورأى أن عمل الويبو بصفتها منظمة من منظمات الأمم المتحدة يجب أن يساهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وإن المساهمة في الأهداف الإنمائية للألفية مشمول في توصيات جدول أعمال التنمية تحديدا ضمن التوصية 22، وكان الطلب المقدم للأمانة أن تقوم بفحص كيفية مساهمة عمل الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وإن كان ممكنا تحسين تلك المساهمة، ولذلك فإن المنتظر من التقرير كان تقييم الأثر الفعلي لعمل الويبو على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، لكن التقرير جاء بالتركيز على العلاقة بين أهداف الويبو الاستراتيجية رقم 1 و3 والهدف الإنمائي للألفية رقم 8، وفي هذا الصدد رأت المجموعة أن نهجا شاملا كان من شأنه أن يكون مناسبا أكثر، ولهذا الغرض يجب أن تشمل تغطية التقرير توصيات جدول أعمال التنمية، فمن شأن هذا أن يعطي صورة أفضل من حيث ما يمكن فعله للتأكد من أن تنفيذ التوصيات يساهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وقد أشار التقرير

إلى عدة مواضع يتسع فيها المجال للتحسين، أولا، يجب على عمل الويبو أن يتصل اتصالا وافيا بالعمل العام داخل عائلة الأمم المتحدة وآلياته، ومن المهم أيضا للويبو أن تقدم خبرتها المتخصصة في مجال الملكية الفكرية والتكنولوجيا داخل عمليات الأمم المتحدة المتعلقة، ثانيا، يجب على الويبو أن تتخذ الخطوات اللازمة للانضمام إلى فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وأن تضع تلك الخطوات ضمن أولوياتها، ثالثا، على الويبو أيضا أن تتخذ الخطوات اللازمة للتفاعل مع فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية، وأخيرا، يمكن تعزيز مساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية من خلال دمج الإطار النظري المقترح في التقرير في صياغة النتائج المرتقبة ومؤشرات الأداء، ودعمت المجموعة تلك العناصر من التقرير وطلبت من الأمانة الانخراط في المزيد من العمل الرامي إلى تضمين توصيات جدول أعمال التنمية في التقرير.

274. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية مشيرا إلى أن المجموعة قد طلبت القيام بأعمال بشأن مساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية، وأن إعداد الأمانة للتقرير السابق CDIP/5/3 كان قد جاء في إطار هذا الطلب، وبعد استعراض التقرير قررت اللجنة أن يعدّل التقرير بحيث يوفر تقييما علميا موثوقا للأثر الفعلي لأنشطة الويبو الداعمة للأهداف الإنمائية للألفية، وفي هذا الصدد اقترح التقرير المعدل أن تتم دراسة دور الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في سياق العلوم والتكنولوجيا والابتكار استنادا إلى ولاية الويبو التي تنص على تعزيز الإبداع والابتكار، والتفتت المجموعة أيضا إلى أن التقرير تركّز بشكل كبير على الهدف الإنمائي للألفية رقم 8، وبالرغم من أن الهدف 8 يبدو متوافقا مع الأهداف المتعلقة بالنفاذ إلى العقاقير الأساسية بأسعار معقولة وإتاحة فوائد التكنولوجيا للجميع إلا أن أهداف الألفية الأخرى المتعلقة بالتعليم وفيروس نقص المناعة البشرية الأيدز والملاريا والأمراض الأخرى لها علاقة مباشرة بالملكية الفكرية، وهذا يشمل أهداف الألفية 2 و6، فإن النفاذ العالمي إلى علاج فيروس نقص المناعة البشري الأيدز لكل من يحتاج إليه يتصل بوضوح بالعقاقير ذات الأسعار المعقولة، وعلى صعيد مشابه فإن النفاذ إلى الأعمال الأدبية والفنية له علاقة بالملكية الفكرية مما يتصل بتحقيق أهداف معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة، فرأت المجموعة أن مساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية أكبر من مجرد علاقتها بالهدف الإنمائي رقم 8، وأشارت المجموعة إلى أسباب عدم استخدام مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية في تقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف، ورأت أيضا أنه يمكن تأسيس علاقة سببية مباشرة بين أنشطة الويبو والأهداف الإنمائية بدون استخدام مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية، وربما توجد حاجة إلى وضع منهجية مختلفة لتعكس الصلات المباشرة، واتفقت المجموعة في هذا الصدد مع التقرير في القول بأن المنهجية التي ستستطيع الربط بشكل أفضل مع ولاية الويبو وإطارها للإدارة القائمة على النتائج ستعطي نتائج أفضل وأكثر مصداقية من مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية، لكنها شددت على أنه لا يجب لولاية الويبو أن تقتصر على العلوم والتكنولوجيا والابتكار في سياق الهدف الإنمائي للألفية رقم 8، لهذا السبب اقترحت المجموعة القيام بمزيد من العمل لتوفير تقييم نوعي لأنشطة الويبو باستخدام المعايير الموصوفة في الفقرتين 19 و34 من التقرير، وعلاوة على ذلك يجب أيضا القيام بعمل يرمي إلى وضع مؤشرات محددة لغرض تقييم مساهمة الويبو، وأشارت إلى أن الويبو ليست عضوا في فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية التي تضم أكثر من 20 منظمة من منظمات الأمم المتحدة، ورأت المجموعة أنه من المستحسن مشاركة الويبو في فرقة العمل حيث أنها منشأة لأجل تحسين عملية رصد تنفيذ الالتزامات وأيضا رصد الثغرات والعوائق على مسار تحقيقها على المستويين الوطني والدولي، ودعمت التوصية الربط بين عمل الويبو والإطار الأوسع لعمل عائلة الأمم المتحدة وأن تقدم الويبو خبرتها في مجال الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا، ودعمت كذلك الرأي القائل بوجوب تفاعل الويبو مع فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية، واتفقت مع إدخال احتياجات/نتائج الويبو المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية في صياغة النتائج المرتقبة ومؤشرات الأداء.

275. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء مشيرا إلى أن التقرير أعطى نظرة عامة شاملة لمساهمة عمل المنظمة في الأهداف الإنمائية للألفية، ووصف إطار العمل المكثف المنحاز نحو التنمية والذي يأتي جدول أعمال التنمية في الويبو جزء منه، فإن العديد من المنتديات المختلفة تتناول الهدف العام المعني بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية وقد جاء دور

الويبو مشروحا في التقرير، وأعرب الوفد عن سعادته بمعرفة الجهود الإضافية التي تقوم بها الويبو لأجل تعزيز التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى، وأشار إلى أهمية التنفيذ الفعال لجدول أعمال التنمية فيما يتعلق بمساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية، وأعرب عن دعم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء للتنمية وللتحديث المنتظم لصفحة الإنترنت المخصصة لتوفير المعلومات حول مساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية حيث إنها تزيد من مدى معرفة الآخرين بعمل المنظمة في هذا المجال، وشدد الوفد أيضا على أهمية التعاون المستمر مع المنظمات الحكومية الدولية لأجل توفير استجابة تنسيقية لاحتياجات التنمية بما يشمل أنشطة جدول أعمال التنمية ولأجل ضمان وجود الخبرة المناسبة عند التعامل مع جوانب الملكية الفكرية في المنتديات الأخرى المتعلقة.

276. وأشار وفد أستراليا إلى الاقتراح بأن تزيد الويبو من تعاونها مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، وفي هذا الصدد وحيث إن أحد المعايير المقترحة لتقييم مساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية هو إنشاء آليات لإدارة الفوائد والمخاطر الناجمة عن التكنولوجيا الجديدة والموجودة سأل الوفد إن كان المفترض للويبو أن تدخل في هذا النوع من العمل بدلا من دعم وكالات الأمم المتحدة الأخرى مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية أو منظمة الصحة العالمية في عملها في ذلك المجال.

277. وأكد وفد اليابان أن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية أمر مهم جدا للسلطات في بلاده التي تقدم المساعدات للبلدان النامية والأقل نموا في نطاق واسع من المجالات، ولذلك أعرب عن تقديره لختام التقرير في الفقرة 49 حيث جاء أن عمل الويبو له صلة مباشرة بالأهداف الإنمائية للألفية والمنظمة لها مساهمات مهمة في تحقيقها من حيث دعمها للأعضاء من الدول النامية والأقل نموا، وستستمر اليابان في المساهمة في العمل المقبل للويبو للتأكد من تحقيق المزيد من التقدم على طريق تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، وأعرب الوفد عن تقديره للجهود الرامية إلى تأسيس أسلوب موثوق لتقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية من خلال إطار المنظمة للإدارة القائمة على النتائج، لكنه أشار إلى الفقرتين 47 و48 من التقرير أن الأمر قد يحتاج إلى تحسين، ومن المهم التذكر أنه ليس إلا أداة تقييم، ولذلك يجب على الجهود أن تركز على العمل البنّاء باتجاه تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بتكلفة فعالة بدلا من التركيز على مجرد تحسين الأداة.

278. وأعرب وفد باكستان عن دعمه الكامل للأفكار والأطر المذكورة في الفقرتين 19 و34 من التقرير وللعمل المستمر في تلك المجالات، ورأى أيضا أن التوصية بشأن الحاجة إلى ربط أفضل بين عمل الويبو وعائلة الأمم المتحدة الأوسع خاصة فيما يتعلق بفرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية هو أمر مهم جدا ويجب بحث الاحتمالات التي ستسمح بذلك، ودعم كذلك تعليق وفد بولندا بشأن التحديث المنتظم لصفحة الإنترنت المخصصة لعمل الويبو المتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية لأنها مهمة جدا ليس فقط بالنسبة للمنظمة حتى تقوم بأعمالها المتعلقة بالأهداف ولكن أيضا للجمهور حتى يعرف أن المنظمة تفعل ذلك بالفعل.

279. وأشار وفد البرازيل إلى أن الإدارة القائمة على النتائج أظهرت أمورا جديدة في مساهمة الويبو في الأهداف الإنمائية للألفية، وهي تمثل أيضا خطوة نحو نموذج تنافسي للمساءلة التي هي هدف من أهداف جدول أعمال التنمية، وأعرب الوفد أيضا عن سروره بالتقييم الإيجابي لأثر مبادرات جدول أعمال التنمية فيما يخص الأهداف الإنمائية للألفية، ورأى أن منهجية الإدارة القائمة على النتائج لم تعط إلا احتمالات محدودة بسبب أن مؤشراتها لم تصمم لقياس مساهمة المنظمة في الأهداف الإنمائية للألفية، ويظهر هذا في الفقرتين 46 و47 من التقرير، وفي هذا السياق اتفق الوفد مع وجود المجال لتحسين المؤشرات وحث على مناقشة تلك المسألة، وقد فهم الوفد أيضا أنه يمكن استكمال التقرير بتقارير تستخدم منهجيات مختلفة، واتفق أيضا مع اقتراح مجموعة البلدان الأفريقية بتوسعة مجال التحليل، ويمكن تعزيز العمل في ذلك المجال من خلال المشاورات مع خبراء الأمم المتحدة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية، وحيث أن الويبو ليست عضوا في فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية فسيكون مفيدا الاستماع لرأي الخبراء بشأن الإسهامات الممكنة للويبو، ويمكن العثور على بعض الإشارات بهذا الصدد في الفقرة 17 من التقرير التي تشير إلى اللغة المتضمنة في تقرير ساكس وتقرير فرقة العمل المعنية بالعلوم والتكنولوجيا والابتكار.

280. وأكد وفد الصين أن الأهداف الإنمائية للألفية عكست عزم قادة الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها على تعزيز التنمية الوطنية. وصرح أن لتقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية أهمية بالغة، حيث ينبغي للويبو باعتبارها واحدة من الوكالات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة أن تعزز نظاما للملكية الفكرية يتسم بالتوازن وسهولة الاستخدام. وقال الوفد إنه ينبغي للويبو بحكم الرابط الوثيق بين عملها وبين الأهداف الإنمائية للألفية أن تؤدي دورا مهما في تنفيذ تلك الأهداف، ولذلك ينبغي للمنظمة أن تزيد من فعالية دورها وتعزز تنسيقها مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى من أجل تحسين مساهمتها في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية.

281. وتحدث وفد المغرب باسم مجموعة البلدان العربية وطلب إتاحة الصفحة الإلكترونية المخصصة لعرض مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية باللغة العربية. كما طالب الأمانة بزيادة جهودها في سبيل ضمان إتاحة موقع الويبو الإلكتروني باللغة العربية أيضا. ثم تحدث الوفد باسم المغرب وصرح بأن مسؤولية تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية تقع على عددٍ من المنظمات المختلفة، مما يقتضي تحديد دور الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، حيث إن مهمة الويبو هي تعزيز الملكية الفكرية وكان المقصد من جدول أعمال التنمية هو مساعدة البلدان النامية في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية من خلال الملكية الفكرية. وقال الوفد إن رأيه في ذلك السياق أنه ينبغي قياس تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية من خلال الملكية الفكرية وفق قدرة أي بلد على إفراز ملكية فكرية. وأشار إلى توافر إحصائيات متنوعة عن إنشاء الملكية الفكرية في البلدان النامية. وقال إن السؤال هو إذا ما كان إحراز أي تقدم، إن وجد، يمثل صدى لجهود الويبو من خلال تنفيذ أنشطة في إطار جدول أعمال التنمية. وتساءل في هذا السياق إن كان من الممكن توظيف معايير حماية الملكية الفكرية كمتطلبات لقياس تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

282. شدد وفد الولايات المتحدة على ضرورة محافظة الويبو وغيرها من الوكالات الدولية على نظرة استشرافية في جهودها لجمع البيانات لأن من شأن ذلك أن يعزز مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وأن يحسن من قدرة الدول الأعضاء والأمانة على تبين نقطة البدء في مطلع فترة السنتين والغاية المحتمل بلوغها بنهاية تلك الفترة فيما يتعلق بالمساهمات في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، مما قد يعين على تحديد أي أوجه قصور ويسهل تصحيحها. وبين الوفد كذلك أن من شأن استخدام إطار للإدارة القائمة على النتائج لتقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية أن يعين على توفير إطار أوضح يُستخدم لفهم مساهمات الويبو وتقييمها على أساس يتسم بقدرٍ أعلى من المنهجية. وأعرب الوفد عن أمله في تلقي مزيدٍ من المعلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ ذلك الإطار. وقال إنه بالرغم من كون تلك وثيقة إعلامية، فقد حوت كذلك توصيات بمشاركة الويبو في فرقة العمل المعنية بالقصور في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية على النحو المذكور في الفقرة 44 من التقرير وبأن تزيد أيضا من انخراطها مع فريق الخبراء المشترك بين الوكالات. وتساءل الوفد عن فوائد تلك المشاركات الإضافية وعواقبها العامة.

283. وأيد وفد مصر التصريحات التي أدلت بها مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة البلدان العربية. وقال إن من أهم النتائج التي انتهت إليها الدراسة في رأيه وجود رابط قوي بين أنشطة الويبو في مجالات وضع القواعد والمعايير والمساعدة التقنية وإن من شأن ذلك أن يسهم بالإيجاب أو السلب في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، خاصة فيما يتعلق بالحصول على الطعام والمعرفة والأدوية ميسورة التكلفة وبحماية التنوع البيولوجي. وأعرب الوفد عن حرصه إذ تبين ذلك على تحديد الخطوات التالية. وقال إنه ربما تكون هناك حاجة إلى توسيع التقرير وتضمين توصيات جدول أعمال التنمية فيه. وذكر أنه من الضروري إلقاء نظرة أشمل على مساهمة الويبو، مع الاستناد في ذلك إلى توصية جدول أعمال التنمية وأنه من الضروري أيضا أن تنفذ الأمانة التوصيات الواردة في الفقرات 42 و43 و44 و45 وتقدم تقريرا إلى اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في دورتها التالية بشأن التقدم المحرز في هذه الميادين. وكرر الوفد ضرورة أداء الويبو دورا أكثر فعالية من حيث المساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقال إنه من الممكن إعداد خطة عمل للفترة 2012-2015 لذلك الغرض.

284. وأبرز وفد بوليفيا النتيجة المشار إليها في الفقرة 40 من التقرير والتي تفيد تقديم الويبو مساهمات إيجابية في سبيل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وطلب الوفد مزيدا من المعلومات بشأن الأدلة التي استند إليها ذلك الاستنتاج. واستطرد قائلا إن من شأن أنشطة الويبو أن تؤثر في مجالات كثيرة من بينها التعليم والحماية البيئية والأمن الغذائي والصحة. وساق مثالا من مجال البيئة، حيث يصعب الوقوف على أثر الملكية الفكرية في نقل التكنولوجيا لتخفيف عواقب تغير المناخ. ووضح أنه ينبغي ملاحظة احتمال جمع الأثر بين الإيجاب والسلب. وأشار الوفد إلى إظهار الدراسة تقدما محرزا في جميع مجالات عمل الويبو تقريبا، ومن المفيد في هذا الصدد معرفة أساس التوصل إلى ذلك الاستنتاج. وأعرب الوفد عن اعتقاده، رغم استحالة إنكار تحقق قدر من التقدم والتغير في عمل الويبو، أن أي أثر إيجابي في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية يرتهن بقدرة الويبو على تطبيق رؤية متوازنة وإدراك كلٍ من الآثار الإيجابية والسلبية للملكية الفكرية وتوفير معلومات عنه، فقد تحقق تغير بالفعل لكنه لم يبلغ بعد مرحلة تقدم الويبو فيها صورة أكثر توازنا. وضرب الوفد مثالا على ذلك ببقاء الكثير من التحديات في مجال الاستشارات التشريعية، فبالنظر إلى الكم الكبير من المهام الباقية دون إنجاز، يصعب الاستنتاج أن أثر الويبو إيجابي. وبين الوفد أن من أهم الأمور التي تشغل السلطات في بلاده إصدار براءات للبذور وأشكال الحياة وأثر ذلك على الأمن الغذائي وتبادل البذور بين المزارعين، كما يشغلها أثر البراءات على إمكانية الحصول على الأدوية وأثر حقوق المؤلفين على التعليم في البلدان النامية. واستند الوفد إلى ما ذكر ليخلص إلى تعذر الجزم لمفعول عمل الويبو في البيئة والتنمية بالإيجابية الكاملة. وذكر أن الدراسة أوصت كذلك بإتاحة الويبو معرفتها التخصصية بأمور الملكية الفكرية والتكنولوجيا لوكالات الأمم المتحدة الأخرى وبزيادة انخراط الويبو في أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بهذا الشأن. وأعرب الوفد عن اعتقاده أنه ينبغي التعامل مع تلك التوصية بحذر لاعتماد أثر زيادة انخراط الويبو على مدى التوازن في نهج تناولها للملكية الفكرية.

285. وانضم وفد سويسرا إلى وفود أخرى في إبراز أهمية الأهداف الإنمائية للألفية بالنسبة إلى التنمية. وأعرب الوفد عن سروره بمساهمة الويبو في تحقيق تلك الأهداف وأيد مواصلة أعمالها في ذلك الميدان. كما أيد وصف وفد اليابان لتخصيص أقصى كم ممكن من الموارد لهذه الأنشطة بالأهمية، حيث إن تطبيق هذه الأنشطة هو السبيل المتاح للويبو نحو تحسين مساهمتها في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، لا بمواصلة الإنفاق على الدراسات والتقييمات. وأعرب الوفد عن تأييده للمقترح الذي تقدم به الاتحاد الأوروبي بشأن الصفحة الإلكترونية المخصصة. وطرح إمكانية إجراء تقييم جديد، بعد سنتين مثلا، لمساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

286. وأشار وفد جنوب إفريقيا إلى الملحق الثاني وتساءل عن كيفية التوصل إلى استنتاج بأن تنفيذ نتائج متوقعة محددة للبرنامج والميزانية للفترة 2010-2011 تسير وفق المخطط لها وعن الرابط بين تلك النتائج والأهداف الإنمائية للألفية. وطلب الوفد أيضا تفاصيل عن كيفية الوقوف على مدى سير نتائج متوقعة محددة وفق المخطط لها من عدمه.

287. وصرح السيد موسونغو أن الوثيقة ستخضع للمراجعة لأخذ التعليقات الإضافية التي أدلت بها اللجنة في الحسبان. وأيد ما ذكر من تمثل واحد من التحديات الرئيسية في اختيار المعلومات ذات المصداقية، وهذا هو سبب التركيز على المعلومات الواردة في البرامج والميزانيات وفي تقارير أداء البرامج، وعليه فإن المعلومات التي أدت إلى استنتاج سير تلك النتائج المتوقعة وفق المخطط لها في المجالات التي أشار إليها وفد جنوب إفريقيا هي تلك الواردة في تقرير أداء البرنامج لعام 2010 على النحو الذي اعتمدته الدول الأعضاء. وخلص استنادا إلى ذلك إلى أن تقييم مدى سير نتيجة متوقعة ما وفق المخطط لها يرجع إلى الدول الأعضاء من خلال اعتمادها لتقرير أداء البرنامج. وقال فيما يتعلق بالشمولية أن ثمة جهودا تبذل للربط بين الاحتياجات والنتائج من جهة وبين توصيات جدول أعمال التنمية المتعلقة والنتائج المتوقعة والأداء من جهة أخرى. وأضاف أن المعايير الواردة في المربع 1 استندت، كما وضحت الدراسة، إلى مجموعة من الوثائق وليس إلى الهدف الثامن من الأهداف الإنمائية للألفية فقط، وهذه تتضمن إعلان الألفية والأهداف الإنمائية للألفية وتقرير سكس وتقرير فرقة العمل المعنية بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، غير أنه أقر باستحسان إضافة المزيد. ورد على استفسار وفد أستراليا بشأن مشاركة الويبو في أعمال تتعلق بإدارة منافع ومخاطر التكنولوجيات الجديدة والقائمة قائلا إنه لم يكن من المقصود أن تشارك الويبو في ذلك، بل لم يتعد ذلك كونه مجالا أبرزت المصادر المذكورة أهميته في الأهداف الإنمائية للألفية. وشدد على أنه قد أشير بالفعل في كلٍ

من الملحقين الأول والثاني من التقرير إلى عدم انطباق ذلك على الويبو، حيث لم تتضمن ولاية الويبو إدارة تنظيم التكنولوجيات، مما يقع ضمن مسؤوليات وكالات أخرى. وقال استنادا إلى ذلك أنه بالرغم من احتمال دعم الويبو لأعمال وكالات أخرى فإنه من المستبعد أن تؤدي دورا مباشرا في إدارة مخاطر التكنولوجيا. وقال السيد موسونغو ردا على اقتراح وفد المغرب باستخدام إحصائيات الملكية الفكرية كأساس للتقييم أنه ربما لا تتيح الإحصائيات صورة جيدة، حيث لا يقدم عدد البراءات الصادرة في بلدٍ ما، على سبيل المثال، مؤشرا على ما يجري مع التكنولوجيات المناظرة التي صدرت لها البراءات، ومع ذلك تعهد بإعادة النظر في استخدام تلك الإحصائيات. وقال ردا على السؤال الذي طرحه وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن فوائد مشاركة الويبو في آليات الأمم المتحدة على النحو المشار إليه في الدراسة أن من شأن تعاون الويبو مع فريق الخبراء المشترك بين الوكالات أن يفيد الطرفين، فقد أفاد فريق الخبراء أنه يواجه صعوبات في تطوير مؤشرات تتعلق بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، بينما يمكن توظيف خبرة الويبو والبيانات المستفادة من إطار الإدارة القائمة على النتائج، مما يتضمن تلك المتعلقة بتنفيذ جدول أعمال التنمية، لإثراء الرصد وإعداد التقارير لاحتياجات/نتائج الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار وبالملكية الفكرية والإعانة على تحسينها. وأما عن استفادة الويبو من تعاونها مع فريق الخبراء المشترك بين الوكالات ومع فرقة العمل المعنية بالقصور في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية فتكمن في فرص التعلم التي يتيحها ذلك التعاون للمنظمة. وخلص استنادا إلى ذلك إلى أنه يمكن لكلٍ من الويبو ومنظومة الأمم المتحدة أن تستفيد من التعاون فيما بينهما. وكرر ردا على المسألة التي أثارها وفد بوليفيا بشأن استنتاجات الدراسة أنها استندت إلى تقارير أداء البرامج، وبما أن هذه التقارير قد خضعت لتقييم الدول الأعضاء ونالت اعتمادها فتكون الدول الأعضاء ذاتها هي التي قررت أن النتائج المتوقعة للفترة 2008-2009 قد استوفيت، وذلك هو سند تلك الاستنتاجات.

288. وذكَّر وفد مصر أن الفقرة الثامنة والخمسين من نتائج قمة الأمم المتحدة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية أكدت أهمية الدور المطلوب من الوكالات المشمولة ضمن منظومة الأمم المتحدة أداؤه في التنمية وفي تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وينبغي بذل جهود متواصلة لتحسين التنسيق والتماسك ضمن منظومة الأمم المتحدة لدعم تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ومن شأن ذلك أن يسوغ تعزيز تكامل أنشطة الويبو مع أنشطة وكالات أخرى ضمن منظومة الأمم المتحدة وتناسقها جميعا.

289. وشدد وفد جنوب أفريقيا على أنه لا يمكن الاكتفاء بمجرد التصريح بأن نتيجة متوقعة ما تسير وفق المخطط وأنها كانت متعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية، بل ينبغي أيضا وصف العناصر المحددة المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية إظهارا لأوجه الربط.

290. وكرر وفد بوليفيا مطالبته بتفاصيل كيفية التوصل إلى استنتاج مساهمة الويبو بشكل إيجابي، فلا يعني إحراز تقدم بالضرورة أن الأثر كان إيجابيا، وهذا متحقق بشكل خاص في ضوء نتائج بعض التقارير الخارجية عن المساعدة التقنية.

291. والتفت السيد موسونغو إلى تعليقات وفد جنوب إفريقيا وصرح أنها ستؤخذ في الاعتبار خلال مراجعة الوثيقة. ومع ذلك، قال إن من نماذج الارتباط بين عمل الويبو والأهداف الإنمائية للألفية إعداد الويبو نظاما متوازنا للبراءات، فذلك النشاط مرتبط بالحاجة إلى نظام متوازن للملكية الفكرية في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، على النحو الذي أبرزه تقرير ساكس. وقال فيما يتعلق بمساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية أن التصريح بتقديم الويبو مساهمات إيجابية لا يعني أن جميع أعمال الويبو أدت بالضرورة إلى مساهمات إيجابية. ووضح أنه من الصعب ربط كل إجراء أو نتيجة في بلدٍ ما بعمل الويبو ربطا كاملا لأن المنظمة لا تؤدي إلا دورا مساندا.

292. وافتتح نائب الرئيس المناقشات بشأن الوثيقة CDIP/8/5، "برنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية" ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

النظر في الوثيقة CDIP/8/5

293. ذكَّرت الأمانة (السيدة لوسيندا لونغكروفت) أن اللجنة نظرت خلال دورتيها السادسة والسابعة في الوثيقة CDIP/6/10. وقالت إن الأمانة قد طولبت خلال الدورة السابعة بمراجعة تلك الوثيقة وتحديثها عن طريق إعداد تقرير عن استراتيجية تنفيذ برنامج العمل بشأن مواطن المرونة وبمراجعة المرفق المشتمل على تفاصيل أنشطة الويبو المتعلقة بمواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية وفق التعليقات الواردة من الدول الأعضاء. وصرحت أن هذه التعليقات أخذت في الاعتبار في الوثيقة الحالية. وبينت أن الجزء ألف ضم أعمالا متعلقة بوثيقتين عن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات، وهما تعيينا الوثيقتان CDIP/5/4 Rev وCDIP/7/3، وبقيت هذه الأخيرة مفتوحة لتعليقات الدول الأعضاء ومساهماتها في المستقبل. وأضافت أن الجزء باء ضم جردا للأنشطة التي اضطلعت بها الويبو. وبينت أن الجدول الذي يتضمنه المرفق قد خضع للمراجعة لإدراج المزيد من الأنشطة المتعلقة بمواطن المرونة والتي اضطلعت بها المنظمة من خلال المساعدة التقنية وأنشطة التعاون في التنمية إجمالا، كما خضع للتحديث لإدراج الأنشطة التي نفذت منذ آخر دورة للجنة. ثم وضحت أن الجزء جيم الأخير وصف التقدم المحرز في تنفيذ عناصر الاستراتيجية المقترحة للمساعدة التقنية في مجال مواطن المرونة، وذلك على النحو الذي اتفق عليه خلال دورة اللجنة الأخيرة، حيث تصف الفقرة الفرعية (أ) إدراج معلومات عن مواطن مرونة الملكية الفكرية في برنامج المساعدة التقنية وما اتخذ من خطوات بموافقة الدول الأعضاء. ومضت توضح أن الفقرة الفرعية (ب) دارت حول نشر صفحة على الإنترنت مخصصة لمواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية بالإنكليزية والفرنسية والإسبانية على موقع الويبو الإلكتروني، والمقرر لهذه الصفحة، التي مازالت تحت التطوير، أن تصف أنشطة الويبو المتعلقة بمواطن مرونة الملكية الفكرية، وستضم، حسب اتفاق الدول الأعضاء، خارطة طريق تبين مختلف مجالات المنظمة التي تشهد أعمالا من هذا النوع وروابط بمواد متعلقة بمواطن المرونة من إنتاج الويبو وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة وقاعدة بيانات تحوي أحكاما تشريعية بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية. وذكرت أنه من المحتمل أن يشمل ذلك عشرة من مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات، بينما تضم قاعدة البيانات حاليا خمسة مواطن مرونة مستقاة من الوثيقة CDIP/5/4 Rev التي تنظر اللجنة فيها، كما ضمنت خمسة أخرى بشكل مؤقت، وتتعلق هذه الأخيرة بالمعلومات الواردة في الوثيقة CDIP/7/3 التي مازالت قيد الاستكمال. وتابعت الأمانة بعرض لقاعدة البيانات، وأوضحت أنه فيما يتعلق بالتعديلات التشريعية فلن تتضمن قاعدة البيانات إلا المعلومات الواردة في الوثيقة CDIP/5/4، ومع ذلك فستتضمن الصفحة الإلكترونية أيضا رابطا بقاعدة بيانات WIPOlex التي خضعت للتحديث من خلال الإخطارات الواردة من الدول الأعضاء. ودعت الدول الأعضاء إلى استكشاف قاعدة البيانات بعد إطلاقها وإبلاغ الأمانة بأي تعديلات أجريت على قوانين الملكية الفكرية لديها، منوهة إلى أن شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية ستكون المركز المنوط به لتلقي التعديلات. ودعت اللجنةَ إلى النظر في مسألتين محددتين بشأن قاعدة البيانات أولاهما إذا ما كان هناك مزيدا من العمل المطلوب لتحديد مواطن مرونة في مجالات حقوق المؤلف والعلامات التجارية والتصميم، ويجدر باللجنة في هذا السياق، وفي مجال حق المؤلف تحديدا، أن تلاحظ أعمال اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة بشأن استثناءات حقوق المؤلفين وتقييداتها بغية إدراج مواد متعلقة بذلك في قاعدة البيانات، مما يتضمن على سبيل المثال المعلومات الواردة في استجابات الاستبيان الذي أصدرته اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة مؤخرا بشأن التقييدات والاستثناءات. ثم قالت إن المسألة الثانية تتعلق بالمقترح الذي طرح خلال الدورة السابقة بتضمين قاعدة البيانات أو الصفحة الإلكترونية أيضا معلومات عن التجارب والدراسات الإفرادية الوطنية، على شاكلة IP Advantage، لتمكين البلدان من تقاسم المعلومات العملية وأفضل الممارسات في تنفيذ مواطن المرونة. وتابعت القول بأن الفقرة الفرعية (ج) دارت حول الاتصالات وجلسات الإحاطة الداخلية لضمان وعي المعنيين بتقديم المساعدة التقنية للدول الأعضاء بالمعلومات المتعلقة بمواطن المرونة وتواصل إدماجهم لها. واختتمت بقولها إن الفقرة الفرعية (د) نصت، حسب طلب الدول الأعضاء، على أنه قد تم تنظيم ندوات على المستويين الوطني والإقليمي لإتاحة تقاسم المعلومات والتنفيذ العملي لمواطن المرونة على الصعيد الوطني، وقد أوردت تفاصيل عن ذلك في مرفق هذه الوثيقة.

294. وسأل وفد أستراليا إن كان ثمة إطار زمني تقدم الدول الأعضاء خلاله تعليقاتها على قاعدة البيانات قبل إطلاقها.

295. ووضحت الأمانة أنه لم يكن من المنظور وضع جدول زمني لذلك لأنها طولبت بتقديم محتويات قاعدة البيانات لتنظر الدول الأعضاء فيه وتقره بشكل مسبق. وقالت إن الأمانة ترحب في هذا السياق بأي تعليقات يود الوفد الإدلاء بها وستلتمس الأمانة من ذلك استرشادا لوضع جدول زمني لنشر قاعدة البيانات وإتاحتها للعموم.

296. وأحاط وفد المكسيك علما بالوثيقةCDIP/7/3 ووافق على منهجيتها في توفير المعلومات للدول الأعضاء بشأن مواطن المرونة المتاحة في إطار اتفاق تريبس. وأكد الوفد أن المعلومات الواردة في المرفق بشأن تشريعاته الوطنية صحيحة ومواكبة للوضع الحالي. وتعهد بمواصلة التعاون مع الأمانة في توفير المعلومات.

297. وشدد وفد بوليفيا على أن الأعمال المتعلقة بمواطن مرونة الملكية الفكرية تمثل أساسا لتنفيذ جدول أعمال التنمية. وقال إن المعلومات الواردة في المرفق بشأن أثر الأنشطة في البراءات ونماذج المنفعة خلت من تفاصيل تبين إن كانت مواطن المرونة قد أخذت في الحسبان خلال تقديم المساعدة التشريعية إلى الدول الأعضاء. واقترح الوفد بشأن الأعمال المقبلة أن تتضمن أعمالا تتعلق بالتحديات والمعوقات في سبيل تنفيذ مواطن المرونة وكيفية معالجتها على الصعيد الوطني.

298. وتحدث وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وشدد على أهمية مواطن مرونة الملكية الفكرية بالنسبة إلى تلك المنطقة. وقال إن ذلك يتضمن، على وجه الخصوص، استخدام وتطبيق مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في مجالات رئيسية مثل الصحة العامة، حيث تكون ضرورية من أجل تحسين النفاذ إلى الأدوية. والتمس من الأمانة مواصلة أعمالها على مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات وإعداد وثائق إضافية لذلك الغرض.

299. وتحدث وفد جنوب إفريقيا باسم مجموعة البلدان الإفريقية وبين أنه بالرغم من وجود أنظمة الملكية الفكرية منذ زمن بعيد، فإن المؤلفات المتاحة تشير إلى عدم انتفاع معظم البلدان النامية من الملكية الفكرية بشكل كامل بعد. وقال إنه من الممكن في هذا السياق أن يسمح استخدام مواطن المرونة لعددٍ أكبر من البلدان بجني مكاسب حقيقية من الملكية الفكرية. ووضح أن واحدا من التحديات الرئيسية التي تواجه معظم البلدان النامية يكمن في الوقوف على كيفية استخدام مواطن المرونة بشكل كامل وفعال لدعم تحقيق أهداف التنمية والسياسات العامة. واقترح الوفد معالجة الويبو لذلك من خلال برنامج عمل وفق التوصيات 1 و13 و14 و17 و22 و25 و45 من برنامج عمل التنمية. وطرح الوفد أن تكون أهداف البرنامج المقترح تعزيز الفهم التصوري لمختلف مواطن مرونة الملكية الفكرية وتنفيذها في مجالات رئيسية من مجالات السياسات العامة مثل الصحة العامة والأمن الغذائي والزراعة؛ وتحديد القيود القانونية والمؤسسية والإدارية على تنفيذ مواطن المرونة، بما في ذلك الكشف غير الوافي في البراءات؛ ومتطلبات تهيئة بيئة مساعدة للتنفيذ الفعال لمواطن المرونة من أجل تعزيز تحقيق أهداف التنمية والسياسات العامة؛ وتطوير أداة للمساعدة التقنية/التشريعية لمعالجة التحديات التي تواجهها البلدان في التنفيذ. وقال إنه من الممكن أن تتضمن الأنشطة ما يلي: 1. ندوات وطنية وإقليمية لتقاسم الخبرات العملية والمعلومات فيما يتعلق باستخدام مواطن المرونة، وينبغي أن يكون بين المشاركين فيها ممثلون من السلطات المعنية بالملكية الفكرية والجهات المتعلقة بالتنمية، مما يتضمن وزارات الصحة والزراعة والعلم والتكنولوجيا والمؤسسات البحثية؛ 2. إعداد صفحة إلكترونية مخصصة لتقديم معلومات عن الندوات، بما في ذلك تسجيلات فيديو ومواد وعروض تقديمية وتقارير عن الندوات؛ 3. نشر تقرير عن التجارب الوطنية في استخدام مواطن المرونة استنادا إلى معلومات مستقاة من الندوات الوطنية والإقليمية؛ 4. إعداد أداة للمساعدة التقنية/التشريعية لإعانة البلدان على اختلاف أطوار التنمية التي تمر بها في التنفيذ الفعال لمواطن مرونة الملكية الفكرية في مختلف مجالات السياسات العامة.

300. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وذكَّر بدور الويبو في تقديم المساعدة القانونية والتقنية للبلدان من أجل إعداد أطر وطنية للملكية الفكرية تتسق مع الأهداف التنموية والالتزامات الدولية، بما في ذلك اتفاق تريبس. وقال إن الوثيقة توفر أداة ممتازة وأنه من المفيد بذل مزيدٍ من الجهد في هذا الصدد، غير أنه ينبغي الحفاظ على التوازن في الوثيقة دون إصدار أحكام مسبقة على النتائج أو تجاوز حدود ولاية الويبو. وأعرب الوفد باسم الاتحاد الأوروبي

والدول الأعضاء فيه عن موافقتها على اقتراح استكشاف السبل المتبعة لتنفيذ مواطن المرونة فعليا لما للتجارب العملية من مدخلات مفيدة لصناعة السياسات في كثير من الأحيان، كما يتيح ذلك تقاسم الخبرات المتعلقة بالصعوبات التي تظهر والحلول المعتمدة لكلٍ منها. وقال إن من شأن ذلك أيضا أن ييسر تقاسم المعلومات بشأن خيارات السياسات حتى يتماشى التنفيذ مع احتياجات كل بلد. وواصل الوفد حديثه باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه بتناول برنامج العمل المقبل بشأن مواطن مرونة الملكية الفكرية وقال إنها ترى إمكانية لمعالجة مجالات الملكية الفكرية الأخرى المشمولة في اتفاق تريبس، غير أنه ينبغي في ذلك أخذ الأعمال التي نفذتها لجان أخرى في الحسبان تجنبا للتكرار. وعلى نفس المنوال، قال إنه ينبغي تعريف الكيانات المتعلقة داخل الويبو بأي أعمال تنفذها اللجنة في المستقبل من خلال القنوات الملائمة.

301. وتحدث وفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية وأعرب عن تأييده للوثيقة. وقال إن الوقوف على كيفية تنفيذ مواطن المرونة المتعلقة بالملكية الفكرية بشكل كامل وفعال وفق أهداف التنمية يمثل تحديا رئيسيا أمام معظم البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً، وهذا هو ما دعا مجموعة جدول أعمال التنمية إلى التماس العمل على مواطن المرونة. وقال إنه ينبغي لذلك العمل أن يستمر، وأن المجموعة تؤيد في هذا السياق أهداف برنامج العمل الذي اقترحته مجموعة البلدان الأفريقية وعناصره.

302. وأبرز وفد اليابان ضرورة تقديم الويبو استشارات موضوعية وعملية وملموسة بشأن استخدام مواطن المرونة فيما يتعلق باتفاق تريبس، فمن شأن ذلك أن يشكل مساعدة هائلة للبلدان النامية والبلدان الأقل نموا. وفيما يتعلق بالأنشطة المدرجة في المرفق، التمس الوفد من الأمانة تقديم مزيدٍ من التفاصيل عن وجه تعلق كلٍ منها بموضوع مواطن المرونة.

303. وأيد وفد فنزويلا ما أدلى به كلٌ من وفد بنما من البيانات باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي والجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. وشدد الوفد على أهمية استمرار العمل من خلال المزيد من الدراسات والندوات لتعزيز فهم أفضل لمواطن المرونة، خاصة فيما يتعلق بالبراءات، لما لذلك من صلة بالصحة العامة والنفاذ إلى الأدوية والحق في الحياة. وأعرب الوفد عن موافقته على مقترح وفد بوليفيا بمواصلة العمل على توفير المعلومات، وقال إنه سيكون من المفيد أيضا تقديم أمثلة على كيفية تنفيذ مواطن مرونة الملكية الفكرية في البلدان الصناعية.

304. واقترح وفد أوروغواي مواصلة العمل على مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات، حيث إنه لم يكن من المقصود أن تكون القائمة شاملة. وعبر الوفد عن اهتمامه بمواصلة العمل توصلا إلى اتفاق بشأن برنامج للعمل المقبل.

305. وأيد وفد الولايات المتحدة الأمريكية مقترح الأمانة بإنشاء صفحة إلكترونية تتضمن مرفقا مشابها لقاعدة بيانات IP Advantage لتمكين البلدان من تقاسم خبراتها وأفضل الممارسات التي تتبعها في تنفيذ مواطن المرونة، مع إخضاع ذلك لشرط إتاحة المعلومات على أساس طوعي. وقال إنه ينبغي ترك قرار المشاركة ومداها لتقدير كلٍ من الدول الأعضاء. وكرر الوفد فيما يتعلق بمواطن المرونة المتعلقة بحقوق المؤلف معارضته لبذل مزيدٍ من الجهد في ضوء برنامج العمل الموسع في اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة بشان الاستثناءات والتقييدات، فمن الممكن تضمين دراسات اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة في قاعدة البيانات المقترحة أو الربط بينهما. وقال فيما يتعلق بالعلامات التجارية والتصميمات إنه لا يتبين بوضوح ما هي مواطن المرونة التي يمكن فحصها وأعرب عن تطلعه إلى تلقي اقتراحات من الدول الأعضاء في هذا الصدد. وفيما يتعلق بالدراسة الثانية بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات، الوثيقة CDIP/7/3، أعرب الوفد عن ميله إلى تجنب نشر الوثيقة على العموم حتى تستكمل.

306. وتحدث وفد باكستان باسم مجموعة البلدان الآسيوية وكرر ما أدلت به وفود أخرى بشأن التحديات التي تواجهها البلدان النامية وأقل البلدان نموا في سبيل الوقوف على كيفية تنفيذ مواطن المرونة المتعلقة بالملكية الفكرية بشكل كامل وفعال وفق أهداف التنمية والسياسات العامة. وقال أن ذلك أمر ينبغي للويبو معالجته وفق توصيات جدول أعمال التنمية. وأضاف أن مجموعة البلدان الآسيوية تعتبر العمل الحالي في ذلك المجال غير كافٍ وأن ثمة حاجة إلى المضي قدما بخطة عمل بشأن

مواطن مرونة الملكية الفكرية. وفي هذا الصدد، أيد باسم المجموعة أهداف برنامج العمل الذي اقترحته مجموعة البلدان الأفريقية وعناصره.

307. وتحدث وفد المغرب باسم مجموعة البلدان العربية ولفت النظر إلى أن مجالات الاهتمام الرئيسية بالنسبة إلى البلدان النامية، خاصة ما كان منها في منطقته، هي الأمن والصحة والنفاذ إلى المعرفة، وقال إنها تعتقد في هذا الصدد أن من شأن توفير المساعدة التقنية من أجل التنفيذ الفعال لمواطن المرونة أن يعين البلدان النامية على تحقيق أهدافها في تلك القطاعات. وقال إن إعداد صفحة إلكترونية كان مفيدا في هذا الصدد، غير أنه ينبغي إتاحتها باللغة العربية أيضا للسماح للبلدان الواقعة في منطقة المجموعة بالاستفادة من المعلومات المقدمة فيها استفادة كاملة.

308. وأيد وفد كولومبيا البيان الذي أدلى به وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي بشأن برنامج العمل المقبل على مواطن مرونة الملكية الفكرية، وقال إنه ينبغي مواصلة العمل الجاري لأن ذلك مجال بالغ الأهمية، فمن المهم تقاسم تجارب حقيقية في تنفيذ مواطن المرونة. وقال الوفد إنه لذلك السبب يتطلع إلى الاجتماع الخاص بمواطن المرونة في بوغوتا في شهر فبراير القادم.

309. وألحق وفد جامايكا أهمية بالغة بمسألة مواطن مرونة الملكية الفكرية بالنسبة إلى البلدان النامية. وأيد في هذا الصدد البيان الذي أدلى به وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي والبيانات التي أدلت بها وفود بوليفيا وفنزويلا وغيرها. والتمس من الأمانة فحص أعمال تكميلية تحليلية وتجريبية بغية تحديد المزيد من مواطن المرونة استكمالا لمراجعة الوثيقة CDIP/5/8. كما شجع الأمانة على إتاحة وقتٍ كافٍ للنظر في الوثيقة. واعتبر العمل الذي تضطلع به الأمانة بشأن مواطن مرونة الملكية الفكرية عملا ما زال قيد الإنجاز وقال إنه لا ينبغي اعتباره نتيجة شاملة أو حاسمة. وفي هذا السياق، أيد الوفد تواصل العمل ضمن ذلك المجال في اللجنة.

310. وأكد وفد مصر على أهمية العمل الجاري بشأن مواطن مرونة الملكية الفكرية، وقال إنه ينبغي للويبو أن تستمر ببرنامج عمل فعال ومفيد في ذلك المجال الأساسي بغية دعم مساعي البلدان النامية نحو تحقيق أهداف مهمة في مضمار السياسات العامة. وأيد الوفد في هذا الصدد التوصيات المطروحة من مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان العربية، واعتبر أن نشر تشريع وطني متعلق يهيئ نقطة بداية طيبة لقاعدة البيانات وأنه يمكن تحسين ذلك من خلال إدراج معلومات إضافية عن التجارب الوطنية وممارسات فضلى وروابط بدراسات وشروح صادرة عن وكالات متخصصة ومنظمات دولية أخرى مثل منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة. وقال إنه يمكن كذلك توفير روابط تتعلق بقضايا محاكم وتفسير للأحكام القانونية، كما يمكن تضمين المواد التي طورتها أكاديمية الويبو للتدريب على الاستخدام الفعال لمواطن المرونة. واعتبر الوفد أنه من المهم كذلك، إضافة إلى البراءات، تضمين مواطن المرونة المتعلقة بمجالات أخرى من مجالات الملكية الفكرية. كما أيد الوفد المطالبة بإتاحة الصفحة الإلكترونية باللغة العربية. وشدد على أهمية تحسين المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في هذا المجال وتوفيقها على التوصيات الواردة في الوثيقة CDIP/8/INF/1.

311. وأعرب وفد البرازيل عن اتفاقه مع البيان الذي أدلت به مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وأيد برنامج العمل الذي اقترحته مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية. وأعرب الوفد عن شعوره أنه ينبغي مواصلة العمل على مواطن مرونة الملكية الفكرية على أساس دائم. وقال إن ثمة حاجة لإتاحة معلومات عن مواطن المرونة لإعانة البلدان على اتخاذ قراراتها المتعلقة بالسياسات، خاصة في قطاعات رئيسية مثل الصحة العامة. كما رأي الوفد أنه من المهم تبادل وجهات النظر بشأن التجارب العملية في تنفيذ مواطن المرونة.

312. وأيد وفد السلفادور البيان الذي أدلى به وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وقال إنه من الأهمية البالغة مواصلة العمل في ذلك المجال الأساسي.

313. وأيد وفد الأرجنتين التعليقات التي أدلى بها وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وفي ذلك السياق، عبر الوفد كذلك عن اهتمامه بالعمل المقبل بشأن تلك المسألة، مما يتضمن العمل على قاعدة بيانات مفاهيمية واستراتيجية تتعلق باستخدام مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية. وأضاف الوفد إنه ينبغي للأمانة أيضا إعداد عرض تقديمي لتعزيز فهم مواطن مرونة الملكية الفكرية على نحوٍ أفضل.

314. ولفت وفد ترينيداد وتوباغو النظر إلى أن مساحة السياسات المتاحة لتطوير أنظمة الملكية الفكرية في البلدان النامية تتسم بقدر أكبر من التقييد مقارنة بما كان متاحا للبلدان المتقدمة في الماضي، حيث سمح بتطور أنظمة الملكية الفكرية في معظم البلدان المتقدمة بما يتماشى مع المصالح والقدرات الاقتصادية بينما يشترط الآن على البلدان النامية ذات الأنظمة الاقتصادية الضعيفة الامتثال لأنظمة ملكية فكرية ناضجة. وقال إن ذلك يوجب تشجيع تلك البلدان على استكشاف مساحة السياسات المحدودة المتبقية في مختلف مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية واستغلالها. وبناء عليه، أيد الوفد البيان الذي أدلت به بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي بشأن العمل المقبل على مواطن مرونة الملكية الفكرية.

315. وأيد وفد كوبا البيانات التي أدلت بها مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي ومجموعة جدول أعمال التنمية.

316. وأيد وفد كمبوديا عمل الأمانة على مواطن مرونة الملكية الفكرية والبيانات التي أدلي بها بشأن تلك المسألة. وقال إن السلطات في بلده تعكف حاليا على إعداد مشروع قانون بشأن الترخيص الإجباري ومواطن مرونة اتفاق تريبس. وفي ذلك السياق، طالب الوفد بتنظيم ندوة وطنية عن مواطن مرونة اتفاق تريبس لتعزيز فهم أفضل لاستخدامها في دعم تحقيق أهداف التنمية بشكل كامل وفعال.

317. وأيد وفد كندا البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة وشدد على أنه ينبغي أن تكون مساهمات الدول الأعضاء طوعية. وقال إن نشر الوثيقة الحالية سابق لأوانه أيضا لأنها مازالت قيد الاستكمال.

318. أيد وفد عمان البيان الذي أدلى به وفد المغرب باسم مجموعة البلدان العربية بشأن ترجمة الصفحة الإلكترونية إلى اللغة العربية، حيث إنها تحتوي على معلومات مهمة من شأنها أن تساعد بلدانهم في استخدام مواطن مرونة الملكية الفكرية على نحوٍ أفضل.

319. وأيد وفد سويسرا الآراء التي عبر عنها وفدا الولايات المتحدة وكندا، خاصة ما تعلق منها بتضمين الصفحة الإلكترونية أحكاما بشأن مواطن المرونة الواردة في قوانين وطنية. وقال إنه من الضروري أيضا أن تتجنب اللجنة الاضطلاع بأنشطة جديدة لا تعدو أن تكون تكرارا لأعمال أنجزت أو جارية في لجان أخرى.

320. وألحق وفد إثيوبيا أهمية خاصة باستخدام مواطن مرونة الملكية الفكرية من أجل التنمية. وأيد الوفد التوصيات التي طرحتها مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية. وأعلن الوفد بشأن قاعدة البيانات أنه يعتزم تقديم تعليقات على الأحكام المتعلقة في قوانين البراءات والملكية الصناعية الإثيوبية.

321. 321. وأيد وفد نيجيريا البيان الذي أدلى به وفد جنوب إفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية. وأعاد الوفد التأكيد على أهمية مواطن مرونة الملكية الفكرية بالنسبة إلى سياسات التنمية الوطنية، حيث إن السلطات في بلاده ستأخذها في الحسبان ضمن جهودها الحالية لإعداد قوانين جديدة.

322. وأيد وفد باكستان المقترحات التي تقدمت بها مجموعة جدول أعمال التنمية. والتمس من الأمانة تبين المجالات السالمة من التكرار حتى يمضي العمل قدما وفق ذلك.

323. وأيد وفد زمبابوي البيانات التي أدلى بها وفد جنوب إفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية ووفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية. وطالب الوفد بمعلومات عن IP Advantage والمساهمات التي قدمتها الدول الأعضاء لأنه من المقترح تضمين قاعدة البيانات مرفقا مشابها.

324. وشدد وفد الاتحاد الروسي على أهمية العمل على مواطن مرونة الملكية الفكرية. وقال إن من شأن تنظيم الندوات وغير ذلك من أشكال المساعدة التقنية في ذلك المجال أن يعين على تعزيز فهم أفضل لاستخدام مواطن مرونة الملكية الفكرية.

325. وذكر ممثل شبكة العالم الثالث أن الوثيقة ضمت ملخصا لأنشطة الويبو في مجال مواطن مرونة الملكية الفكرية واسترعى انتباه اللجنة إلى بعض نتائج الاستعراض الخارجي الأخير للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو، حيث أبرز الاستعراض عددا من أوجه القصور في ذلك المضمار. وساق مثالا على ذلك متعلقا بمواطن مرونة الملكية الفكرية، حيث لوحظ أن المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو تميل إلى تعزيز الضم إلى معاهدات الويبو الإدارية مع استشارات عملية واستباقية محدودة بشأن استخدام مواطن مرونة اتفاق تريبس. وقال الوفد إن الاستعراض صنف جهود الويبو في تقديم الاستشارات بشأن استخدام مواطن المرونة تصنيفا متدنيا، مما يسوغ اتباع برنامج عمل شامل في الويبو بشأن مواطن مرونة اتفاق تريبس. وكرر ما سبق التنبيه إليه مرارا من أن نظام الملكية الفكرية لا يتعلق فقط بحقوق أصحاب الملكية الفكرية، بل يشمل كذلك مختلف مواطن المرونة التي تتيح للبلدان تحقيق التوازن الملائم في سبيل دعم أهداف التنمية. وقال إن ذلك يؤدي بشبكة العالم الثالث إلى تأييد الدعوة إلى تنظيم أنشطة متزايدة تستهدف تعزيز استخدام مواطن المرونة. ووضح أن ثمة حاجة كذلك إلى الشفافية فيما يتعلق بأنشطة الويبو في ذلك المجال، كما ينبغي إتاحة فرص لإسهام المجتمع المدني بمدخلات تتعلق بذلك المجال المهم من مجالات العمل.

326. وأوضحت الأمانة أن المقترحات المطروحة في الوثيقة CDIP/8/5 حظيت بموافقة الدول الأعضاء، مما يتضمن تنظيم ندوات وطنية وإقليمية. وقالت الأمانة إنها ستتابع مراجعة الوثيقة CDIP/7/3 بشأن مواطن المرونة الخمسة الأخرى المتعلقة بالبراءات وأنها ستطبق سياسة الويبو الجديدة للغات على الموقع الإلكتروني وفق التعليقات التي أدلى بها عدد من الوفود، خاصة وفود مصر وعمان والمغرب. وقالت فيما يتعلق بقاعدة البيانات أن مزيدا من الجهود سيبذل لتضمين الدراسات الإفرادية وتجارب البلدان المقدمة طوعا من الدول الأعضاء إضافة إلى مواد من إنتاج لجان أخرى في الويبو، خاصة اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة تجنبا للتكرار في الأعمال بين اللجنة وغيرها من اللجان. وبينت أن المعلومات الواردة في الوثيقة CDIP/7/3 بشأن مواطن المرونة الخمسة الأخرى المتعلقة بالبراءات لن تدرج في المرحلة الراهنة. وردا على السؤال الذي أثاره وفد اليابان فيما يتعلق بمرفق الوثيقة CDIP/8/5، قالت إن المعلومات المتعلقة بالعمل على مواطن المرونة تجمع من الزملاء من خلال مشاورات موسعة تنقل خلالها مناقشات اللجنة ومطالبتها بمعلومات تتعلق بمواطن المرونة وتخضع للنقاش. وبينت أن المعلومات الواردة في المرفق مقدمة من هؤلاء الزملاء مشفوعة بتأكيد تعلق الأنشطة بمناقشات مواطن المرونة في اللجنة تعلقا مباشرا. وقالت بشأن الاستشارات التشريعية أنها تقدم إلى الدول الأعضاء بناء على طلبها على أساس ثنائي وأنها تحاط بالسرية. وأوضحت أنه لا يوجد نموذج يأخذ في الحسبان بشكل كامل مواطن المرونة والخيارات المتاحة للدول الأعضاء في تنفيذ قوانين الملكية الفكرية الوطنية، والمؤكد أنه توجد حاجة إلى التحسين وإلى زيادة المرفق وضوحا. وتعهدت بتوفير روابط بمواد متعلقة وببذل مزيدٍ من الجهود في سبيل إدراج مواد من إعداد أكاديمية الويبو. وقالت إن مرفق الوثيقة سينشر على الصفحة الإلكترونية الخاصة بمواطن المرونة مع توفير روابط بين المرفق والأنشطة الفعلية لإتاحة مزيدٍ من المعلومات عن تلك الأنشطة للمستخدمين. وأفادت الأمانة كذلك أن عدة مقترحات جديدة قد طرحت فيما يتعلق بالعمل المقبل على مواطن المرونة.

327. واقترح الرئيس أن تعد الأمانة قائمة بالمقترحات الجديدة على شكل وثيقة لتقديمها خلال دورة اللجنة التالية.

328. وأشار وفد باكستان إلى مقترح تطوير مجموعة أدوات للمساعدة التشريعية وذكر أنه بينما تدور الاستشارات القانونية المقدمة إلى الدول الأعضاء بين الويبو وبين الدولة العضو الطالبة فإنها موجهة إلى الاستخدام العام من قبل الدول الأعضاء كافة. والتمس الوفد تفاصيل عن كيفية سير العمل المقبل فيما يتعلق بمواطن المرونة الخمسة الأخرى المتعلقة بالبراءات. والتمس الوفد أيضا توضيحا للمقترحات التي ستتضمنها القائمة التي اقترح إعدادها الرئيس.

329. وأوضح الرئيس أن المقترحات الجديدة المطروحة بالنسبة إلى العمل المقبل ستضمن في الوثيقة المقترحة. وقال إن المقصود من ذلك هو الإعانة على إعداد خطة للعمل المقبل.

330. وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن ملاحظته تحقق تقارب بشأن بعض المقترحات، بما في ذلك مقترح تنظيم ندوات وطنية وإقليمية، كما أشارت الأمانة، وبناء على ذلك توجد مقترحات يمكن الاتفاق عليها خلال تلك الدورة بينما يمكن مناقشة غيرها خلال الدورة التالية. وفيما يتعلق بمجموعة الأدوات المقترحة، قال الوفد إنه لا يرى الأمر مثيرا للجدل في ضوء التأييد الذي عبر عنه عدد من الوفود الأخرى للمقترح.

331. وأوضحت نائبة الرئيس أن المقترحات الجديدة التي كانت قد أشارت إليها لم ترد في وثيقة الأمانة، حيث تحتاج هذه المقترحات إلى مزيدٍ من المداولات وموافقة اللجنة قبل أن يمكن تضمينها في خطة العمل. وقالت إنه في هذه الأثناء سيستمر العمل على الأنشطة المتفق عليها والتي ذكرتها الوثيقة والأمانة.

332. وأيد وفد الجزائر ملاحظة وفد جنوب أفريقيا بوجود عدد من المقترحات التي يبدو أن عليها اتفاق. وقال إن أهم مقترح هو المتعلق بمجموعة الأدوات التشريعية لاستخدام مواطن المرونة. وبين أن بالرغم من أن ذلك المقترح لا يبدو مثيرا للجدل فسيكون من المفيد الاستماع إلى وجهات نظر وفود أخرى بشأن ذلك المقترح.

333. وكرر وفد الولايات المتحدة الأمريكية ذكر موقفه المتمثل في عدم تأييده حاليا لفكرة إعداد دليل أو مجموعة أدوات تشريعية، غير أنه يرضى بتضمين ذلك في قائمة المقترحات المطروحة للنقاش خلال الاجتماع التالي.

334. وأشار الرئيس إلى وجود اتفاق على اقتراح إعداد الأمانة وثيقة تورد المقترحات الجديدة، على أن تقدم للمناقشة خلال الدورة التالية.

335. وردا على وفد باكستان، بينت الأمانة أنه ينبغي أن تبقى الوثيقة CDIP/7/3 بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات مفتوحة للتعليقات حتى الموعد النهائي المقترح في 6 فبراير، على أن تراجع الوثيقة تمهيدا للمناقشة خلال الدورة التالية.

النظر في الوثيقة CDIP/8/7

336. دعا الرئيس إلى النظر في الوثيقة CDIP/8/7: وثيقة لمشروع الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة وبناء الحلول. وقال إن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية اعتمدت مشروع الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا في دورتها السادسة الذي خطى خطوته الأولى بإعداد وثيقة للمشروع تتضمن وصفا تفصيليا لمكونات المشروع لتعتمد من اللجنة. وأضاف إن مرفق الوثيقة ضم وثيقة المشروع المذكورة أعلاه. وطلب الرئيس من الأمانة تقديم الوثيقة.

337. ذكَّرت الأمانة (السيد علي جزائري) أن وثيقة المشروع تقدم وصفا مختصرا للمنطق الذي قام عليه المشروع. وقالت إنها تضمنت مقدمة تعرض المعلومات الأساسية وحوت تعريفا لنقل التكنولوجيا ومعه أهداف المشروع النهائية. وبينت أن الجزء الثاني ضم استعراضا وافيا للمؤلفات المتعلقة بالعمل القائم في الويبو والأعمال التي أنجزتها منظمات أخرى في مجال نقل التكنولوجيا إضافة إلى وصف لما يلزم من الدراسات بشكل عام والدراسات الإفرادية تعيينا. ومضت تقول إن المكون الأخير تعلق بنواتج المشروع مع وصف تفصيلي لمراحل المشروع وجداوله الزمنية. وأضافت أن المرفقين 1 و2 حويا الاختصاصات

ومعايير التشكيل فيما يتعلق باجتماعات التشاور الإقليمية والخبراء المكلفين بإعداد دراسات مختلفة، علاوة على برنامج نموذجي مؤقت لاجتماعات التشاور الإقليمية. وذكرت الأمانة أنها عقدت اجتماعا مع منسقي المجموعة الإقليمية في 28 سبتمبر و6 أكتوبر 2011 بشأن الاختصاصات ومعايير التشكيل للخبراء من أجل اجتماع التشاور الإقليمي الأول المقرر عقده في الفلبين، حيث تقرر مناقشة الوثيقة خلال الدورة الثامنة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وقالت إن الخطوات التالية تعتمد على الموافقة على وثيقة المشروع هذه واعتمادها.

338. والتمس وفد باكستان تأكيدا لما فهم من أن تنفيذ المشروع يستلزم اعتماد وثيقة المشروع ومرفقيها؟

339. وأكد الرئيس صحة فهم الوفد.

340. وأعرب وفد باكستان عن تقديره للأمانة على إعدادها وثيقة المشروع وذكَّر بالمشاورات التي جرت خلال الجمعية العامة حيث تعذر اعتماد الوثيقة نظرا لانشغال الوفود وكذلك لحاجة الوثيقة إلى تحسينات. وفيما يتعلق بنواتج المشروع، التمس الوفد تأكيدا لفهمه من أن المزمع عقد خمسة اجتماعات تشاورية إقليمية في خمس مناطق مختلفة وأن مناقشات منتدى الخبراء رفيع المستوى المزمع عقده وكذلك تأسيس المنتدى الإلكتروني ستستند إلى إعداد عددٍ من الدراسات التحليلية الخاضعة لمراجعة الأقران ووثيقة المفاهيم بشأن بناء الحلول. وأعرب الوفد عن رغبته في معرفة ترتيب الاجتماعات الإقليمية والدراسات المتوقع أن تسهم في المنتدى رفيع المستوى، مع ملاحظة أن أول الاجتماعات التشاورية الخمسة سينظم في الربع الأول أو الثاني من عام 2012 وتنظم باقي الاجتماعات في عام 2013. وأبدى الوفد موافقته على الاختصاصات ومعايير التشكيل للاجتماعات التشاورية الإقليمية. وفيما يتعلق بالبرنامج، عبر الوفد عن اهتمامه بتضمين المزيد من المتحدثين المحليين بما في ذلك من كان منهم من منظمات غير حكومية لأن الاستماع إلى وجهة نظرهم فيما يتعلق بمسألة نقل التكنولوجيا ذات الأهمية البالغة سيكون مثيرا للاهتمام للغاية. وعبر الوفد عن فهمه من اجتماعات المنسقين بشأن الدراسات المطلوب إجراؤها أن عملية التكليف بالدراسات ستبدأ فورا وأن المال الذي خصص للمشروع سيستخدم من أجل تلك الدراسات ولن يسقط، والتمس الوفد تأكيدا لذلك الفهم.

341. وصرح وفد الجزائر أنه بشأن المشاورات والاختصاصات فقد سبق لمجموعة جدول أعمال التنمية أن أعربت عن دعمها للمشروع. وقال إن الوثيقة توضح أهداف المشروع بشكل جيد وقد ظهر بوضوح كيف يمكن للمشروع أن يفيد البلدان النامية بالفعل في دراسة قضية نقل التكنولوجيا. وبين أن من شأن الاجتماعات التشاورية الخمسة في مناطق مختلفة إضافة إلى مشاركة متحدثين مختلفين ذوي خلفيات مختلفة أن تعكس مختلف الاهتمامات التنموية.

342. وعبر وفد مصر عن دعمه الكامل للمشروع وعن أهمية عنصر نقل التكنولوجيا في جدول أعمال التنمية. وشدد الوفد على ضرورة اتخاذ قضية نقل التكنولوجيا وضعها بين أسرة الأمم المتحدة ككل، خاصة في مضمار التعاون مع منظمة اليونيدو. وحث الوفد اللجنة على اعتماد المشروع.

343. وصرح وفد ألمانيا أن المشروع نال الموافقة في دورة اللجنة السادسة ثم تأخر تنفيذه. وقال فيما يتعلق بالاختصاص أن بعض المسائل التي تتناولها وثيقة المشروع بشكل عام قد وضحت وتغيرت قليلاً، فعلى سبيل المثال، كان التخطيط الأصلي يضم خمسة اجتماعات مخططة خلال ستة أشهر بينما تناثرت هذه الآن على مدى ست سنوات. وأعرب الوفد عن رغبته في طلب الجداول الزمنية المحدثة، كما طلب وفد باكستان، إضافةً إلى الميزانية المنقحة مع تأكيد بالإبقاء على الحدود دون تغيير، مع احتمال تغيير التوزيع الزمني، ويمكن للجنة عندئذٍ النظر في تلك المسألة في الدورة التالية للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، كما يمكن لها أن تتعامل مع مسألة كيفية التخطيط الأصلي للأموال في 2011 وكيف يمكن استخدامها لأن المعتاد أن يسقط ذلك المبلغ.

344. وأشار وفد الولايات المتحدة إلى البيان الذي أدلى به وفد الجزائر وصرح بأنه لم يكن قد أعرب عن موافقته على الاختصاصات في اجتماع المنسقين الإقليمي خلال الجمعية العامة، بل كان الاتفاق حينئذٍ على النظر في الوثيقة خلال الدورة الثامنة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وأشار الوفد كذلك إلى أن الوثيقة والدراسة ووثيقة المشروع والاختصاصات المنقحة لم تكن متاحة حتى الأسبوع السابق ولم يتسع الوقت لتدبرها مليا.

345. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وأكد على أهمية نقل التكنولوجيا باعتباره واحدا من العناصر الرئيسية في جدول أعمال التنمية، لكنه شدد أيضا على أهمية تلقي الدول الأعضاء الوثائق قبل الاجتماع بوقت كافٍ لتتمكن من النظر فيها بشكل وافٍ. وأيد وفد بولندا البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية الذي أشار فيه إلى إتاحة الوثيقة في آخر لحظة من الأسبوع السابق وقال إن الوقت لم يتسع لاستيعاب مضمونها ولمناقشته خلال الاجتماع.

346. وذكر وفد جنوب أفريقيا أن الوثيقة صدرت في 26 أكتوبر. وقال إنها ليست بالوثيقة ذات الحجم، فلا يمكن مقارنتها مثلا بوثيقة استعراض المساعدة التقنية التي بلغ طولها 220 صفحة وقد أحيطت الدول الأعضاء علما على مستوى المنسقين الإقليميين بالوثيقة وبالتخطيط لنظر اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية فيها. وأعرب الوفد عن دهشته من عدم تمكن اللجنة من التعليق عليها ولا اتخاذ قرار بشأن الخطوات التالية ورأى أن ذلك لا يعطي انطباعا جيدا عن عمل اللجنة لما يبدو فيها من تأجيل لكل شيء إلى الدورة التالية. وقال إن الوفد يعجز عن تصور موضع الصعوبة بعدما اطلعت الوفود على الوثيقة التي تخلو من أي تعقيد ويتسم ما ورد فيها من أقسام واختصاصات بالوضوح. وقال الوفد أنه يعتبر الوثيقة جيدة وأعرب عن رغبته في سماع رد الأمانة على الأسئلة التي طرحها وفد باكستان. وشجع الوفود الأخرى على التفاعل بشكل بناء قائلا إنه لا يرى في الاطلاع على الوثيقة أي صعوبة، وإن وجدت أي صعوبات في ذلك يمكن للجنة أن تناقشها.

347. وتوجهت الأمانة بالشكر إلى الوفود على تعليقاتها واقتراحاتها. وتناولت تعليق وفد باكستان بشأن المتحدثين المحليين فأكدت أنه سيكون من بين المتحدثين محليون كما ذكر في الوثيقة تحت الفقرة 7 التي نصت على "تشجيع متحدثين محليين إضافة إلى الممثلين الحكوميين المدعوين إلى المشاركة في الاجتماعات". وقالت فيما يتعلق بالدراسات أن بدء التكليف بإجرائها يتطلب من اللجنة اعتماد وثيقة المشروع والاختصاصات ومعايير التشكيل لاجتماعات التشاور الإقليمية. وصرحت فيما يتعلق بالجداول الزمنية أن مؤدى الاعتقاد السابق كان بالفعل أن تعقد اجتماعات التشاور الإقليمية تعاقبا إلى حدٍ ما، غير أنه سيكون من المفيد أن تتخللها فترات حتى يستفاد في كل اجتماع من تجارب الاجتماعات السابقة. وبشأن السؤال الذي طرحه وفد الجزائر، وضحت الأمانة أن المرفق 2 يعكس أيضا طلب متحدثين آخرين في البرنامج، وأضافت أنه لم يكن من المقصود أن يناسب نموذج البرنامج مختلف المناطق على حالته، بل يحتاج كل اجتماع إلى تفصيل يلائم احتياجات كل منطقة على حدة، كما أن الموضوعات المدرجة في البرنامج استرشادية ويمكن تكييفها حسب المنطقة أو الطلب المصاغ بمعرفة الدول الأعضاء كما ذكر في الفقرة 4 من الملحق 1. وردا على سؤال وفد ألمانيا، وافقت الأمانة على تضمين وثيقة المشروع جدولا زمنيا محدثا وميزانية لإعادة توزيع الأموال. وأضافت الأمانة (السيد بالوش) أن أي مال لا ينفق لمشروعات جدول أعمال التنمية النوعية خلال فترة السنتين الحالية، وفق عملية وضع الميزانية المعتمدة العام الماضي، يتاح خلال فترة السنتين التالية.

348. وأعرب وفد بوليفيا بشأن استعراض المؤلفات القائمة والعمل الذي تضطلع به منظمات أخرى عن اعتقاده أنه قد يكون من المفيد استبعاد ذلك القسم من وثيقة المشروع وعرضه كمعلومات إضافية. وقال إن من شأن ذلك أن يتيح إبداء التعليقات والاقتراحات بشأن ذلك الجزء مع إمكان إبقائه مفتوحا للمزيد من الإضافات. وأما عن الدراسات فأعرب الوفد عن رغبته في إضافة عدد من الدراسات المختلفة وطالب بفرصة لفتح القائمة لأنه أراد إضافة دراسات جديدة تركز على موضوعات أخرى أو مبادرات إضافية جديدة.

349. وقال وفد الإكوادور أن للمشروع أهمية خاصة بالنسبة إلى البلدان النامية وأن نقل التكنولوجيا مسألة حيوية للتنمية الاجتماعية-الاقتصادية في إكوادور. وأيد الوفد بقوة أي تقدم يحرز في هذا المجال وحث الدول الأعضاء على الإسهام بشكل إيجابي في تنفيذ هذا المشروع بأقصى سرعة ممكنة.

350. وردت الأمانة على وفد بوليفيا بتصريحها أنه من الممكن تضمين القائمة دراسات إضافية، كما ذكر في الفقرة 54 من الوثيقة بشأن "دراسات جديدة متعلقة"، بعد اعتماد الدول الأعضاء لوثيقة المشروع.

351. وأعاد وفد نيجيريا تأكيد دعمه للمشروع في ضوء أهميته البالغة بالنسبة إلى البلدان النامية ودعا جميع الوفود إلى اعتماده من أجل إحراز تقدم بشأن هذه المسألة. وقال إن نيجيريا تعتقد اعتقادا راسخا أن وثيقة المشروع قدمت وصفا تفصيليا لمختلف مكونات المشروع وأنشطته.

352. وتساءل وفد باكستان، فيما يتعلق بالجداول الزمنية للدراسات، عن مدى تمشيها مع منتدى الخبراء رفيع المستوى. ثم ذكَّر أن الوفود اجتمعت مرتين بالأمانة خلال الجمعية العامة ولم تعتمد الاختصاصات، غير أن اعتمادها بات وشيكا. وقال إنه مع ذلك يجب على اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية اعتمادها الآن. وأعرب الوفد عن اعتقاده أنها ليست بالأمر الهائل ولن تستغرق وقتا كثيرا وأن الدعم القوي من المشاركين يوحي بالثقة في إمكان مضي اللجنة قدما في اعتمادها.

353. وردت الأمانة على وفد باكستان بشأن الدراسات قائلة إن التكليف بها سيصدر فور اعتماد وثيقة المشروع وقد يتطلب استكمالها مدة تتراوح بين ستة وثمانية أشهر تقريبا. وقالت فيما يتعلق بالاجتماعات التشاورية أن أول الاجتماعات الإقليمية الخمسة كان مقررا عقده في فبراير في منطقة تحدد لاحقا. وواصلت الأمانة القول بأنها لا تستطيع عرض صورة مفصلة، وأن الدراسات ستدرج فور توافرها على جدول أعمال الاجتماعات التشاورية الإقليمية.

354. وصرح وفد بولندا بأن ثمة روحا بناءة تسود جميع أعضاء اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية بشأن التعاون ومواصلة إبداء المرونة بغية السماح بشيء من التحرك في المشروع وتساءل إن كان من الممكن إتاحة شيء من الوقت لمناقشة الوثيقة بشكل غير رسمي ثم العودة إلى اللجنة في صباح اليوم التالي بموقف أوضح.

355. وتوجه الرئيس بالشكر إلى وفد بولندا على ذلك البيان والتماس اقتراحات لإحراز تقدم في المشروع، حيث بدا رغم الدعم الكبير للمشروع أن بعض الوفود غير قادرة على تقبله في الوقت الراهن. واقترح الرئيس قبول عرض الاتحاد الأوروبي والعودة إلى مناقشة الوثيقة في اليوم التالي للسماح للدول الأعضاء بقليل من الوقت الإضافي لدراسة الوثيقة.

356. وأبدى وفد باكستان موافقته على مقترح وفد الاتحاد الأوروبي من أجل التفاعلات الإيجابية والبناءة جدا في العملية.

النظر في الوثيقة CDIP/8/INF/1

357. دعا الرئيس اللجنة إلى الانتقال إلى مناقشة الوثيقة CDIP/8/INF/1 "مراجعة خارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية" وطلب من الأمن تقديم الوثيقة.

358. وذكَّرت الأمانة (السيد بالوش) أن المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو قد أجريت في سياق مشروع تحسين إطار الإدارة القائمة على النتائج في الويبو. وقالت الأمانة إنها كانت مراجعة خارجية ثم دعت السيدة كارولين دير، وهي واحدة من بين خبيرين أعدا التقرير، إلى تقديم الوثيقة.

359. وتوجهت السيدة كارولين دير بالشكر إلى جميع أعضاء اللجنة على دعوتها إلى تقديم أول مراجعة خارجية مستقلة للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية. وقدمت في سبيل التعريف بالتقرير معلومات أساسية

عن عملية المراجعة أعقبتها باستعراض لمضمون التقرير. وقالت إنه فيما يتعلق بعملية المراجعة فقد تضمنت جمع البيانات والأدلة والتصورات المتعلقة ومراجعة مكتبية لوثائق الويبو وتقاريرها المتعلقة ومقابلات مع موظفين من برامج قديمة من المشاركين في أنشطة التنمية والتعاون ومسحا للدول الأعضاء من بين البلدان النامية وردت له 33 استجابة وست زيارات لبلدان أجراها مشاركون في إعداد التقارير تضمنت لقاءات مع مجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة الحكوميين وغير الحكوميين في الجمهورية الدومينيكية وإندونيسيا وبنما والسنغال وتنزانيا وفييت نام. وأضافت أن ذلك تضمن أيضا مشاورات مع بعثات تتخذ من جنيف مقرا لها وطلب مدخلات من أصحاب مصلحة معنيين واستعراضا لمؤلفات. وبينت أن المراجعة شملت فترة الثلاث سنوات الممتدة من 2008 إلى نهاية 2010 وأن فترة زيارات البلدان كانت أطول من ذلك. وقالت السيدة دير أن التقرير قدم إلى أمانة الويبو لتطبيق ما يلزم من تصويبات للوقائع واستغرق ذلك الفترة من منتصف شهر يوليو إلى نهاية أغسطس ثم نشر التقرير في موقع الويبو الإلكتروني في سبتمبر. وشكرت نيابة عن معدي التقرير كل من أسهم بمدخلات من الأمانة والدول الأعضاء ومنظمات أصحاب المصلحة. ثم مضت تستعرض عددا من العوامل التي قيدت عملية المراجعة مما قد يهيئ سياقا مفيدا لمداولات اللجنة. وقالت إن أول تلك العوامل هو أنه لم يسبق من قبل إجراء مراجعة موضوعية شاملة بهذا الشكل على أنشطة الويبو في مجال التنمية. وقالت إن العامل الثاني هو أن التقرير تطلب مراجعة على المستوى الكلي لجميع أنشطة الويبو في التنمية. وفي هذا الصدد، بينت أن وصف الاختصاصات كان واسع النطاق للغاية وضم مكونات كثيرة، وقد أظهر التقرير أن الويبو تضطلع بأنشطة للبلدان النامية متنوعة تنوعا هائلا وتشمل دوائر مختلفة كثيرة ولها أهداف متباينة، وقد تضمنت مشروعات ضخمة وأنشطة كثيرة ذات ميزانيات أصغر، وما زال من المحتمل أن يكون لبعض هذه الأنشطة ذات الميزانيات الأصغر آثار أو عواقب كبيرة بالنسبة إلى البلدان، علما بأن جميع هذه الأنشطة تعلقت إلى حدٍ بعيد بالموارد البشرية فيما يخص موظفي أمانة الويبو. وذكرت أن معدي التقرير حاولا تجسيد بعض هذه التنوعات فيه. ثم مضت تصف العامل الثالث، ونسبته إلى أوجه القصور في عمليات الويبو الداخلية لتعريف ميزانيتها ومصروفاتها لأنشطة التنمية خلال الفترة الخاضعة للمراجعة وقياسها ورصدها وتوزيعها، إضافة إلى الافتقار إلى عمليات داخلية منهجية لتقييمها وإعداد تقارير عنها، مما يحد من الأسس التجريبية لإعداد تقييم أثر مفصل أو تقييم مفصل لتوجهات الاتجاه على المدى الزمني أو التوزيع النسبي للأنشطة وكثافتها حسب الفئة. ومثلت لذلك بعدم وجود حصيلة داخلية من التقييمات القائمة التي يمكن الاستفادة منها ولا قاعدة بيانات شاملة بالأنشطة تحوي معلومات تفصيلية عن أهداف الأنشطة ومضامينها وميزانياتها ونتائجها مما يمكن استخدامه. وبينت أن ذلك فرض على معدي التقرير من أجل الخروج بتحليل مفيد ذي مصداقية أن يبذلا قدرا كبيرا من أوقاتهما في سبيل تكوين استعراض عام لميزانيات الأنشطة ومضامينها مما لم يكن موجودا من قبل على هيئة سردية مجموعة في موضع واحد، وهذا هو سبب طول التقرير. وقالت إن العامل الرابع تمثل فيما تتسم به الويبو وأنشطتها من الدينامية، حيث تبين أن كثيرا من الأنشطة التي خضعت للمراجعة في مراحلها التجريبية أو قيد المراجعة أو أن التنفيذ - كما هو حال الكثير من مشروعات اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية – ما زال جاريا، ولذلك تكون أي محاولة للحكم على نتائجها أو ما حققت من تعميم سابقة لأوانها جدا. ونبهت إلى أن المراجعة جرت في خضم تغيير تنظيمي مهم، حيث كانت المنظمة في معرض إصلاحات كبرى في الإدارة ضمن سياق برنامج التقويم الاستراتيجي، كما كان تنفيذ جدول أعمال التنمية عملا متطورا، إضافة إلى التحدي المتمثل في عملية تحويل المنظمة عن تراثها من الممارسات السابقة الذي استنفد الكثير من الوقت. وبينت أن ذلك وضع حدا لفترة المراجعة عند نهاية عام 2010. وقالت إن معدي التقرير اجتهدا في إثبات حدوث بعض التحسينات اللاحقة عن طريق تدوين بعض المشاهدات عنها، مثل التحسينات المحققة في سياق عملية إعداد البرنامج والميزانية للفترة 2012-2013. وأبرزت أن بعض مبادرات التحسين الجارية هذه لا تتطلب إلا مزيدا من الوقت لتفرز نتائجها، إلا أن بعض المجالات ما زالت بحاجة إلى معالجة مشاكل لها أبعاد هيكلية وباطنية إلى حد أبعد. وذكرت أن التقرير يعرض نتائج وتوصيات تدور حول خمسة محاور أساسية: التوجه والوجاهة، والأثر، والإدارة، والكفاءة، والتنسيق الداخلي والخارجي. وقالت إن تحليل مضمون المساعدة تطلب تقسيم أنشطة الويبو على تنوعها إلى فئات. وقالت أيضا أنه أمكن لأغراض إعداد التقرير تمييز ستة أركان رئيسية للأنشطة، وقد عرضت وحللت في التقرير، حيث تعلق الركن الأول بتطوير استراتيجيات وسياسات وخطط وطنية للملكية الفكرية في البلدان النامية، مما يتضمن تقييم الاحتياجات، بينما تعلق الركن الثاني بالعمل المتصل بتطوير أطر للتشريعات واللوائح التنظيمية والسياسات على الأصعدة العالمية والإقليمية والوطنية لتعزيز

نظام ملكية فكرية متوازن، ويشمل ذلك الأنشطة المتعلقة بالبحث ودعم مشاركة البلدان النامية في صنع القرارات العالمية والحوار. ثم انتقلت إلى المجال الثالث فبينت أنه يدور حول بناء هيكل إداري وطني متطور وحديث للملكية الفكرية، وأما الركن الرابع فتعلق بنظام الدعم لمستخدمي نظام الملكية الفكرية في البلدان النامية، وتعلق الركن الخامس بالأنشطة المتصلة بتعزيز الابتكار والإبداع والنفاذ إلى المعرفة والتكنولوجيا في البلدان النامية، وأخيرا تعلق الركن السادس بالتدريب وبناء القدرات البشرية في البلدان النامية. وأوضحت أن التقرير ضم نتائج موسعة لكلٍ من هذه المجالات. وقالت السيدة دير أنها مستعدة تمام الاستعداد لتناولها بالتفصيل إن رغبت اللجنة في ذلك. وقالت فيما يخص التوصيات أن التقرير ضم توصيات موسعة تتعلق بكلٍ من ماهية مساعدة الويبو في مجال التنمية وكيفيتها، وبينت أن كثيرا من التوصيات تعلق بمضامين أنشطة الويبو في مجال التنمية ومن هذا المنطلق فهي تتعلق بقرارات حول محتوى برنامج وميزانية الويبو مما جمع بين مدخلات من الدول الأعضاء ومن الأمانة، كما اعتمدت على قرارات اتخذتها لجان مثل اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وقالت إن الكثير من التوصيات الأخرى دعا إلى إدخال تحسينات على العملية، مما تتحمل الأمانة مسؤوليته، خاصة من حيث التخطيط والإدارة الداخلية مما يؤثر في توجه أنشطة الويبو في التنمية وآثارها. وأضافت أن بعض التوصيات [تحتاج إلى أي موارد إضافية] بينما تمثل توصيات أخرى فرصا للتوفير في التكاليف، كما توجد توصيات يتطلب تنفيذها تخصيص موارد جديدة. ووضحت أن ثمة جهودا مبذولة في سياق عمليات الإصلاح المتواصلة داخل الويبو للتعامل مع بعض التوصيات المقدمة، ففي بعض الحالات يضطلع بعض الأفراد من بين العاملين بمبادرات من خلال أنشطتهم أو برامجهم، غير أن الطريق نحو إصباغ الأعراف بالصبغة المؤسسية ما زال طويلا. واختتمت السيدة دير قولها بتوجيه الشكر باسمها واسمها زميلها السيد سانتياغو روكا على إتاحة الفرصة لتقديم التقرير، معربة عن أملها أن تجد اللجنة فيه أساسا بناء لمزيدٍ من المناقشة وأن تقرر تطبيق بعض هذه التوصيات.

360. وتحدث وفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية فأثنى على العمل الممتاز الذي أنجزه معدا التقرير وكذلك على عرض الوثيقة على نحوٍ أوجز تفاصيل التقرير. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن من شأن هذه الوثيقة أن تعين الويبو بالفعل على تحسين أعمال المساعدة التقنية في المنظمة وأن تمكن الدول الأعضاء من الوصول إلى إجابات عن عدد كبير من الأسئلة. وقال إن الوثيقة حوت عناصر كثيرة تثير اهتمام البلدان النامية وتوصيات عديدة مثيرة للاهتمام وتستحق الأخذ بعين الاعتبار والتطبيق. وصرح الوفد أنه من الضروري أن تناقش اللجنة مختلف أجزاء الوثيقة وأن تخصص لها كل ما يلزم لذلك من الوقت. إلا أنه أشار إلى ضيق الوقت المتاح للجنة وقال إن اتخاذ قرار بشأن أفضل سبيل لفحص الوثيقة يرجع إلى الرئيس. وقال إن مجموعة جدول أعمال التنمية تقترح تنظيم اجتماع يكرس تحديدا لفحص تلك الوثيقة كفريق عامل.

361. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه وشكر الأمانة على إعداد الوثيقة CDIP/8/INF/1 التي حوت المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية التي اضطلع بها الدكتورة كارولين دير بيركبيك والدكتور سانتياغو روكا. وقال إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه تشيد بالتوصيات القيمة التي تضمها المراجعة والتي من شأنها بالتأكيد الإعانة على تحسين أنشطة المساعدة التقنية للويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية وعلى تحديد سبل لتطوير إطار الإدارة القائم على النتائج تيسيرا لرصد أثر الأنشطة في التنمية وتقييمه. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه تعترف بالحاجة إلى المضي قدما بكفاءة، غير أنها تدرك كذلك أهمية إتاحة وقت للدول الأعضاء يسمح بالنظر في التقرير ومناقشته بشكلٍ وافٍ وبتنفيذ التوصيات. وعليه دعا الوفد الأمانة إلى إعداد استجابة لذلك التقرير تعرض وتناقش خلال الدورة التالية للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، حيث إن التوصية بأي إجراءات أخرى في الوقت الراهن ستكون سابقة لأوانها.

362. واحتفى وفد البرازيل بتقرير المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية الذي أعده كل من الدكتورة كارولين دير بيركبيك والدكتور سانتياغو روكا. وقال إن الوثيقة أتيحت للمناقشات حول تنفيذ جدول أعمال التنمية. وأضاف إنها تمثل كذلك التزام الويبو بما يلزم إجراؤه من التغييرات من أجل غرس المبادئ والأهداف الواردة في جدول أعمال التنمية في المنظمة بشكل كامل. ونوه وفد البرازيل بالدرجة العالية من التقارب بين التحديات

والتوصيات التي ساقتها المراجعة الخارجية وما أشارت البرازيل ودول أعضاء أخرى إليه من ذلك بالفعل منذ بدأت مفاوضات جدول أعمال التنمية، بل إن تلك التصورات مثلت جزءا من دوافع اعتماد جدول أعمال التنمية، وقال إن الدول الأعضاء أبرزت أكثر من مرة خلال مناقشات اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية مشاكل متعلقة بعملية وضع الميزانية في الويبو تتصل بمجالات التعاون لأغراض التنمية وبرصد أنشطة الويبو وإعداد تقارير عنها. وشدد وفد البرازيل أن أهم تقدم حققته الدراسة تمثل في التمكن من تنظيم كل المعلومات في وثيقة واحدة بغية الإعانة على مراجعة أسلوب عمل الويبو. وأيد الوفد جل التوصيات المطروحة في التقرير ورأى أنه ينبغي للويبو والدول الأعضاء فيها مناقشة تلك التوصيات المركبة والمتنوعة بالتفصيل. والتمس الوفد في النهاية توضيحا للكيفية التي تعتزم أمانة الويبو اتباعها في تنظيم المناقشات حول المراجعة الخارجية، مما لا تحتمله دورة واحدة من دورات اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، وفي تطبيق تلك التوصيات على أنشطة الويبو. وأعرب وفد البرازيل عن كامل تأييده لمقترحات تنظيم النقاش بشكل أفضل، بما في ذلك تكوين فريق عامل كما اقترحت وفود أخرى.

363. وتوجه وفد الصين بالشكر إلى الخبيرين الاستشاريين على هذا التقرير عالي الجودة وصرح أن فكرة إعداد تقرير كهذا طرحت منذ عام 2004 من أجل جدول أعمال التنمية، وقد مرت فترة من الزمان بذلت الويبو خلالها جهودا معتبرة في سبيل تعميم التنمية في صلب أعمالها وأحرزت على ذلك الدرب تقدما كبيرا. وأفاد أن معظم التوصيات التسع عشرة قيد التطبيق الكامل، وأنه من بالغ الأهمية في تلك المرحلة أن تخضع أنشطة الويبو في ذلك المجال للفحص والتقييم. وأشار الوفد إلى احتواء التقرير على وصف للتوجهات العامة في الويبو وإدارتها وفعاليتها، وفي هذا السياق، أيد الوفد معظم التوصيات الواردة في التقرير. وأعرب الوفد عن رجائه أن تأخذ الويبو تلك التوصيات في الحسبان من أجل تحسين أعمالها بشكل أكثر مرونة وكفاءة. ونظرا لأهمية التقرير القصوى، عبر الوفد عن اهتمامه بتلقي نسخة منه مترجمة إلى اللغة الصينية حتى يتمكن من دراسته بشكل أكثر تفصيلا.

364. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم مجموعة البلدان الأفريقية وتوجه بالشكر إلى معدي التقرير على هذه الوثيقة الممتازة. وقال إن مجموعة البلدان الأفريقية حللت الوثيقة وانتهت إلى انطباع إيجابي عنها. وفيما يتعلق بالعمل المقبل، أبدى الوفد ميلا إلى تكوين فريق عامل ولو اقتصرت مهمته على النظر في التوصيات المقدمة نظرا لتعددها وأهمية بعضها إلى حد كبير، كما ذكرت وفود أخرى من قبل. واعتبر الوفد تعريف المساعدة التقنية الوارد في التقرير مهما وأضاف إنه يمكن للويبو استخدامه. وقال إن المعايير المستخدمة للتوصل إلى التعريف كانت مقبولة. وأعرب الوفد عن كامل تأييده للمقترح المقدم من مجموعة جدول أعمال التنمية بتكوين فريق عامل، أو يمكن بدلا من ذلك للجنة أن تتفكر في تخصيص وقت كافٍ للنظر في التقرير خلال الدورة التالية للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

365. وانضم وفد بوليفيا إلى الوفود التي حيّت معدي التقرير على عملهما الممتاز. وأقرت بوليفيا بالأهمية البالغة لهذه الدراسة التي تدور حول موضوع إصلاح المساعدة التقنية. وشدد الوفد على المستوى الممتاز للدراسة وتوصياتها وأعرب عن اعتقاده أن من شأن التقرير أن يعين الدول الأعضاء على اتخاذ إجراء متسق في مجال المساعدة التقنية. وفي الواقع، كانت هناك في كثير من الأحيان مشروعات مساعدة تقنية والآن من شأن تلك الوثيقة أن تصور مشهدا كاملا لما يجري في ذلك المجال. وأيد الوفد المقترح الذي تقدمت به مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية بتكوين فريق عامل لفحص الوثيقة. وأبدى الوفد اهتمامه بمعرفة المزيد من معدي التقرير حول توجه المساعدة التقنية. وفيما يتعلق بالنتائج، أبرز الوفد أن الجزء المخصص من الميزانية لأهداف جدول أعمال التنمية لا يتجاوز 15%، وأن عدد الأنشطة التي تعمل على تعزيز الآراء المتعلقة بمواطن مرونة اتفاق تريبس والنفاذ إلى الأدوية والتعليم قليل. وشدد الوفد على أن أنشطة الويبو في مجال المساعدة التقنية لتضييق الفجوة المعرفية بين البلدان المتقدمة والنامية قليل، وبالتالي فقد أبرز التقرير المشاكل التي ما زالت الويبو تعاني منها فيما تنظم من فعاليات، حيث تواصل الويبو التركيز فيمن تدعو إلى تلك الفعاليات على خبراء لهم رؤيتهم الخاصة للملكية الفكرية أو أشخاص يمثلون الصناعة. وشدد الوفد على ضرورة تحقيق قدر أكبر من التوازن في تمثيل وجهات النظر خلال ندوات الويبو. وقال إن نتائج التقرير تبين أن الخبراء يستهدفون أساسا تعزيز نفاذ البلدان إلى معاهدات الملكية الفكرية، بينما تعاني ممارسة

تعزيز استخدام مواطن المرونة من المحدودية. وختاما ذكر الوفد توصيتين رغب في الحصول على توضيح تفصيلي لهما من معدة التقرير وهما المتعلقتان بتكوين فريق من الخبراء الخارجيين لفحص المساعدة القانونية التي تقدمها الويبو وبتأليف فريق من الخبراء المستقلين، خاصة المنتمين منهم إلى جهات أكاديمية، لفحص جميع المواد التعليمية التي تستخدمها الويبو فيما تقدم من مساعدة تقنية.

366. وذكر وفد باكستان أن المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو تمثل مكونا محوريا في مداولات المنظمة، خاصة ما كان منها في سياق جدول أعمال التنمية. وقال إن توصيات عديدة أبرزت كذلك الحاجة إلى توجيه المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو توجيها تنمويا يعالج أولويات البلدان النامية وحاجاتها ويخضع للمساءلة ويتسم بالشفافية، ومع ذلك فإن معظم الأنشطة التقنية يكتنفها الغموض في ظل شح المتاح من المعلومات وتحليل الأثر. وذكر أنه بالرغم من كثرة ما بوشر من أنشطة المساعدة التقنية خلال الفترة التي خضعت للمراجعة فإن ثمة حاجة إلى تحليل اثُر على مستوى أعلى. وتوجه الوفد بالشكر إلى الدكتورة كارولين دير والدكتور سانتياغو روكا على جهودهما التي أفرزت هذه الدراسة الرائدة الشاملة التي مثلت النموذج الأول لتحليل متعمق لأنشطة الويبو في مجال المساعدة التقنية وألقت شيئا من الضوء على فعالية أنشطة الويبو في مجال المساعدة التقنية وكفاءتها ووجاهتها خلال الفترة التي خضعت للمراجعة. وأيد الوفد المقترحات التي تقدمت بها مجموعة جدول أعمال التنمية. وفيما يتعلق بالخطوات التالية، اقترح الوفد التوسع في عرض الدراسة خلال الدورة إعانة للجنة على استيعاب ما تقدمه.

367. وتحدث وفد الولايات المتحدة باسم المجموعة باء وتوجه بالشكر إلى الدكتورة كارولين دير والدكتور سانتياغو روكا على هذا التقرير الوافي للغاية رغم طوله البالغ. وقال إن المجموعة باء ارتقبت بشغف إصدار التقرير الذي كان مقررا قبل الدورة السابعة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، غير أنه لم يصدر حتى أوائل شهر سبتمبر، مما لم يتح للوفود وقتا كافيا لاستعراضه وتحليله. وقال إن المجموعة باء تقترح أن تسلك اللجنة فيما يتعلق بالتقرير وجميع توصياته مسلك المنطق والكفاءة. وطرح كخطوة أولى مطالبة الأمانة بدراسة التقرير دراسة وافية مع التركيز بشكل خاص على التوصيات. وأشار إلى توقف بيانات التقرير ومعلومات عند عام 2010، مما قد يؤثر سلبا على وجاهة بعض التوصيات. وقال إن الوفد لاحظ من خلال استعراض للتقرير على عجالة وجود بعض التوصيات التي لا صلة لها باللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، فعلى سبيل المثال، اقترح معدا التقرير في ملخص التوصيات الوارد في صفحة "22" أن تبادر الويبو سريعا إلى إجراء تحليل ثغرات لتبين ما لديها من مواضع القصور في المهارات والقدرات والخبرات المتعلقة بتحسين أثر التوجه لأنشطة التعاون في مجال التنمية وإدارتها. وقال الوفد إنه ينبغي أن يكون تحليل الثغرات بالفعل جزءا من ولاية الويبو الأعم في مجال الموارد البشرية دون اقتصار على أنشطة التعاون في مجال التنمية. ثم تساءل الوفد عن قصد معدي التقرير من قولهما أنه "ينبغي تسخير عمليات التوظيف ونظام إدارة الأداء وتطوير الموظفين باعتبارها فرصا لتحقيق الاتساق بين إدارة الموارد البشرية في المنظمة وأهداف التنمية." وعقب الوفد بأنه ينبغي أن يكون تحقيق الاتساق في إدارة الموارد البشرية موجها في الأساس إلى توظيف متخصصين في الملكية الفكرية على أعلى مستوى مهني واستبقائهم. وقال إن المجموعة باء لا تجد سبيلا في الوقت الراهن إلى تأييد دعوة الجزائر وغيرها إلى تكوين فريق عامل للنظر في توصيات التقرير لاعتقادها وجوب تأجيل مناقشات اللجنة بشأن التقرير حتى تفرغ الأمانة من استعراضه بشكلٍ وافٍ.

368. وتحدث وفد المغرب باسم مجموعة البلدان العربية فأعاد التأكيد على التزام المجموعة بتهيئة جميع الآليات والظروف اللازمة لتنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية على أفضل وجه ممكن. وشدد الوفد على الحاجة إلى ترجمة جميع الوثائق إلى اللغة العربية، خاصة ما تعلق منها بتلك اللجنة. وأشاد بجهود الأمانة في هذا الصدد، مع الإشارة إلى نشر وثائق باللغة الانكليزية فقط أحيانا. واقترح الوفد إجراء مراجعة للبرنامج والميزانية للفترة 2012-2013 بغية زيادة مخصصات البرنامج 8 والبرنامج 9 لمجموعات البلدان الأفريقية والعربية وأمريكا اللاتينية والكاريبي والآسيوية والبلدان الأقل نموا. وطالب الوفد بتعزيز البرنامجين 8 و9 نظرا لآثارهما غير المباشرة المهمة فيما يتعلق بالمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو إلى البلدان النامية. كما التمس تزويد المكاتب في المنطقة العربية بما يلزم من أفراد لضمان كفاية الموارد لتنفيذ الأعمال بشكلٍ مرضٍ وناشد الأمين العام أن يعين مديرا للمنطقة العربية. وطلبت المجموعة جدولا زمنيا فعالا لتنفيذ التوصيات الواردة في الدراسة محل النظر بهدف تحقيق

النتائج المخطط لها بحلول الدورة التالية وأن يبقى ذلك البند على جدول الأعمال للدورة التالية للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. ورحبت الوفود العربية بالدراسة وحيت معديها وأكدت دعمها الكامل للمساعي الرامية إلى جني ثمار ذلك الجهد.

369. وأدلى وفد جنوب أفريقيا ببيان بصفته الوطنية أيد فيه البيانات التي أدلت بها مجموعة البلدان الأفريقية ومجموعة جدول أعمال التنمية. وقال إن هذه هي أول دراسة شاملة لا تتوقف عند دور الويبو، بل تضم إليه أيضا دور الدول الأعضاء من خلال حكوماتها ومختلف المؤسسات وأصحاب المصلحة على المستوى الوطني وبالتعاون مع الويبو ودول أعضاء أخرى حققت أهداف التنمية. وقال الوفد إنه وجد في الدراسة قيمة لا تضاهى في سبيل تحقيق أهداف جدول أعمال التنمية. وبين أن الدراسة شملت مجموعة من القضايا المتعلقة بالمساعدة التقنية وقدمت توصيات مفيدة. وأضاف أن آراء جنوب أفريقيا المجملة بشأن المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو عرضت عام 2007 في جدول أعمال التنمية. وقال إن كثيرا من التوصيات نالت قبولا واسعا من الدول الأعضاء، وهي تعيينا المتعلقة بضرورة توجيه المساعدة التقنية توجيها تنمويا يعالج أولويات البلدان النامية وحاجاتها، والأهم أن يخضع للمساءلة ويتسم بالشفافية. وأعرب الوفد عن عدم تيقنه من مدى تحقيق الويبو لذلك الهدف نظرا لشح المعلومات المتاحة. ووضح أن جانبا كثيرا من الالتباس محله المساعدة التي تقدمها الويبو في مجال التعاون مثل حلقات العمل وإعداد المواد وما إلى ذلك بدلا من المساعدة الموجهة تقنيا، ولذلك فمن المهم أن تجري الويبو تحليل احتياجات لأولويات البلدان النامية بشكل سليم. وقال إنه يتعين تحقيق التوازن بين ما يلتمس بناء على الطلب المحلي في دولة عضو وبين خطتها التنموية، إلا أن الحاجة إلى تطوير أطر للتشريع والتنظيم والسياسات تحتل مرتبة عالية بين احتياجات البلدان النامية. وتساءل عن مدى تحقق ذلك. وبين أنه يجب على الدول الأعضاء صياغة تعريف يتسم بمزيد من العملية لما يمثل مساعدة تقنية وأن ترتبط خطة أعمالها بمؤشرات النجاح وبأداة رصد وتقييم ذات شفافية. وقال إن ما يمثل أهمية حيوية بالنسبة إلى مجموعة البلدان الأفريقية، وبالنسبة إلى جنوب أفريقيا كذلك، هو تطوير استراتيجيات وسياسات وطنية للملكية الفكرية وبناء بنية تحتية حديثة ومتقدمة لإدارة الملكية الفكرية، وهذا يتجاوز بكثير آلية التسجيل لتقييم نظام فحص. وذكر الوفد أن ما خصص للمساعدة التقنية منذ تقرير الجمعية العامة للفترة 2011-2012 يمثل نسبة ضئيلة للغاية، وأن هناك اهتماما غير متوازن بالأنشطة التقنية المتعلقة بأمور غير الملكية الصناعية، حيث تتلقى اللجنة الحكومية الدولية المعنية بحماية الموارد الوراثية والمعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي التقليدي أقل قدر من المساعدة. وبين أن أي مساعدة تتلقاها البلدان النامية في هذا الصدد كانت موجهة إلى أمور التعاون وواحدة أوقفت العام الماضي. وشدد على ضرورة تقييم أثر المساعدة التي تقدمها الويبو بشكل دوري، وربما يجدر القيام بذلك كل سنتين لا على فترات أطول متباعدة. وأشار إلى كثرة ما وجه إلى إدارة المشروعات من النقد في ظل غياب الرصد والتقييم مما يثير علامات استفهام حول قضايا المساءلة والشفافية وفعالية التكلفة والتكرار وتداخل الأدوار. واعتبر وفد جنوب أفريقيا التوصيات التالية بكليتها مقبولة للغاية في سبيل تحقيق تحسين معتبر في تنفيذ جدول أعمال التنمية: تولي أمانة الويبو إعداد مبادئ توجيهية للتنمية تعطي تفاصيل محددة عن كيفية تخطيط وتنفيذ مساعدة تتسم بمزيدٍ من التوجه إلى التنمية من حيث المادة والإجراء استنادا إلى مبدأ جدول أعمال التنمية؛ تحسين عملية تحديد أولويات وتوازن الأنشطة المنفذة؛ ضرورة صياغة أمانة الويبو والدول الأعضاء فيها أهدافا وأولويات أوضح لأنشطتها في التنمية والتعاون؛ عملية لأنشطة تحديد الأولويات ومعايير لتبين ما يندرج من الأنشطة تحت تلك الأولويات؛ وكان من الشروط المسبقة الرئيسية لعملية تحديد الأولويات هذه أن تدمج جميع أنشطة التنمية ومواردها في عملية الويبو المعتادة للبرنامج والميزانية؛ تحسين إدارة الطلب والشراكة والانتشار للتعاون في مجال التنمية؛ ضرورة عمل أمانة الويبو على تحسين الانتشار والإرشاد للدول الأعضاء بشأن مجموعة أنشطة التعاون التي تقدمها في مجال التعاون؛ وبالتزامن دفع جهود الدعم لبناء المعرفة والخبرة داخل المؤسسة وخارجها فيما يتعلق بالعلاقة بين مختلف أنظمة الملكية الفكرية وقواعدها وسياساتها وممارساتها وأثرها التنموي على مختلف المستويات ولمختلف القطاعات؛ تعزيز رصد النتائج والآثار وتقييمها وإعداد تقارير عنها؛ ينبغي للويبو أن تقدم دعما للنهج الوطنية في إنشاء أو رقمنة قواعد بيانات المعارف التقليدية. وأعرب الوفد عن أمله أن تنفذ التوصيات المقدمة في الدراسة بالفعل وعن تأييده للمقترح الذي طرحته مجموعة البلدان الأفريقية بتأسيس فريق عامل لمناقشة التوصيات.

370. ولفت وفد إسبانيا نظر اللجنة إلى واحدة من استنتاجات التقرير الرئيسية ألا وهي ضرورة تقديم الميزانية بمزيدٍ من الشفافية وتوفير تفاصيل، لا مجرد مجموع كلي بالنسبة إلى ميزانية كل مشروع ضمن جدول أعمال التنمية وكذا الحال بالنسبة إلى حسابات مشروعات جدول أعمال التنمية ككل. وأبرز الوفد الحاجة إلى مستوى أفضل من المزج بين المشروعات وميزانيات فترات السنتين للويبو لجعلها مفهومة إلى حدٍ أبعد.

371. وكرر وفد مصر تأييده للمقترح المقدم من مجموعة جدول أعمال التنمية المتعلق بتكوين فريق عامل لتقييم التقرير.

372. وأشاد وفد زمبابوي بأهمية الوثيقة، التي تغطي ما لم يغط من قبل وأعرب عن تسليمه بقدرة الأمانة على تلخيص أو إعداد تقارير أو دراسات، غير أن طبيعة الموضوع قيد البحث وديناميكياته تشعره أن أنسب مخرج هو تكوين فريق عامل يكلف بفحص أوجه عدم الاتساق أو المسائل التي تجاوزتها الأحداث. وأشار إلى كثرة المسائل التي أبرزها التقرير والتي تستحق نظر الدول الأعضاء فيها بجدية، إلا أن واقع جدول أعمال اللجنة المثقل يفرض منطقيا منح الدول الأعضاء وقتا كافيا للنظر في الدراسة ولفحص تفاصيلها من خلال فريق عامل أصغر حجما.

373. وأعرب وفد عمان عن تأييده للبيان الذي أدلى به ممثل المغرب المحترم باسم مجموعة البلدان العربية وأيد طلب إجراء مزيدٍ من الدراسة المتعمقة. ووافق الوفد على فكرة تشكيل فريق عامل لتحليل الوثيقة عمليا ومنطقيا.

374. وتوجه ممثل شبكة العالم الثالث بالشكر إلى المراجعين على ذلك التقييم الخارجي الذي بصَّر بشكل نادر بآليات عمل المساعدة التقنية التي تقدمها الويبو، مما اكتنفه في الماضي الغموض. وذكر الوفد أن المراجعة أظهرت في كثير من الأنشطة افتقارا إلى التوجه التنموي، على سبيل المثال ما كان متعلقا بالمساعدة التشريعية ومعاهدات الويبو واستخدام مواطن المرونة والاستشارات المقدمة إلى السلطات الوطنية. وقال إن المراجعة أبرزت كذلك الافتقار إلى المعلومات التفصيلية المتاحة عن الأنشطة المقدمة وإلى الشفافية وإلى آلية ملائمة للمساءلة والتقييم. وضرب مثلا متعلقا بنقص الشفافية، حيث أبرز أن المعلومات الواردة عن 57 فعالية إقليمية أو عالمية على الموقع الإلكتروني للويبو تخلو من أي معلومات متاحة للعموم عن طبيعة المناقشات الدائرة، فلا ذكر لنتائج الاجتماعات ولا نتائج تقييمها ولا تكاليفها ولا للمتابعة المتوقعة لها، كما خلت المعلومات الواردة عن أكثر من نصف هذا العدد من الفعاليات من أي ذكر للمتحدثين أو نسخ متاحة من العروض التقديمية. وذكر الوفد أن المجتمع المدني والدول الأعضاء أثارت كثيرا من هذه القضايا من قبل في مناسبات كثيرة، وبات من الواضح أنه حان وقت العمل على معالجة أوجه القصور والنقص المحددة في تنفيذ المساعدة التقنية ولترجمة الكثير من التوصيات إلى إجراءات ملموسة.

375. وتوجهت السيدة دير بالشكر إلى الوفود على تعليقاتها عن التقرير. وقالت إنها لا ترى الوقت ملائما للخوض في تفاصيل النتائج والتوصيات نظرا لضيق الوقت المتاح، ولأنه من المقرر عقد مناقشات تالية بشأن التقرير يقدم خلالها معدا التقرير النتائج تفصيليا ويتاح لهما وقت للرد على ما أثارته الدول الأعضاء من انشغالات. وقالت إن المسألة الوحيدة التي ترغب في الرد عليها تعيينا هي المتعلقة باختيار البلدان، حيث أشار وفد المغرب إلى غياب أي دراسة إفرادية من بلد عربي. وأوضحت أن الأمانة كانت قد انتقت سبعة بلدان لإجراء الزيارات كان من بينها تونس، كما ذكر في التقرير. وبينت أنه كان من المقرر للمقيمين زيارة تونس، إلا أن الأحداث السياسية لم تسمح للأسف بإجراء تلك الزيارة، ولم يكن الأمر من باب الإقصاء.

376. وصرح السيد جيفري أونياما، نائب المدير العام، أن بين يدي اللجنة مسألتان بشأن الخطوات التالية، وأن الأمانة على أهبة الاستعداد لتلقي التوجيه من الدول الأعضاء بشأن كيفية المضي قدما في هذا الأمر. وبين أن بعض الوفود ترى وجوب رد الأمانة على التقرير، وهذا أمر ممكن بالطبع. وكرر ما ذكر من قبل من أن فترة التقرير انتهت في عام 2010 وأن بعض التوصيات قد نفذت بالفعل. وقال إنه يدرك أن كثيرا من التوصيات يتسم بقدر كبير من الوجاهة والإفادة وأن التقرير شامل إلى حد بعيد جدا، كما أشار عدد من الوفود. وأضاف أن من بين السبل المتاحة أن تتناول الأمانة كل توصية على

حدة وتبين ما تم تنفيذه منها وما لم ينفذ وتشرع في التنفيذ. وقال إنه على أي حال يمكن للأمانة إعداد رد شاملٍ وافٍ ثم تعرضه على اللجنة لتتخذ قرارا بعد دراسته بشأن كيفية المضي قدما. وذكر أن بعض الوفود رأت أيضا أنه ينبغي تشكيل فريق عامل وأن الأمانة ستلتمس التوجيه في ذلك من اللجنة. وبين أن بعض الوفود ذكرت توصيات محددة وأنه لا يرى أن الوقت الراهن هو الملائم للخوض في تفاصيل التقرير والاستجابة لتوصيات بعينها. وصرح، تذكيرا للوفود، أن برنامج الويبو للمساعدة التقنية برنامج موجه بالطلب، فليست المنظمة هي من يحدد أولويات الأنشطة المنفذة، بل إن ذلك يجرى بالتشاور مع الدول الأعضاء. وأشار إلى ما تناولته بعض الوفود من قصور في قوة التعمق عند بعض المكاتب التي تنفذ برنامج المساعدة التقنية، وقال إنه من الملائم رغم ذلك تذكر الهدف الكلي، حيث إن من المقومات الرئيسية لجدول أعمال التنمية تعميم التنمية في أرجاء المنظمة، وكانت بعض الوفود قد ذكرت في السابق أن ذلك التعميم يعني عدم استئثار قطاع محدد من قطاعات المنظمة بالتعامل مع المساعدة التقنية، بل ينبغي تعميم ذلك في المنظمة كافة. وقال إنه يجب عند الحديث عن قصور الموارد المتاحة للمكاتب تذكر أن المكاتب الإقليمية لا تمثل صوامع داخل المنظمة، بل إن المنظمة بجميع أركانها تتناول المساعدة التقنية المقدمة استجابة لجدول الأعمال التنمية، فالمنظمة بأسرها منخرطة في التنمية. وبين أن البرنامج والميزانية اللذين تعتمدهما الدول الأعضاء يتناولان المسائل المتعلقة بالموارد. وأعرب السيد أونياما عن شعوره أن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ربما لا تكون الموضع الأنسب لمناقشة الموارد المتاحة ضمن قسم معين في المنظمة أو أنها بالفعل ليست المنتدى المعني بذلك ولا يقع ذلك ضمن ولايتها، حيث إن ذلك الأمر تتولاه الجمعية العامة وتعتمده. وقال إن الأمانة على أهبة الاستعداد لالتماس التوجيه من الوفود بشأن كيفية المضي قدما فيما يتعلق بهذه الوثيقة بالغة الشمول والتفصيل والإفادة. ووضح أن الأمانة لا تدعي للبرنامج استيفاء الكمال وأنها تعني عندما تقول أن البرنامج توجهه الدول الأعضاء أنه ينبغي للأعضاء تغذية البرنامج بالمعلومات وينبغي للوفود أن تدل الأمانة على سبيل هيكلته. وأفاد إن إعداد خطة العمل يجرى بالتشاور مع الأعضاء، وأن الأمانة تلتمس التوجيه من الدول الأعضاء بشأن مسائل تحديد الأولويات والأنشطة المنفذة ومواضع تركيز الاستشارات التشريعية وما إلى ذلك، حيث إن خطط العمل تعد على أساس تشاوري مع الدول الأعضاء، فعلى الدول الأعضاء إذا بيان الأنشطة والأولويات للأمانة. وأكد أنه لا محل بالطبع لنهج موحد يطبق على جميع الحالات، فالغرض من استراتيجيات الملكية الفكرية التي تطورها الأمانة مع بلدان بعينها هو الإقرار بما يرمي إليه كل بلد من إعداد خارطة طريق خاصة به والأولويات تحدد معها، غير أن البلدان هي التي تحددها والويبو تنفذها بالتالي.

377. وقال الرئيس، ملخصا ما دار من نقاشات، أن اللجنة تلقت الدراسة بالتقدير وأن جميع البيانات تشير بوضوح إلى تعبير الوفود عن الحاجة إلى منحها مزيدا من الوقت لدراسة محتوى الوثيقة ومناقشته فيما بينها. وقال إنه يوجد أيضا طلب موجه إلى الأمانة لإعداد رد لبيان ما حدث منذ انتهت فترة الدراسة. وفيما يتعلق باقتراح كيفية مواصلة دراسة تلك الوثيقة، أعرب الرئيس عن اعتقاده أنه يتوقع تخصيص يوم كامل خلال دورة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية التالية لتفحص الوثيقة بتعمق. واقترح الرئيس أيضا ضم الوثيقة المعدة بمعرفة الأمانة إلى الوثيقة CDIP/8/INF/1 لتكون من أسس النقاش لما تضيفه من معلومات مفيدة في فهم ما جرى بشأن التوصيات وتقييمه. واقترح الرئيس كذلك، كما أفاد وفد باكستان من قبل، دعوة معد التقرير إلى عرض مختلف العناصر بمزيدٍ من التعمق بغية تمكين الوفود من الحصول على تفاصيل ومعلومات أكثر عن الدراسة.

378. وقال وفد جنوب أفريقيا تعقيبا على مقترح الرئيس أنه يريد تجنيب العملية أي لبس، فالوثيقة ماثلة بين يدي اللجنة وقد عرضتها معدتها، وأما ما تحتاج إليه الدول الأعضاء فهو وقتٍ كافٍ لدراسة الوثيقة ثم الخوض فيها قسما قسما. وقال إن اللجنة في غنى عن فيض من الوثائق تنظر فيها وأن بقراءة الوثيقة يمكن الوقوف بوضوح على ما انقضى وما هو قائم. وأعرب الوفد عن شعوره بأنه يمكن للفريق العامل إنجاز مهمته والاستفاضة في مناقشة ما يمكن.

379. وأعرب الرئيس عن اعتقاده وجود حاجة إلى معرفة ما تم منذ نشرت تلك الوثيقة. وقال إن الوثيقة لن تحل محل الدراسة، ومع ذلك ربما يفيد دخول الاجتماع التالي بعمل أكثر فعالية. وبين الرئيس أن الفكرة تكمن في وجوب اصطباغ

الوثيقة بصبغة إعلامية بحتة، بحيث تثير اهتمام اللجنة دون أن تكون دراسة حقيقية. كما أبرز الرئيس التزام الأمانة بإعداد مشروع لدورة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية التالية.

380. وصرح وفد باكستان أنه ينبغي أن ينصب التركيز على الوثيقة الحالية. وقال إن الوفد لا يعتبر الوثيقة مجموعة من الدعاوى التي تحتاج إلى رد، بل عملية طبيعية في سياق التحسين. وأعرب الوفد عن اعتقاده أن مد الأمانة يد العون في ذلك أمر حيوي في سبيل الوقوف على الأحداث التي سبقت لاعتبارات الوقت، إلا أنه في المرحلة الراهنة، كما ذكر وفد جنوب إفريقيا، لم يتسن للوفود حتى قراءة الوثيقة، مما يشكك في الحاجة إلى الخوض في التفاصيل ومطالبة الأمانة باستجابات. وأعاد الوفد، فيما يتعلق بالمضي قدما، بيان الحاجة إلى التركيز على الوثيقة وتشكيل فريق عامل يستطيع، بمساعدة من الأمانة، زيادة الأحداث التي تجاوزها الوقت وضوحا.

381. وصرح وفد الجزائر أن ثمة عناصر تحظى بتوافق واسع، ويتصدر ذلك أولا الاتفاق على أهمية الوثيقة وفائدتها، ويلي ذلك الإجماع على الحاجة إلى مواصلة العمل على تلك الوثيقة، وثالثا الحاجة إلى التماس سبيل للمواصلة ضمن إطار محدد ومواصلة العملية التشاورية. وقال إن وفودا ومجموعات مختلفة طرحت مقترحات، وأعرب عن أمله في رؤية فريق عامل يكلف بدراسة القضية وفي دعم عدة وفود لمقترح مجموعة جدول أعمال التنمية، فقد استغرق من وقت اللجنة الكثير في السابق، وقد أثر ذلك في كثير من الأحيان بالسلب على وثائق أخرى لعدم اتساع وقت اللجنة للتعامل بعض الوثائق. وقال إن الرئيس دأب على تذكير الوفود، وهو محق في ذلك، بضرورة الاختصار والإيجاز نظرا لضيق الوقت، وهذا سبب اعتقاد الوفد أنه ينبغي تشكيل فريق عامل بحيث تتمكن الوفود من الإسهام بفعالية ويتيسر تلقي مساهمات من البلدان كافة، وهذا بالفعل هو أمثل السبل للمضي قدما. وقال إن المقترح الثاني الذي حظي بتأييد وفود ومجموعات مختلفة، في حالة وجود مشكلة حقيقية في سبيل تشكيل فريق عامل، هو مد دورة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية يومين. وفي ذلك السياق، التمس الوفد من الرئيس توضيح إن كان مفاد المقترح إضافة يوم أو أكثر إلى مدة دورة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية التالية أم إدراج ذلك ضمن الأيام الخمسة القائمة، فإن كان مقترح الرئيس أن تفحص الوثيقة خلال الوقت المخصص لاجتماع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، فذلك يشعر الوفد أنه سيؤدي إلى أزمة في ضوء عدد الوثائق والمشروعات إضافة إلى تلك الوثيقة. وفيما يتعلق بردود من الأمانة، صرح الوفد أن الهدف هو الاستفادة من المراجعة بشكل كامل وتحقيق أقصى نفع ممكن منها، لكن من شأن تكدس الوثائق المطروحة أن يؤدي إلى التباس. وأكد الوفد أن ذلك لا ينفي إمكانية مشاركة الأمانة في المراجعة بشكل نشط جدا وردها على مختلف الأسئلة المثارة.

382. وتوجه الرئيس بالشكر إلى وفد الجزائر على التعليقات وبين أنه يفترض إجراء المراجعة خلال المدة الزمنية المعتادة لاجتماع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، لكن البت في ذلك يرجع بالطبع إلى اللجنة ككل.

383. وذكر وفد بوليفيا أن النقاش يتعلق بخمس عشرة توصية من توصيات جدول أعمال التنمية المتعلقة بالمساعدة التقنية، وهي مسألة ذات أهمية بالغة ومن الضروري تعهدها بعناية فائقة وبذل قدر معتبر من الوقت لتحليلها ومراجعتها. وأعرب الوفد عن تأييده لاقتراح تشكيل فريق عامل لما يتيحه ذلك من دراسة وافية للمراجعة والتوصيات. وأعرب الوفد عن اعتقاده، شأنه في ذلك شأن وفود أخرى، أن الدراسة مازالت في الوقت الراهن في مرحلة مبكرة من التحليل مما أحدث لبسا ويجعل المقترح المتعلق برد الأمانة سابقا لأوانه إلى حدٍ ما. وختم الوفد كلامه بدعوة المعدة إلى عرض الدراسة خلال اجتماع إعلامي للبعثات أو في فعاليةٍ موازية من أجل تحقيق التعمق في العرض.

384. وذكر السيد أونياما بشأن المقترحين المتعلقين بالإجراء ولمراجعة للتوصيات أنه ليس للأمانة تفضيل محدد وأن البت في هذا الأمر واتخاذ قرار بشأنه من خلال اللجنة راجع إلى الأعضاء.

385. وتحدث وفد الولايات المتحدة الأمريكية باسم المجموعة باء وصرح أنه كما ذكرت وفود باكستان وجنوب أفريقيا وغيرهما أن هذه مجرد قراءة أولى وأنه ما زال من السابق لأوانه محاولة تحديد ضرورة تدفع اللجنة إلى تشكيل فريق عامل أو مد

تواريخ دورة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وتكرارا لمقترحه الأولي، والذي أيده كذلك الاتحاد الأوروبي، اقترح الوفد أن تطلع الأمانة على التقرير بالكامل مع التركيز بشكل خاص على التوصيات وأن تحاول اختصارها، فربما تم بالفعل تنفيذ بعضها أو انقضاء وجاهتها. وأكد أن اختصار التوصيات ليس محاولة للتخلص من المراجعة نفسها، بل تكون هناك وثيقتان: واحدة تيسر الإحالة والأخرى هي الوثيقة الكاملة. وفيما يتعلق بإنشاء فريق عامل، قال الوفد أنه لا يرى لذلك ضرورة في الوقت الراهن لما ذكرته وفود كثيرة من كون المقام الحالي مقام قراءة أولية، حيث إن الوثيقة لم تصدر إلا أوائل شهر سبتمبر، وكان هناك اجتماع لجنة البرنامج والميزانية واجتماع الجمعية العامة، مما لم يتح لكثيرٍ من الوفود وقتا كافيا لاستيعابها. واقترح الوفد اتباع نهج متروٍ. وبشأن فكرة مد مدة اجتماع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، قال الوفد إنه لا يرى حاجة ماسة إلى تطبيق ذلك في الوقت الراهن دون استيعاب ما ورد في التقرير استيعابا كاملا. وأعرب الوفد عن شعوره أنه يمكن للجنة تخصيص يوم واحد وأن توظف إدارة أفضل للوقت من أجل الانتهاء من بنود جدول الأعمال حتى لو خصص يوم واحد لمناقشة التقرير.

386. وقال وفد مصر إن الوثيقة CDIP/8/2 خضعت لمناقشات اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية على مدى ثلاثة أيام، ومن هذا المنطلق فسيكون من العجب أن تتمكن اللجنة في دورتها التاسعة من تحليل وثيقة أطول منها خلال يوم واحد. وأعرب الوفد عن اعتقاده، في سبيل استغلال الوقت بكفاءة، أن تشكيل فريق عامل كما ذكرت مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية سيكون أكثر عملية.

387. وصرح وفد ألمانيا أن التقرير توقف عند تاريخ 31 ديسمبر 2010، أي منذ عام، وقد أجرت الأمانة بعد نشر التقرير تغييرات إضافية مما يوجب أخذ ذلك الجانب في الحسبان وإلا فقدت قيمتها. وقال إن ذلك ضروري في سبيل توضيح أسباب ضرورة الحصول على تقرير من الأمانة.

388. وذكر الرئيس أنه لم يكن من الممكن في تلك المرحلة التوصل إلى اتفاق وأن المواقف ما زالت متفرقة رغم الجهود المبذولة. وأعرب الرئيس عن اعتقاده أنه سيكون من الصعب الوصول إلى حل خلال الجلسة العامة واقترح تعليق البند الحالي لوجود أمور أخرى يلزم التعامل معها.

389. وذكر وفد كوت ديفوار أن هناك حاجة واضحة إلى تمييز اللجنة بين أمرين: النتائج والفترة الزمنية. وقال إن الوفد لا يرى مشكلة في الوقت لأن المقام ليس مقام تسابق، فاللجنة عندها أعمال تنجزها وينبغي ألا يعوقها عامل الزمن عن ذلك.

390. وصرح وفد زمبابوي أن ثمة ممارسة أخرى تتبع في منتديات أخرى تسمى "إدارة الاستجابة" للتقارير وتساءل عن تطبيق تلك الممارسة في الويبو. وقال إنه بالقياس على ما يجري في منظمات أخرى، ينبغي أن تعد الأمانة تقريرا ترد فيه على مواضع الخلاف، لكن يبقى على الدول الأعضاء فحص تفاصيل التقرير ذاته.

391. وقال الرئيس تعقيبا على النقطة المتعلقة بما قاله وفد زمبابوي أن الوفود كلها تتحدث عن نفس الشيء فيما يبدو، فجميع أعضاء اللجنة يرغبون في العمل على مراجعة الدراسة وستكون المعلومات المقدمة من الأمانة متماشية مع إدارة الاستجابة التي ذكرها وفد زمبابوي. وقال إن مرتكز الدراسة الرئيسي هو مراجعتها، ويمكن من بعد للأمانة تقديم معلومات إضافية من شأنها إعانة الوفود على فهم تطور الأمور على نحوٍ أفضل.

392. وأعرب السيد أونياما عن تقديره للبيان الذي أدلى به وفد زمبابوي واستدعى إلى الذاكرة أن التقرير الأخير كان من إعداد جهة خارجية مستقلة هي شركة برايس ووترهاوس استنادا إلى استجابة من الإدارة، وركزت المنظمة في الأساس على تنفيذ ذلك التقرير الذي خضع للتثبت بمعرفة الأعضاء. وأشار السيد أونياما إلى اختلاف الوضع الراهن لأن الأمر يتجاوز مجرد هيكلة المنظمة. وأضاف إن قطاع جدول أعمال التنمية مازال حديث العهد نسبيا، ولذلك لا توجد ممارسة محددة بعد لحل مثل هذه الأمور.

393. ولفت وفد الجزائر انتباه اللجنة إلى أن اليوم هو الأخير من أيام اجتماع اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، ونظرا لوجود وثيقتين أخريين على الأقل مطلوب مناقشتهما فربما يجدر مناقشة بعض الوثائق الجديدة وتوجيه خلاصة ذلك النقاش إلى الاجتماع التالي. وأعرب الوفد عن تأييده للرئيس في مسعاه لإيجاد مخرج من هذا الطريق المسدود.

394. وأعرب وفد باكستان عن تأييده لمقترح الرئيس بتأجيل المسألة لمزيدٍ من النقاش لاحقا والانتقال إلى البنود التالية على جدول الأعمال.

395. وأبرز وفد الولايات المتحدة الأمريكية نص المشروع الذي يقتضي "تقديم المراجعة الكاملة والنهائية إلى الدول الأعضاء في الويبو مشفوعة بتعليقات أمانة الويبو (القسم 2.3 من الوثيقة CDIP/4/8 صفحة 10). وأضاف الوفد أن المشروع قد اعتمد بالفعل، مما يتطلب إبداء أمانة الويبو تعليقات على نتائج التقرير وتوصياته.

396. وتوجه الرئيس بالشكر إلى وفد الولايات المتحدة الأمريكية على تعليقه واقترح عقد اجتماع مع الوفود المهتمة للنظر في كيفية إحراز تقدم وحل القضية. كما طلب الرئيس من الدول الأعضاء النظر في المقترح المتعلق بعقد جلسة إحاطة يتاح لمعدي التقرير فيها تقديم توضيحات أكثر تفصيلا عن المراجعة.

397. وتوجهت الدكتورة دير بالشكر إلى الوفود على ما أبدته من اهتمام بالغ بالتقرير. وأضافت باسمها واسم السيد سانتياغو كذلك أنهما على أتم استعداد لاتباع أي عملية يختارها الأعضاء وأعلنت عن تهيؤها لتيسير عمل اللجنة.

النظر في الوثيقة CDIP/8/INF/2

398. دعا الرئيس إلى النظر في الوثيقة التالية CDIP/8/INF/2 لمتعلقة بدراسة الجدوى عن إنشاء قواعد بيانات وطنية للبراءات وربطها بركن البراءات الإلكتروني OPEPATENTSC، ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

399. وأفادت الأمانة (السيد لوتز ميلاندر) اللجنة أن الدراسة المعروضة من إعداد الويبو بالتعاون مع خبير متقاعد من المكتب الأوروبي للبراءات، الذي قدم الكثير من الرؤى المتعمقة، خاصة فيما يتعلق بقاعدة بيانات INPADOC. وقال إن الدراسة استندت أيضا إلى بعض الخبرات المكتسبة خلال التعاون مع مجموعة براءات الأدوية التي أنشأت قاعدة بيانات للبراءات تضم وثيقتي براءات تتعلق بأدوية أساسية لمعالجة فيروس نقص المناعة البشري وطلبت من الويبو النظر في الوضع القانوني لهذه البراءات الرئيسية لحاجتها إلى تلك المعلومات لأغراض تتعلق بالمشتريات. وبينت الأمانة أن الدراسة تألفت من عدة أجزاء، حيث يضم الجزء الأول ملخصا عمليا وبعض المرفقات إضافة إلى توصيتين - واتسم بعض ذلك بمستوى تقني عالٍ. وقالت إن مرفقات الوثيقة تشير إلى مسح أجرته الويبو داخليا. وأضافت إن ثمة استبيان أرسل إلى جميع مكاتب الدول الأعضاء للبحث في توافر سجلات وطنية للبراءات. وقالت إن تعقيد مسألة الوضع القانوني مرتبط بطبيعة بيانات الوضع القانوني، حيث توجد ثلاث فئات مختلفة يمكن النظر في بيانات الوضع القانوني من خلالها، ألا وهي توافر بيانات الوضع القانوني وموثوقيتها وإمكانية مقارنتها. وشددت الأمانة على الأهمية الكبيرة لتلك البيانات لأنها تجزم بسريان براءةٍ ما. وقالت إن الأسئلة الأساسية التي يمكن استيفاء إجاباتها من الوضع القانوني هي إذا ما كانت براءة ما سارية والمشكلة في الأحداث أو الإجراءات القانونية وهل براءة ما سارية وهل هي صالحة وهل يجب، على سبيل المثال، أخذ أنشطة المشتريات في الحسبان إذا أريد مثلا شراء أدوية معينة قد تكون خاضعة لحق براءة. ووضحت أن المشكلة في هذه الأحداث والإجراءات القانونية أن تعريفها يختلف من ولاية قضائية إلى أخرى. وقالت إن المشكلة الثانية ترتبط بأنها متصلة بالأحداث، وتعني الأحداث أن شيئا ما وقع على المدى الزمني ويعتمد عليه، وبما أن أصغر وحدة زمنية ذات بال هي اليوم فإنه من الممكن واقعيا أن تتغير صلاحية براءةٍ ما من يوم إلى آخر وهذا ما يفرض البعد الزمني، فالطبيعة المتغيرة لبيانات الوضع القانوني تجعلها مختلفة إلى حد كبير عن بيانات معلومات البراءات المعتادة، مثل مواصفات البراءات. وبينت أن في ذلك مشاكل خاصة في مجال صيانة البيانات وتحديثها لاحتمال تغيرها باستمرار. وأفادت أن لبيانات الوضع القانوني ثلاثة مصادر وأن ذلك موضح بالتفصيل في

الدراسة تحت فئتين رئيسيتين مختلفتين هما المصادر الأولية وما يسمى بالمصادر الثانوية. وأضافت إن توافر المصادر الأولية خضع للبحث من خلال مسح أرسل إلى مكاتب الملكية الفكرية تلقت الويبو 90 ردا عليه، وهذا معدل عالٍ للاستجابات مقارنة باستقصاءات أخرى أجرتها الويبو من قبل. وأشارت إلى إمكانية الاطلاع على النتائج التفصيلية للمسح في مرفق الدراسة. وقالت إن الاستنتاج الرئيسي هو أن التوافر من المصادر الأولية لم تحبذه بلدان كثيرة في ذلك الوقت. وصرحت الأمانة أن ذلك هو الوضع بالنسبة إلى المصادر الأولية وتوافر البيانات من المصادر الأولية، وكما ذكر من قبل فإن ذلك وضع يفرض تحديات نظرا لتعقيده. كما صرحت أن المصادر الثانوية لبيانات الوضع القانوني هي مصادر تجمع وتسترجع معلومات من المصادر الأولية وتتيحها في قاعدة بيانات لتكون مقصدا موحدا لها، غير أنها قليلة. وقالت أن هناك مصدرا ثانويا رئيسيا واحدا، وهو قاعدة بيانات INPADOC التي يديرها المكتب الأوروبي للبراءات، فإذا أردت أن تستعلم عن الصلاحية في بلدان مختلفة كثيرة، يمكنك استرجاع تلك المعلومات من ذلك المصدر الثانوي لما يقرب من 50 ولاية قضائية. ووضحت أن هناك قاعدتي بيانات أخريين تجمعان بعض المعلومات من الوضع القانوني، ومن أمثلة ذلك قاعدة بيانات Patentscope التي تديرها الويبو، كما تجمع بعض بيانات الوضع القانوني من بلدان مختلفة في Patentscope إلا أنها تتعلق في معظمها بدخول المرحلة الوطنية أو دخول المرحلة الغير وطنية في سياق معاهدة التعاون بشأن البراءات. وقالت إن جميع قواعد البيانات الأخرى تجارية، مثل Questelle، وتجمع هي الأخرى بعض تلك المعلومات لكنها في الغالب تسترجع معلومات من المكتب الأوروبي للبيانات. ثم عرجت الأمانة على توصيات الملخص العملي واستنتاجاته، فبينت أن هناك حاجة في كثير من مكاتب الملكية الفكرية لتوجيه مزيدٍ من العناية إلى إتاحة بيانات الوضع القانوني، وبالرغم من أن هذه مهمة تقنية صعبة فلابد من معالجتها لأن بيانات الوضع القانوني هي الأساس في تعريف الملك العام، فلا يمكن الوقوف على مدى الملك العام وإمكانية شراء أدوية مثلا بتكلفة منخفضة إلا بمعرفة وضع البراءات. وقالت إن من شأن الويبو أن تؤدي دورا في سياق تحديث المكاتب، لأن ذلك يمثل تحديا في سبيل تنفيذ تدابير تحديث المكاتب، لكن على الجانب الآخر فإن ذلك يتطلب عناية معتبرة وموارد من المكاتب الوطنية أو من صناع القرار الذين يخصصون موارد لمكاتب البراءات. ثم تحولت إلى النفاذ إلى المصادر الثانوية فقالت إن الويبو ستطور منصة للنفاذ إلى المصادر الأولية وستكون منصة تربط المصادر الأولية القائمة لتهيئ موضعا موحدا للدخول عليها وسيكون ذلك هو الإجراء الأول في حالة اعتماد تلك التوصية الواردة في الملخص العملي. وقالت إن هناك توصيتين أخريين، وبعض ما فيهما يتسم بقدر كبير من التحديد، وعبرت الأمانة عن استعدادها لمناقشتهما إن رغب أي وفد في ذلك.

400. وتوجه وفد مصر بالشكر إلى الأمانة على إعداد الوثيقة وعلى العرض وأعرب عن كامل تأييده لإقامة ذلك الرابط.

401. وصرح وفد إسبانيا أن نص الوثيقة الكامل غير متاح باللغة الإسبانية عدا ترجمة الملخص، وأعرب عن أمله في ترجمة الدراسة كاملة، إضافة إلى الوثيقة السابقة (CDIP/8/INF/1)، إلى الإسبانية.

402. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تقديره للأمانة على إعداد الدراسة، وأقر بأهمية تحسين مستوى توافر معلومات الوضع القانوني وموثوقيتها وإمكانية مقارنتها، وأعرب عن تأييده لجهود الويبو في ذلك المجال. وقدم الوفد عدة تعليقات على التوصيات. وقال إن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية يقدم مجانا معلومات محدثة عن الوضع القانوني وصلاحية البراءات عبر الإنترنت، إلا أن الطبيعة المعقدة لصلاحية البراءات وإجراءات الإنفاذ في الولايات المتحدة الأمريكية يحول دون النفاذ بسهولة إلى بعض بيانات الوضع القانوني، مثل معلومات التقاضي. وقال إن قواعد البيانات التجارية تجمع معلومات عن الوضع القانوني وتتيحها، بما في ذلك معلومات عن التقاضي، مقابل رسوم، إلا أن مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية لم يجمع معلومات من هذا النوع ولم يتحها، حتى ولو بالطلب، كما أن المكتب لم يشترط تسجيل حالات التنازل عن البراءات ولم يراجع حالات التنازل عن البراءات التماسا للكفاية القانونية أو أي سبب آخر، ولذلك فقد لا تكون البيانات المتعلقة بملكية البراءات التي يجمعها كاملة أو دقيقة. وفيما يتعلق بالتوصية الخاصة بتضمين معلومات متعلقة بترخيص السجلات الوطنية، أفصح الوفد عن بعض الانشغالات، حيث قال إن من شأن نظام إلزامي لتسجيل الترخيصات أن يزيد من التكاليف على الشركات وأن يضع عبئا ماليا وإداريا غير مبرر على مكاتب الملكية الفكرية لفحص وثائق

التسجيل للتأكد من صدقها وأن يزيد من تعريض مكاتب الملكية الفكرية للمسؤولية في حالات تسجيل وثائق غير صادقة، كما أن من شأنه أيضا أن يقلل ثقة أصحاب الملكية الفكرية والشركات في دقة تسجيل الترخيصات وأن يؤدي إلى خسارة محتملة لحقوق أصحاب الملكية الفكرية والمرخص لهم بها أو الخسارة المحتملة لمواجهة دعاوى الانتهاك استنادا إلى التخلف عن التسجيل. وذكر أن هناك على الجانب الآخر تشكك في فوائد التسجيل ومن المستفيد منه، فبينما تشجع عملية الترخيص نفسها على نقل التكنولوجيا فإن متطلبات معلومات الترخيص أو التسجيل الإلزامي لا تفيد في ذلك، بل تثقل كاهل مكتب الملكية الفكرية وصاحب الملكية الفكرية بأعباء غير مبررة. وأضاف إن المتطلبات الرسمية تختلف من بلد إلى آخر وفي كثيرٍ من الأحيان تكون متطلبات التسجيل تقنية ومعقدة من الوجهة الإجرائية والموضوعية على حدٍ سواء.

403. وتوجه وفد اليابان بالشكر إلى الأمانة على توضيح فكرة Patentscope الجديدة. وقال إن وفد اليابان يقدر جدوى الدراسة في إعانته على فهم الاتجاه الحالي لتطوير Patentscope. وصرح أن اليابان تتوقع لقاعدة بيانات Patentscope أن تستثمر ما لدى الدول الأعضاء من قواعد بيانات مطورة بكفاءة وعلى نحوٍ مثمر. ومن تلك الناحية، قال الوفد إن ما فهم هو أن الأمانة تبينت إمكانية لإنشاء بوابة عالمية في Patentscope تضم روابط بسجلات وطنية للبراءات، وطلب الاستفادة من وجود مدير مشروع Patentscope بتقديم الأمانة مزيدا من التوضيحات بشأن Patentscope والاتجاه المستقبلي وعما يتعلق بافتراض احتواء Patentscope على معلومات أخرى مربوطة بعناوين سجلات وطنية للبراءات على الإنترنت.

404. ورحب وفد البرازيل بدراسة الجدوى وعرض بعض المعلومات عن تجربة البرازيل في هذا الموضوع، حيث طور المكتب البرازيلي للبراءات نظاما إلكترونيا اسمه IPANENTI بغية إنشاء منصات رقمية لتحسين إدارة إجراءات فحص البراءات إلى الحد الأمثل وتحديثها مما أسهم في خفض الطلبات المتأخرة وتحسين جودة الفحص التقني وخفض التكاليف وتوفير خدمات أفضل. وقال إن من الأجزاء الأخرى في مشروع البراءات نظام EPTOS الذي طور بالشراكة مع المكتب الأوروبي للبراءات، واشتمل ذلك النظام على منصات رقمية جديدة لتلقي طلبات البراءات والوثائق المتعلقة بها وإدارتها ونشرها بنسق رقمي. وأضاف إن من شأن تلك الأنظمة الجديدة أن تسهم في نشر معلومات البراءات على نطاقٍ أوسع لصالح التنمية والابتكار على المستوى الوطني. وأشار إلى أن النقاش حول الجوانب التقنية المتعلقة بمعلومات الوضع القانوني للبراءات كان له هدف أكبر، وهو نشر معلومات البراءات، حيث إن من شأن المناقشات حول تطوير تصنيف أو فرز مقبول ومطبق على الصعيد العالمي لكلٍ من الأحداث القانونية الأساسية والوضع القانوني أن يفيد في هذا الصدد، كما أبرزت الدراسة. وذكر الوفد أنه ينبغي للمناقشة أيضا أن تدور حول تقييم تكاليف بناء معيار مشترك واعتماده، خاصة بالنسبة إلى البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً. وقال الوفد أخيرا أنه من المهم التذكير بأن معيار الويبو القائم ST17 قد يكون أساسا جيدا للنقاش، رغم عدم اعتماده بشكل عالمي شامل، فالبرازيل على سبيل المثال لم تطبق ذلك المعيار على صعيدها الوطني، وينبغي في هذا الصدد أخذ التجارب الوطنية بعين الاعتبار خلال هذا النقاش.

405. وتوجه وفد الاتحاد الروسي بالشكر إلى الأمانة على إعداد هذه الوثيقة التي حققت فهما جيدا لاتجاه الأنشطة في ذلك الميدان. وقال إن الدراسة مثلت أيضا تحليلا مثيرا للاهتمام لاستعراض قوائم البيانات والأنشطة القائمة لدى المنظمات. وأفاد الوفد أنه في سبيل رفع مستوى إتاحة المعلومات، كان المكتب الروسي للبراءات، ضمن إطار اتفاق تبادل المعلومات، يتيح نفاذا إلى قاعدة بيانات البراءات الوطنية في روسيا وأعرب عن أمله في تمكنه من مواصلة العمل مع الويبو من أجل تحقيق الأهداف المشتركة لتطوير هيكلية الملكية الفكرية.

406. وأعرب وفد أستراليا عن تأييده لبيان وفد البرازيل الذي أفاد أنه ينبغي خلال العمل في المجال المشار إليه في الفقرة 120 - تصنيف الوضع القانوني - أخذ التجارب الوطنية بعين الاعتبار. وقال إن المكتب الأسترالي للبراءات يعمل أيضا في ذلك المجال وأن الوفد يجد فكرة أخذ التجارب الوطنية بعين الاعتبار مثيرة للاهتمام. وأضاف إن الوفد يرى من حيث المبدأ قيمة في تمكن أصحاب البراءات من تقديم معلومات عن اختراعاتهم فيما يتعلق بترخيص تكنولوجياتها بشكل طوعي، وشدد على هذا الجانب الطوعي، في سبيل التمكن من إعلام السوق بماهية اختراعاتهم إن رغبوا في ذلك.

407. وأشارت الأمانة في ردها على التعليقات إلى أن الدراسة أوصت بإدراج المعلومات المتعلقة بالترخيص نظرا لصلتها الوثيقة جدا بالبحث في مجال نقل التكنولوجيا. وأعربت عن قلقها إلى حد ما حيال هواجس الولايات المتحدة الأمريكية بشأن العبء المتمثل في الاحتفاظ بهذه المعلومات ووضعها موضع التطبيق وأن هذا الأمر قد يتطلب أيضا تبرعات من قِبل أصحاب الحقوق. غير أن منح التراخيص في مجال نقل التكنولوجيا، عندما يُبحث بشكل علمي، هو جانب على قدر كبير من الأهمية وكذلك الشأن بالنسبة للبيانات وعملية الترخيص، ولا توجد أي موارد للاضطلاع بتلك العملية، وأوضحت أن هذا هو السبب الأساسي لإدراج تلك التوصية في الدراسة. وفيما يتعلق بالتصنيف، قالت إنه أحد المكونات البالغة الأهمية، وإن كان محفوفا بتحديات شديدة. وأضافت أنه يوجد حاليا في المركز الدولي لوثائق البراءات (INPADOC) ما يزيد على 8000 رمز مختلف تم استخدامها في تمييز الأحداث أو الأوضاع القانونية. وتتمثل المهمة في تنسيق تلك الرموز المختلفة أو تصنيفها أو فرزها أو تبويبها بطريقة ما، وأشارت إلى إنه أمر محبذ بشدة ، لأن هذا التصنيف هو وحده الذي يتمكن في النهاية من أن يقارن بين الأوضاع القانونية لبلدان مختلفة ذات أنظمة قضائية مختلفة، وهو بهذا يعد بالفعل أداة أساسية لتحسين إمكانية المقارنة ، فضلا عن كونه مطلبا للعديد من المواقع المختلفة، فهو مطلب للعاملين في صيانة أو تشغيل قواعد بيانات براءات الاختراع من جهة، ومطلب أيضا لمستخدمي المعلومات، وللمعلومات المتعلقة بالأوضاع القانونية وللشركات مثلا من جهة أخرى؛ لأنها تواجه في بعض الأحيان صعوبات في فهم الوضع القانوني الحقيقي في ذلك البلد بالمقارنة مع الوضع القانوني في بلد آخر، وهل لا يزال هناك سبل لتدارك سقوط طلب البراءة على سبيل المثال. وأشارت إلى إن إنشاء نوع من التصنيف يمثل خطوة أولى مهمة لتحسين إمكانية مقارنة الأوضاع القانونية في بلدان مختلفة، وإن كانت مهمة شاقة تتطلب موارد ضخمة، ليس من الويبو فحسب، لكن من مكاتب البراءة كذلك، كما تتطلب اهتماما خاصا من متخذي القرار. وأشارت إلى أن الجانب الثاني المهم هو وضع معيار يستند إلى لغة الترميز الموسعة XML للوضع القانوني نظرا لصعوبة تبادل البيانات حاليا، لكن هذا المعيار يحتاج، مرة أخرى، إلى نوع من الوصف لتلك الرموز العديدة المختلفة التي يمكن نقلها على سبيل المثال. وأضافت أنه ينبغي أيضا دعوة لجنة الويبو المعنية بالمعايير (CWS) للنظر في المعيار الحالي،بحيث يكفل تبادل المعلومات المتعلقة بالبراءات وعناصر البيانات المتعلقة بالوضع القانوني. وفيما يتعلق بالأوضاع القانونية الأخرى التي ذكرها وفد البرازيل أيضا، أشارت الأمانة إلى الحاجة إلى إدراج، على سبيل المثال، بيانات الوضع القانوني المتعلقة بحالة الفحص أو نشرها أو إتاحتها، كما أشارت إلى أن ذلك ورد أيضا في توصية بزيادة إتاحة بيانات الوضع القانوني المتعلقة بحالة الفحص. وفيما يتعلق بركن البراءات، أفادت الأمانة بأنه رغم أن ركن البراءات يدخل في اختصاص جهة أخرى في الويبو، فإن بمقدورها تقديم بعض التعليقات، وأضافت أنه عندما تمت صياغة مسودة الدراسة كان لركن البراءات معنى مختلف، فقد توجه إلى بوابة الويبو الإلكترونية بكل المعلومات المتعلقة بالبراءات، واعتُبر على نحو خاص، بالمفهوم الضيق، قاعدة البيانات التي يديرها الويبو، وهي تشمل في العادة بيانات معاهدة التعاون بشأن البراءات (PCT) والمعلومات المتعلقة ببراءات الاختراع من الطلبات المودعة بناء على المعاهدة، وهي معلومات توسعت حاليا لتشمل أيضا المعلومات المتعلقة بالبراءات من جميع المجموعات الوطنية. وأشارت إلى القرار الذي صدر منذ بضعة أشهر بتسمية قاعدة البيانات المتعلقة بالبراءات بركن البراءات، ومن ثمَّ استُبعدت جميع الخدمات التي كانت تعمل في السابق تحت ذلك المسمى، كما أن البوابة التي كان الويبو بصدد إدراجها إلى المواقع الالكترونية، لن تكون جزءا أساسيا من قاعدة البيانات المتعلقة بالبراءات في الوقت الحاضر، وذلك ببساطة لأن قاعدة البيانات المتعلقة بالبراءات كانت تُستخدم للبحث في المعلومات المتعلقة بالبراءات. وأضافت أن البوابة سترتبط بأماكن أخرى، مما ييسر البحث في المعلومات المعتمدة المتعلقة بالبراءات في المصادر الثانوية، وقالت إنه من المتصور حدوث نوع من التكامل على المدى البعيد يتيح البحث عن الوضع القانوني الفعلي في قاعدة بيانات ركن البراءات. واسترسلت قائلة إن بعض البلدان نجحت بالفعل في تطبيق ذلك إلى حد ما، لكن الأمر يتطلب أن تولي البلدان الأخرى اهتماما خاصا لجعل سجلاتها قابلة للبحث على الإنترنت، دون أن يقتصر الأمر على جعلها قابلة للنفاذ والبحث على الإنترنت فحسب، بل إتاحة إمكانية إرسال طلب إلى عنوان إلكتروني لطلب وثيقة براءة بعينها واسترجاعها تلقائيا، مثلا، لمعرفة الوضع القانوني للمعلومات المتعلقة ببراءة معينة، أما الوظيفة الأخرى المتمثلة في طلب وثائق البراءة تلقائيا من خلال الربط من قاعدة بيانات بأخرى فكانت أبعد من ذلك في المستقبل، لكنه أمر ينبغي أيضا أن يتحقق، لأنه في الحقيقة سييسر استخدام البيانات المتعلقة بالوضع القانوني،

والتحقق من صلاحية البراءة من عدمها، فضلا عن تيسير وضع هذه المعلومات في سياق أشمل لتحديد نطاق الملك العام بسرعة كبيرة.

408. وأعرب وفد أستراليا عن قلقه إزاء تطبيق معيار يستند إلى لغة الترميز الموسعة XML على نطاق عالمي. وتساءل الوفد عما إذا كان من الأفضل أن تنظر لجنة الويبو المعنية بالمعايير (CWS) في هذا النوع من العمل بدلا من تقريره في اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية.

409. وأعرب وفد سويسرا عن تأييده لفكرة إنشاء سجل يشتمل على روابط، إلا أنه أشار إلى أن إنشاء سجل مشترك يتطلب تقديم بيانات على أساس إلزامي، وأن الطابع الإلزامي سيمثل مشكلة بالنسبة للوفد. وقال إن بلاده ترغب في الواقع في ضمان ألا تتجاوز البيانات المقدمة البيانات المنشورة والمتاحة على المستوى الوطني حاليا لتفادي المشكلات القانونية والمشكلات المتعلقة بالموارد معا. وأخيرا، شدد الوفد على أهمية دور الويبو في وضع المعايير في هذا المجال.

410. وأقر وفد المكسيك بالأهمية البالغة للوثيقة بغية توحيد الرموز المستخدمة في وصف الأحداث على المستوى العالمي، وشدد، في الوقت نفسه، على ضرورة توخي الحذر والاهتمام بكل توصية وتنفيذها. وأشار الوفد إلى التقييم الذي أجرته الويبو، وقال إنه حتى إذا كان هناك 80 بلدا لديه قواعد بيانات تتعلق بالوضع القانوني للبراءات، وأن العديد من مكاتب الملكية الفكرية تعمل على إتاحة قواعد البيانات للجمهور على الإنترنت، فإن إتاحة البيانات وإمكانية معرفة الوضع القانوني يقتصر حاليا على 20 بلدا.

411. وأعرب وفد كندا عن تأييده لموقف وفد سويسرا، ووفد الولايات المتحدة، ووفد أستراليا بشأن الطابع الإلزامي لقواعد البيانات.

412. وردت الأمانة (السيد بالوتش) بإيجاز على الملاحظة التي أبداها وفد إسبانيا الموقر بشأن إتاحة الدراسة باللغة الإسبانية. وأشار السيد بالوتش إلى الوثيقة WO/PBC/15/9 التي اعتُمدت في يوليو 2011، وقال إن الفقرتين 40 و41 بشأن سياسة الويبو المتعلقة باللغات تنص على "أن تتاح الوثائق والدراسات والاستقصاءات الداعمة الأكبر من المعتاد التي تُعد بتكليف من بعض اللجان بلغتها الأصلية فقط، مع ملخص تعده الأمانة باللغات الست. على أن يكون من المفهوم مع ذلك أن الأمانة ستعد ترجمة للنص الكامل بإحدى اللغات الأخرى إذا ما أبدت دولة أو مجموعة من الدول اهتمامها بالحصول على ترجمة إلى تلك اللغة" وعلى ذلك أتيحت وثائق اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية وفقا للسياسة التي أقرتها الدول الأعضاء بشأن اللغة في لجنة البرنامج والميزانية أولا، ثم في الجمعية العامة لاحقا. وأوضحت الأمانة بإيجاز (السيد ميلاندر) أنه لا يوجد في الدراسة ما يُلزم بتقديم بيانات محددة بعينها أكثر من البيانات التي نُشرت بالفعل في السجلات الوطنية مثلا، فضلا على أنه لا يوجد شيء في التوصيات الحالية يمنع الدول الأعضاء من قبولها فيما يتعلق بأية إسهامات إلزامية في هذا الصدد.

413. وقال الرئيس إن المناقشة كانت بناءة للغاية، وأكد على أن العناصر التي طُرحت أثناء النقاش ستدرج في الوثيقة . وأقفل الرئيس باب المناقشة بشأن الوثيقة CDIP/8/INF/2، وطلب من الأمانة تقديم تقرير موجز بشأن الوثائق المعلقة.

414. وقدمت الأمانة (السيد بالوتش) تقريرا عن موقف اللجنة فيما يتعلق بالنظر في مختلف الوثائق. وفي إطار البند 3 من جدول الأعمال، ناقشت اللجنة الوثيقة CDIP/8/6 بشأن وصف مساهمة الهيئات المعنية. وقد تعهدت الدول الأعضاء بمناقشة إجراءات متابعة تلك الوثيقة فيما بينها، وبالعودة إلى الرئيس برأيها. وبناء على ذلك، ظلت الوثيقة معلقة، وانتظر الرئيس سماع رأي الدول الأعضاء. وفي إطار البند 4 من جدول الأعمال، ناقشت اللجنة الوثيقة CDIP/8/3 المتعلقة باقتراح مشروع عن الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي. وأحاطت الأمانة علما بأن الوثيقة قد عُدلت بالفعل، وهي متاحة خارج قاعة الاجتماع. أما الوثيقة الثالثة في إطار البند 4 من جدول الأعمال فهي CDIP/8/7، وتتعلق بورقة مشروع عن

الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا. وأعربت الدول الأعضاء عن رغبتها في التشاور فيما بينها مرة أخرى بشأن متابعة الوثيقة، وانتظر الرئيس لسماع آرائها. والوثيقة الأخير كانت CDIP/8/INF/1 بشأن المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو. وأجريت مرة أخرى مشاورات غير رسمية بشأن الوثيقة.

النظر في الوثيقة CDIP/8/7 (تابع)

415. افتتح الرئيس المناقشات المتعلقة بالوثيقة CDIP/8/7، ورقة مشروع بشأن الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة وبناء الحلول.

416. وتحدث وفد الولايات المتحدة الأمريكية باسم المجموعة باء، وأعرب عن موافقته على الاختصاصات والمهام، لكنه شدد على ضرورة إصدار الوثائق في المستقبل في الوقت المناسب ،حتى يتسنى للدول الأعضاء مراجعتها على نحو واف، وأضاف أن هذا ضروري خاصة بالنظر إلى الحاجة إلى تجنب الازدواجية كلما كان ذلك ممكنا.

417. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأقر البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية باسم المجموعة باء.

418. وكرر وفد الولايات المتحدة الأمريكية طلبه إلى الأمانة بتعديل الورقة فيما يتعلق بتوقيت وميزانية المشروع.

419. وتحدث وفد باكستان باسم مجموعة البلدان الآسيوية، وأعرب عن موافقته على الملاحظات التي أبداها وفد الولايات المتحدة الأمريكية باسم المجموعة باء بشأن إتاحة الوثائق في الوقت المناسب، وقال إن ذلك ينسحب على جميع الوثائق التي تُقدم إلى الدول الأعضاء في كل لجان الويبو. وفيما يتعلق بالمشروع، قال الوفد إنه من المفهوم بعد اعتماد الاختصاصات والمهام أن تمضي الأمانة قدما في تنفيذ المشروع، وألا تتوقف العملية بسبب الحاجة إلى تعديل وقت المشروع وميزانيته.

420. وأشارت الأمانة (السيد بالوتش) إلى الموافقة على اختصاصات ومهام ورقة المشروع، وقالت إن ذلك سيمكن من تنفيذ هذا الجزء من المشروع، وذكرت أنه سيتم تعديل الجدول الزمني للمشروع وميزانيته، وأنه ستتم مناقشة الوثيقة المعدلة في الدورة المقبلة للجنة.

النظر في الوثيقة CDIP/8/3 (تابع)

421. افتتح الرئيس المناقشات المتعلقة بالوثيقة CDIP/8/3 بشأن مشروع الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي التي قامت الأمانة بتعديلها، ودعا الأمانة إلى عرض التعديلات التي أدخلتها على الوثيقة.

422. وأوضحت الأمانة (السيد فونش) أنه تم إجراء تعديلين جوهريين على مقترح المشروع، و أُدخلت تغييرات طفيفة على الإجراءات. شمل التعديل الأول الحاشية 1 من الوثيقة المعدلة. وقد أشارت مناقشات سابقة إلى إمكانية تناول المشروع من زاويتين مختلفتين: أولاهما نهج واسع النطاق يتطلب تعريف القطاعات غير الرسمية، مثل الحرف اليدوية وطب الأعشاب، حيث تتم الأنشطة الإبداعية أو أنشطة المقاولات في البلدان النامية، يعقبه تقييم لمدى تأثير حماية الملكية الفكرية على الأنشطة في القطاعات المختارة بعد ذلك. أما النهج البديل فيتمثل في فحص الصناعات المقلدة في البلدان التي تعد فيها القرصنة والتزوير أنشطة اقتصادية مهمة، وقالت إنه من المفهوم بعد المناقشات التي جرت في الدورة السابقة أنه سيتم اعتماد النهج الأول ، وهذا ما عكسته الحاشية 1. أما التعديل الثاني فكان إجرائيا في معظمه، وأخذ بعين الاعتبار الملاحظات التي أفرزتها مناقشات الأمس. وأضافت أنه من المفهوم، في هذا الصدد، أن يكون لدى العديد من الدول الأعضاء اقتراحات لدراسات فردية، أو الرغبة في معرفة المزيد قبل الالتزام بدراسات محددة، لذا تم تعديل مقترح المشروع، بحيث يسمح بفترة فاصلة بين البدء في الدراسة الأولية والبدء في الدراسات الإفرادية، بما يتيح أيضا الفرصة للأمانة لإعداد قائمة بالدراسات

الإفرادية المحتملة لمناقشتها في الدورة المقبلة للجنة. وفي هذا الصدد، يمكن للأمانة أن تجري مشاورات مع الدول الأعضاء التي ترغب في اقتراح دراسات إفرادية لبلدانها، وقالت إنه من الممكن الموافقة على المشروع فيما عدا الدراسات الإفرادية المحددة التي ستدرج فيه.

423. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، والتمس وقتا إضافيا لتحديد ما إذا كانت هناك حاجة لإجراء مزيد من التعديلات لإيجاد حلول لجميع الشواغل التي أثارها الوفد في مداخلته.

النظر في الوثيقة CDIP/8/INF/4

424. افتتح الرئيس المناقشات المتعلقة بالوثيقة CDIP/8/INF/4، التفاعل بين الإدارات المعنية بالملكية الفكرية والإدارات المعنية بقانون المنافسة: ملخص لردود الدول الأعضاء،ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

425. وأوضحت الأمانة (السيد كارفالهو) إلى أن المشروع المعني بالملكية الفكرية وسياسة المنافسة قد تمخض عن أربع دراسات وتقريرين لدراستين استقصائيتين، وقالت إن اللجنة بموافقتها على الوثيقة CDIP/4/4 قد وافقت كذلك على الموضوعات التي تناولها الاستقصاءان: تدابير لتناول العلاقة بين اتفاقات مكافحة الاحتكار واتفاقات حقوق الامتياز، والتراخيص الإجبارية التي تمنحها الدول الأعضاء في الويبو للتصدي للانتفاع بحقوق الملكية الفكرية بشكل مناف للمنافسة المشروعة. وأشارت إلى أن اختيار الموضوعات التي تناولتها الدراسة تم بالتشاور مع البرامج الأربعة المشتركة في المشروع وتحديدا قطاع الابتكار والتكنولوجيا وقطاع التنمية وقطاع العلامات التجارية والرسوم وقطاع الثقافة والصناعات الإبداعية. كما أُخذت نصيحة الخبير الاقتصادي الرئيسي بعين الاعتبار. وتحددت الاختصاصات والمهام العامة للدراسات في الوثيقة CDIP/4/4 على النحو التالي:" ستركز الدراسات بشكل أساسي على جمع خبرات الدول الأعضاء وتحليلها، مثل، التطورات القانونية، وأحكام المحاكم والحلول القانونية المتاحة في هذا المجال في بلدان وأقاليم مختلفة ". وتم اعتماد هذا النهج في الدراسات المتعلقة بالاستنفاذ والملكية الفكرية بوصفها حاجزا أمام التجارة والدعاوى الزائفة، ومع ذلك ينبغي الإشارة إلى أن وجهات النظر قد تتفاوت في دراسة الاجتهاد القضائي أو في تصنيف الأوضاع القانونية والمعاهدات الوطنية ، وأضافت أن الدراسة الرابعة عن التفاعل بين الإدارات المعنية بالملكية الفكرية والإدارات المعنية بقانون المنافسة كانت موضوعا لدراسة استقصائية، ونوهت بأن المعلومات الواردة في الوثيقة CDIP/8/INF/4 استندت إلى إجابات على سؤال ورد في استبيان عن التراخيص الإجبارية، وأوضحت أن الملكية الفكرية تعزز بطبيعتها القدرة التنافسية حيث تسمح بتمايز الشركات والسلع والخدمات. وقد مكنت الملكية الفكرية بشتى صورها المستهلكين من الاختيار. ومع أن الملكية الفكرية قد تكون بعيدة عن المنافسة المثالية، إلا أنها تسمح بالمنافسة الحقيقية، إذ يتطلب الأمر تطبيق الملكية الفكرية بجرعات مناسبة؛ كي تكون معززة للتنافس، فقد تؤدي الحماية المفرطة أو الحماية غير الكافية إلى الارتباك و تدمير المنافسة. وبالمثل، قد تؤدي إساءة استعمال حق الملكية المناسب أيضا إلى تدمير المنافسة وإضعاف قدرة المستهلكين على الاختيار.وعلى هذا النحو كان من الضروري للإدارات المعنية بالمنافسة والإدارات المعنية بالملكية الفكرية تنسيق الجهود فيما بينها لضمان التوافق بين عمل الملكية الفكرية و مبادئ وقيم المنافسة الحرة. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/8/INF/4، أشارت الأمانة إلى أنها قدمت معلومات تفصيلية عن كيفية تيسير مثل هذا التنسيق فيد ولأعضاء مختلفة، وأضافت أن الدراسات الأربع جميعها استندت إلى أعمال تم إسنادها لمصادر خارجية، علما بأن الاستنتاجات والتوصيات لا تعكس بالضرورة وجهة نظر الأمانة في هذه المسائل. وقد أقيمت في 14يونيو 2011 ندوة بجنيف لمناقشة دراسة الملكية الفكرية بوصفها حاجزا أمام التجارة، كما أقيمت ندوة أخرى في10 أكتوبر 2011 لمناقشة دراسة بشأن الدعاوى الزائفة. وكانت المشاركة مفتوحة أمام البعثات الدائمة والمنظمات الحكومية الدولية (IGOs) والمنظمات غير الحكومية (NGOs) والأوساط المعنية بالملكية الفكرية وقانون المنافسة. وقد وفرت الندوة الثانية خطا هاتفيا مفتوحا للتحاور لإفساح المجال لمشاركة من لم يتمكن من الحضور. وكانت إسهامات الدول الأعضاء أساسية لتحسين جودة الدراسات ودقتها. وتم في هذا الصدد، دعوة الدول الأعضاء لتقديم تعليقات مكتوبة إلى الأمانة قبل

15 فبراير 2012 بشأن الدراسات التي سيتم إدراجها في الوثائق في الدورة المقبلة للجنة. ويمكن الحصول على الدراسات، بما فيها مسودة الدراسة عن الدعاوى الزائفة، على الموقع الإلكتروني للويبو.

426. وقدم وفد الولايات المتحدة الأمريكية الشكر للأمانة على ما بذلته من جهد في المشروع وعلى إعداد المذكرة، ورأى أنه مجال جديد للويبو، وميدان لم يُطرق من قبل. وأضاف أن لديه عددا من التعليقات والأسئلة، أولا أن المذكرة اقترحت أن تتناول الاستجابات للدراسة الاستقصائية التراخيص الإجبارية عموما، وليس فقط التراخيص الإجبارية التي تهدف إلى التعويض عن استخدام الملكية الفكرية بشكل مناف للمنافسة. ورأى الوفد أن العلاقة بين الإدارات المعنية بالملكية الفكرية والإدارات المعنية بقانون المنافسة أكثر تعقيدا مما جاء في المذكرة، ولها جوانب عديدة تتجاوز التراخيص الإجبارية، وأن المذكرة لم تتعرض لهذه العلاقة الشاملة، وأضاف أن المذكرة لم تركز بدرجة كافية على أن سلطات الملكية الفكرية في العديد من البلدان لم تقرر بعد ما إذا كانت عقود الترخيص تضر بالمنافسة أم لا، بل إنها تركت المسائل المتعلقة بالمنافسة لخبراء المنافسة، كما وجه الوفد بعض الأسئلة، أولا: هل يوجد طلب ملح من إحدى الدول الأعضاء لمواصلة العمل في هذا المجال؟ وذكّر الوفد أنه سبق وأثار تلك المسألة في وقت مبكر من الأسبوع في سياق تعليقه على التقرير المرحلي للمشروع، وتساءل عما إذا كان لدى الأمانة العامة مزيدا من الأفكار بشأن هذه المسألة. وتساءل الوفد بعد ذلك عما إذا كان معدل الاستجابة المتدني للاستقصاء مؤشرا على ضعف الاهتمام من جانب الدول الأعضاء، أم أنه ببساطة مجرد نتيجة لعدم تعاون إدارات الملكية الفكرية والمنافسة في الماضي، وأن الدراسات الاستقصائية سقطت في طي النسيان. ودعا الوفد أيضا الأمانة إلى التفكير فيما إذا كانت هذه الممارسة تضخم جانبا تقنيا صغيرا للتراخيص الإجبارية تعويضا عن الممارسات المنافية للمنافسة، وتساءل عن سبب التركيز عليها؟ وهل ثمة ما يبرر متابعة العمل في ضوء الحاجة إلى إرسال بعثات لتقصي الحقائق داخل البلد؟ وكيف يمكن الاستفادة من نتائج الدراسة الإضافية المقترحة؟ وما هي معايير اختيار البلدان التي ستزورها بعثات تقصي الحقائق؟ وأخيرا ، هل أبدت إحدى الدول الأعضاء اهتماما قويا بمتابعة العمل؟. وطلب الوفد أيضا مقترحا مكتوبا يوضح كيفية الاضطلاع بهذا العمل بما في ذلك الالتزامات المالية المتوقعة.

427. وذكر وفد اليابان أن الفقرة 2 في صفحة 5 في القسم 3 من مرفق الوثيقة تنص على "إجراء تقييم أعمق وأشمل للآلية المتاحة للسلطات الوطنية المعنية بالملكية الفكرية والمنافسة"، كما تنص على "أن الغرض من هذا العمل الإضافي لن يقتصر على المسائل المؤسسية أو الإدارية، بل ينبغي أن يركز بالأحرى على الجوانب الموضوعية والجوانب الأكثر أهمية". وأوضح الوفد أن الوصف الوارد في الحاشية 3 من الصفحة نفسها أشار إلى قائمة من الممارسات التي ينبغي أن تتجنبها الأطراف، وإلى الظروف التي يتعين على الأطراف في ظلها تجنب هذه الممارسات، وهي الممارسات الواردة في قواعد السلوك الدولية المتعلقة بنقل التكنولوجيا التي اقترحت ولكنها لم تعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد). وقال الوفد إن الأربعة عشر ممارسة الواردة بالقائمة لم تُعتمد على أية حال كما ذُكر في الوثيقة. وأشار الوفد إلى أن إدراج مثل هذه القائمة المثيرة للجدل من الممارسات غير مناسب كنقطة انطلاق لهذا العمل المقبل إن وُجد .

428. ورأى وفد المكسيك أنه من الضروري عرض الاستنتاجات التي توصلت إليها الندوات الإقليمية التي عقدت لاستكمال ردود الدول الأعضاء، وأضاف أن الدراسة الاستقصائية في الحالة التي نحن بصددها غير مكتملة، ورأى الوفد أيضا أنه من الضروري مواصلة العمل فيها كي تصبح عملية وتحقق الغرض منها، وقال إن اللجنة يجب أن تكون على ثقة مما إذا كانت هذه الدراسات ذات جدوى أم ينبغي استبعادها، لذا يتعين الوقوف على ما إذا كانت هناك نقاط مشتركة بينها. وأضاف أن العمل ينبغي أن يتم بمشاركة السلطات المعنية بالملكية الفكرية والسلطات المعنية بالمنافسة معا.

429. وقالت الأمانة أن ردها على الملاحظات التي أبدتها الوفود سيكون مقتضبا، مع أن المسائل المطروحة وثيقة الصلة للغاية ومعقدة وتحتاج إلى مزيد من الوقت. وفي إشارة إلى تعليقات الوفد الأمريكي، ذكّرت الأمانة أن موضوع التراخيص الإجبارية اختير من جانب اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية (CDIP) في دورتها الثالثة عندما أثير النقاش حول إمكانية إعداد الأمانة لمبادئ توجيهية، وأن هذا الاختيار جاء ثمرة نقاش دار بين الدول الأعضاء لأخذ تلك المسألة في الاعتبار في

إحدى الدراسات الاستقصائية. وأشارت إلى أن معايير اختيار البلدان ستكون طوعية حتى يمكن الاتصال بالبلدان وطلب دراسات استقصائية في المستقبل. وأوضحت أن الأمانة لن تعتمد التوصيات الواردة في جميع الوثائق باعتبارها توصيات للويبو، كما أنها لا تعتزم متابعة تلك التوصيات، وقالت إن لديها جدول أعمال مختلف لفترة السنتين المقبلة كما سبق وناقشت مع الدول الأعضاء في لجنة البرنامج والميزانية، وأن هناك قرارا بإدراج هذه المسألة في أعمال المنظمة ومع أن العمل يتم بتوجيه من التوصيات الثلاث، فإنه سينفذ من خلال مشروع محدد.

430. وقال الرئيس إن الأمانة قد أحاطت علما بجميع النقاط التي طرحت أثناء النقاش في ختام النظر في الوثيقة.

431. وأحاطت الأمانة (السيد بالوتش) اللجنة علما في جدول أعمالها بوجود وثيقة رقم CDIP/7/5 تشتمل على مشروع منقح عن براءات الاختراع والملك العام. وتم مناقشة هذه الوثيقة في الدورة الأخيرة للجنة، ونظرا لعدم التوصل إلى اتفاق تم ترحيلها إلى الدورة الحالية للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية. وتقدمت إلى الأمانة وفود معينة مهتمة قد توصلت فيما يبدو إلى نوع من الاتفاق، تم بناء عليه تعديل الوثيقة، وهي متاحة خارج قاعة الاجتماع كي يقوم الرئيس بالنظر فيها في الوقت المناسب.

النظر في الوثيقة CDIP/8/INF/5

432. دعا الرئيس اللجنة إلى النظر في الوثيقة CDIP/8/INF/5 بعنوان العلاقة بين استنفاد حقوق الملكية وقانون المنافسة، وطلب من الأمانة تقديم الوثيقة.

433. وأحاطت الأمانة (السيد كارفلهو) علما بأن العرض الذي قدمته في وقت سابق قد شمل بالفعل هذه الوثيقة وقالت أنها ترغب، مع ذلك، في تذكير الوفود بأنها حين دعت إلى إبداء التعليقات والتصويبات بشأن هذه الوثيقة في موعد أقصاه 15 فبراير 2012، فإن ذلك يشمل جميع الوثائق الأخرى المعدة للمشروع وكذلك تقارير الدراسات الاستقصائية، أي أن الدعوة تشمل الوثيقة المتعلقة بالاستنفاذ والوثيقة التالية المتعلقة بالملكية الفكرية بوصفها حاجزا أمام التجارة.

434. وقال وفد إسبانيا مخاطبا الأمانة إن الوثيقة محل النظر لم تترجم إلى الإسبانية، كما لم تترجم إلى باقي اللغات الرسمية للويبو.

435. وأعرب وفد الولايات المتحدة عن تقديره للأمانة لإعدادها الدراسة. ولاحظ الوفد حذف كلمة "ملكية" من عنوان الوثيقة والإشارة إليها "بالحقوق الفكرية"، وأعرب الوفد عن رغبته في معرفة ما إذا كان هذا الحذف مقصودا. ثانيا:- أعرب الوفد عن اعتقاده ،كما أشار في وقت سابق هذا الأسبوع أثناء مراجعة اللجنة للتقارير المرحلية، أنه من المفيد منح الدول الأعضاء الفرصة للتعليق على الأوراق التي تلخص حالة القوانين في هذه الدول قبل الانتهاء منها ونشرها ، وذلك لتجنب عدم الدقة وتجنب الجهد الإضافي لتصحيحها. وأوضح أن هذا الأمر ضروري بشكل خاص مع الوثائق التي تتناول مجالات قانونية صعبة، مثل قانون البراءات وقانون وسياسات مكافحة الاحتكار. وأشار إلى أن عدة إدارات لديه قد راجعت الدراسة بعناية، وخلُصت إلى أنها لا تصف بإنصاف قانون الولايات المتحدة الأمريكية، لاسيما فيما يتعلق بالتمييز بين النفاذ الوطني والدولي في الولايات المتحدة، لذا رحب الوفد بالفرص التي تتيح تقديم تعليقات مكتوبة إلى الأمانة بخصوص هذا الجانب وجوانب أخرى من الدراسة قبل 15 فبراير.

436. وأعرب وفد اليابان عن موافقته على التعليقات التي أبداها وفد الولايات المتحدة الأمريكية، لاسيما التعليقات المتعلقة بوصف الوضع الوطني في كل بلد، وتناولت الوثيقة أيضا في الفقرات من 57 إلى 60 من المرفق حالة المحكمة العليا لليابان، وأبدى الوفد رغبته في تقديم اقتراح ثنائي إلى الأمانة.

437. وأعرب وفد البرازيل عن ترحيبه بالدراسة المتعلقة بالعلاقة بين نفاذ الحقوق الفكرية وقانون المنافسة التي جمعت عدة تجارب دولية وقارنت بينها، وقال إن الدراسة كانت محل تقدير السلطات المختصة في الحكومة البرازيلية، وأشار إلى الدراسات التي تجريها المنظمة بناء على طلبات الدول الأعضاء ، وقال إنها ينبغي أن توفر عناصر لمناقشات اللجان المعنية، وأن تساعد الدول الأعضاء في معالجة سياساتها الوطنية، وهو ما يتماشى مع الهدف الموصوف في الفقرة 5 من المرفق في الصفحة1، ويتماشى أيضا مع الفقرة 17 في صفحة 7 من المرفق من الوثيقة. وقال إنه يحبذ اعتماد نهج شامل في الدراسات، يأخذ في اعتباره المواقف المتباينة في المجال، وأضاف أن التقدير السليم أو الإجراءات المناسبة تعد وسيلة مقبولة لفهم سلبيات وإيجابيات النماذج المختلفة التي اعتمدتها البلدان. وبهذا المعنى اعتبر الوفد أن تقديم توصيات محددة لاعتماد نموذج معين يعد تجاوزا لأهداف ذلك التقرير. ومع أن الوفد أقر بأن التقرير قد أحجم عن ذلك لأسباب احترازية في الفقرة 64 في صفحة 21 من المرفق ، إلا إنه أشار إلى تعبير "في هذه المرحلة" وقال إن الدراسة ينبغي أن يكون لها نهج أوسع، لا أن تتطرق تحديدا إلى توصية معينة بشأن ما ينبغي أو ما لا ينبغي للبلدان أن تعتمده، وأضاف أن هذا التعليق يشير إلى الفقرة 6 في صفحة 4 من المرفق التي تنص على "أنه يمكن، مع ذلك، التسليم بأن اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس) قد تغلب على هذه الفكرة، بمعنى أنه يعترف في الفقرة الأولى من ديباجته بأن الافتقار إلى الحماية الفعالة والمناسبة لحقوق الملكية الفكرية من جهة، وضعف تدابير وإجراءات إنفاذ حقوق الملكية الفكرية من جهة أخرى هي الأسباب الحقيقية لتشويه التجارة الدولية وعرقلتها". وأوضح أن هذا التفسير على وجه التحديد لديباجة اتفاق تريبس موضع خلاف، وأنه لا يتسق، من وجهة نظر الوفد، مع المبادئ التي يقوم عليها اتفاق تريبس، بل إن الوفد يجد، في الواقع، صعوبة في القول بأن الافتقار إلى الحماية الفعالة والمناسبة لحقوق الملكية الفكرية وتدابير الإنفاذ غير الملائمة هي الأسباب الحقيقية لتشويه التجارة الدولية وعرقلتها.

438. وقالت الأمانة إن هذا هو بالضبط نوع التعليقات والاقتراحات التي تدعو الدول الأعضاء إلى تقديمها في المستقبل مع تفاصيل أكثر. وسلمت بما جاء في التعليق، وأعربت عن تقديرها له، وقالت إنه ربما كان من الأفضل توزيع هذه الوثائق على نطاق واسع قبل نشرها، لكن تجربة طلب معلومات تفصيلية عن مسائل محددة لم تكن مشجعة، ومع أنها تتحمل بعض المخاطر بكشفها عن وثائق بعيدة عن الكمال فإنه لا يزال من الممكن تحسين هذه الوثائق، وإصدارها مرة أخرى في شكل معدل.

439. ذكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية أن حذف كلمة "ملكية" من العنوان قد أثار فضوله، والتمس من الأمانة معالجة هذا الأمر.

440. واعتذرت الأمانة عن إغفالها الرد على ذلك السؤال، وقالت إنه بالطبع مجرد سهو، وإن كلمة "الملكية الفكرية" ينبغي أن تكون موجودة.

441. وأعرب وفد شيلي عن اعتقاده بأن المسألة المطروحة هامة للغاية، وأيد البيان الذي أدلى به وفد إسبانيا، وسأل الأمانة عن سبب عدم إتاحة تلك الوثيقة باللغة الإسبانية. وأضاف إنه خلافا لوفد الولايات المتحدة الأمريكية الذي قال إن بعض موظفيه قاموا بتحليل الوثيقة فإن وفد بلاده لم يتمكن من ذلك، لأن الوثيقة غير متاحة باللغة الإسبانية. والتمس الوفد إجابة عن سؤاله وأعرب عن رغبته في معرفة متى ستكون الوثيقة متاحة باللغة الإسبانية.

442. وأشارت الأمانة (السيد بالوتش) إلى ما ذكرته بالأمس أن ترجمة الوثائق إلى اللغات المختلفة لغرض دورة اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية يتم وفقا لسياسة الويبو بشأن اللغات التي أقرتها لجنة البرنامج والميزانية والجمعية العامة في العام الماضي. وتقضي هذه السياسة بترك الوثائق الكبيرة بلغاتها الأصلية، إلا أن هناك خيارا يتيح للدولة العضو أو لمجموعة من الدول الأعضاء، حال تقديمهم لطلب محدد، ترجمة الوثائق إلى لغات أخرى.

443. وأشار وفد إسبانيا إلى ما ذكرته الأمانة من أن سياسة الويبو بشأن اللغات التي أقرتها لجنة البرنامج والميزانية (PBC) تقضي بإتاحة الوثائق الكبيرة بلغاتها الأصلية فقط، وقال إنه لا بأس من ذلك، لكن كما ذكرت الأمانة أنه ينبغي أن يُتاح في هذه الحالة ملخص بكل لغة من اللغات الرسمية للويبو، و هو ما لم يحدث في الحالة التي نحن بصددها. وأوضح أن الوثيقة ليست طويلة على نحو خاص، إذ لم تتجاوز النسخة الإنكليزية 20 صفحة.

444. واتفقت الأمانة مع ما ذكره وفد إسبانيا. وقالت إنها بصدد إعداد ملخص للوثيقة، وأضافت أن الحد الأقصى المنصوص عليه داخليا للترجمة هو 10 صفحات لوثائق العمل، وأية دراسات ووثائق أخرى تتجاوز هذا الحد لا يتم ترجمتها. وكررت أن الأمانة ستعد ملخصا لهذه الوثيقة، وسيكون متاحا بكل اللغات.

445. وتحدث وفد المغرب باسم المجموعة العربية، وذكّر أن المجموعة العربية كثيرا ما طرحت السؤال نفسه، دون أن يستمع إليها أحد مع الأسف. وأعرب الوفد عن رغبته في ترجمة النص قيد النظر إلى اللغة العربية، كي يتسنى للبلدان التي تتحدث العربية الانتفاع بما جاء فيه.

446. وضم وفد بنما صوته إلى صوت الوفود الأخرى، وطلب باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي (GRULAC) ترجمة الوثيقة إلى اللغة الإسبانية.

447. وضم وفد الاتحاد الروسي صوته إلى المتحدثين السابقين بشأن عدم ترجمة عدد من الوثائق التي تجري مناقشتها في هذه الدورة إلى اللغة الروسية ،بقدر ما تبين له من موقع الويبو على الإنترنت، وقال إنه ولاشك يجد صعوبة بالغة في العمل في هذه الوثائق وتحليلها، وعبر عن أمله في ترجمة جميع الوثائق إلى اللغة الروسية وإتاحتها في الوقت المناسب في المستقبل، كي يتسنى له النظر فيها بالتفصيل.

448. وقالت الأمانة (ممثلة في السيد كارفالهو) إنه من دواعي سرورها أن توفر للدول الأعضاء ملخصات الوثائق، وأشارت إلى أن إحدى هذه الوثائق "الدعاوى الزائفة" ستُقدم بالفعل معا لملخص، لكنها أشارت إلى وثائق مركز القانون والسياسة الإعلامية التابع لجامعة فوردهام (CLIP) وقالت إنه يتعذر تلخيصها لأنها عبارة عن تجميع. ووعدت الأمانة بتقديم ملخصات لجميع الوثائق الأخرى.

449. وأعرب وفد إكوادور عن تأييده لطلبات الترجمة، ورأى أن عدم توافر ترجمات لوثائق على هذا القدر من الأهمية جعل العمل في غاية الصعوبة، كما أعرب عن أمله في تفادي هذا النوع من المشكلات في المستقبل، وانضم إلى وفد شيلي في سؤاله عن موعد تقديم الترجمة.

450. وقالت الأمانة (السيد بالوتش) إن إعداد ملخصات الوثائق سوف يستغرق شهرا، باستثناء الوثيقة الثانية آنفة الذكر. وأضافت أن الملخصات بحاجة إلى ترجمة، وأنها ستكون متاحة في غضون ثلاثة أشهر.

النظر في الوثيقة CDIP/8/INF/6

451. افتتح الرئيس المناقشات المتعلقة بالوثيقة CDIP/8/INF/6، تقرير عن تحليل الأدبيات الاقتصادية القانونية بشأن الآثار المترتبة على حقوق الملكية الفكرية بوصفها حاجزا للعبور.

452. وذكرت الأمانة بأنه تمت مناقشة الوثيقة، وأشارت إلى اقتراح وفدي شيلي و إكوادور بشأن مسار التقدم للبلدان التي طلبت الوثائق أو التي طلبت على الأقل ملخصات بلغات أخرى غير الإنكليزية، وقالت إن اللجنة ستحدد لها موعدا في وقت لاحق لتقديم تعليقاتها.

453. وأكد وفد البرازيل أنه سيقدم تعليقاته على الوثيقة كتابة.

454. وأشار وفد الولايات المتحدة إلى عنوان الدراسة، لاسيما عبارة: حقوق الملكية الفكرية بوصفها حاجزا للعبور، وقال إنها تبدو متحاملة وتتعارض مع دراسة استقصائية متوازنة للموضوع ، وقال إنه على الرغم من أن الملكية الفكرية قد تمثل حاجزا للعبور، شأنها شأن العديد من العوامل الأخرى، مثل تكلفة الإعلانات وتكلفة رأس المال فإن هذا لا يمثل سوى نصف الحقيقة، إذ يمكن للملكية الفكرية أن تخلق أسواقا، مثل سوق أجهزة الآي فون ومنتجات أخرى مماثلة، كما أنها أطلقت العنان لصناعة كاملة مخصصة لكتابة البرامجيات التطبيقية. وبهذا استطاعت المنتجات المحمية بالملكية الفكرية أن تخلق سوقا حيويا لم يكن موجودا من قبل، وأضاف أن الداخلين الجدد (إلى السوق) يمكنهم، وغالبا ما ينجحون، التحايل على حقوق الملكية الفكرية القائمة لدخول السوق بمنتجات مبتكرة لا تنتهك حقوق الغير. واستطرد قائلا إن تركيز الدراسة على الحواجز لا يفسح المجال لرؤية أكثر توازنا للملكية الفكرية، كي تحظى بالمعالجة المناسبة. وعلى هذا النحو، اقترح الوفد حذف كلمة "حاجز" واستخدام عنوان بديل للدراسة مثل " تأثير حقوق الملكية الفكرية على الدخول إلى السوق". وأردف قائلا إنه على الرغم من أن فريق البحث قد اتبع على ما يبدو منهجية دقيقة فإن من الواضح أن النتائج اعتمدت تماما على صياغة مصطلحات البحث المستخدمة في الأدبيات المتاحة من الدراسات الاستقصائية. ونوه إلى أن استخدام مصطلحات مختلفة في البحث، مثل المصطلحات التي تركز على تأثير الملكية الفكرية على السوق سيسفر عن دراسة أكثر توازنا. وبخصوص التوصيات المتعلقة ببرنامج العمل المقترح للمضي قدما في البحث، احتفظ الوفد بحقه في التعليق عليها في مرحلة لاحقة.

455. وأشار وفد اليابان إلى الفقرة 120 في صفحة 71 من المرفق، وقال إن الأدبيات التي شملتها الدراسات الاستقصائية لم تشر صراحة إلى الملكية الفكرية باعتبارها" حاجزا للدخول"، بل تناولت موضوعات تؤثر بالفعل على الدخول إلى السوق. وفيما يتعلق بمواصلة العمل، قال إن الدراسة أوصت بأن البحث المفيد هو الذي يستهدف حقوقا وممارسات أكثر وضوحا وتحديدا في سياق صراعات محددة باعتبارها "حاجزا للدخول". وأشار ،في هذا المضمار، إلى إدراج مجموعة من ست دراسات تجريبية على وجه التحديد وقال إنها تعد قيمة للغاية. وشدد على الحاجة إلى أن تكون الدراسات، إذا ما أجريت، واقعية وحيادية في وجهة نظرها. وأبدى أسفه على عدم مشاورة الدول الأعضاء بشأن نطاق الدراسة وإعدادها. وقال إن عبارة "حاجز للدخول" التي في العنوان لا تعكس الحوافز البالغة الأهمية التي يتضمنها نظام البراءات لتشجيع الابتكار والإبداع. وأضاف أن هذا قد يؤدي إلى تحيز المعلومات المتعلقة بالآثار التي تلي منح البراءة. ويعتقد الوفد أن إجراء المزيد من الدراسات، إن حدث، قد يتأثر كذلك بمثل هذه التحيزات. وفي هذا السياق، أيد الوفد وجهات النظر التي صرح بها وفد الولايات المتحدة الأمريكية، وقال إن النهج المنحاز لن يؤدي إلى استنتاجات موثوقة. وكان الوفد على قناعة تامة بأن الحماية القوية للملكية الفكرية ستفيد بشكل ملموس البلدان النامية وتعزز النمو الاقتصادي، وقال إن تطبيق نظم الملكية الفكرية قد شجع الاستثمارات الأجنبية المباشرة والابتكار المحلي وحيازة التكنولوجيا ونقلها. كما أن الحماية الموسعة للملكية الفكرية يمكنها تحقيق التنمية الاقتصادية وتشجيع الابتكار التكنولوجي في البلدان النامية على المدى البعيد، رغم ارتفاع تكلفتها المبدئية. وأوضح أن وجهات النظر هذه قد وردت في الفقرة 48 في صفحة 27 من الدراسة. وفيما يتعلق بالدراسات الست التجريبية المدرجة في الفقرة 121 في صفحة 71 من الدراسة، قال إن البنود (ب) و (ج) و(و) تغطي قطاعات محددة من السوق أو الصناعات. وفي هذا الصدد، طلب الوفد معلومات عن القطاعات أو الصناعات المحتملة لإدراجها وعن الأسباب الكامنة.

456. واستفسر وفد جنوب إفريقيا عما إذا كان سيسمح للمراقبين بالتعليق على الوثيقة.

457. وطلب ممثل شبكة العالم الثالث (TWN) أيضا توضيحا بشأن ما إذا كان سيُسمح للمراقبين وأفراد من الجمهور بتقديم تعليقات مكتوبة على الدراسات.

458. وتحدث وفد باكستان باسم المجموعة الآسيوية، وتساءل عما إذا كانت الأمانة ستدرج الملاحظات في الوثيقة المعدلة لأنه غير متأكد من موافقته على بعض التعليقات التي أُبديت.

459. وأكدت الأمانة مجددا على إفساح المجال لإبداء التعليقات المكتوبة على الدراسة، وأن هذه التعليقات ستدرج في الوثيقة المعدلة. وفيما يتعلق بالعنوان، قالت إنه ستتم إضافة علامة استفهام في نهاية جملة: الملكية الفكرية بوصفها حاجزا أمام التجارة، وأكدت أن الوثيقة تضمنت مختلف الآراء بشأن هذه المسألة، وأنها اعتمدت نهجا محايدا.

النظر في الوثيقة CDIP/8/ 8

460. افتتح الرئيس المناقشات بشأن الوثيقة CDIP/8/8 عن مشروع مقترح من بوركينا فاصو.

461. وأوضح وفد بوركينا فاصو أن مقترحه يرمي إلى تقوية القطاع السمعي البصري في أفريقيا، ويتعلق بتنفيذ توصيات معينة لجدول أعمال التنمية. وأشار إلى مهرجان واغادوغو الأفريقي للسينما الذي عقد في وقت مبكر من هذا العام، وإلى المناقشة التي عقدت أثناء المهرجان وشارك فيها ممثلون للاتحاد الدولي لجمعيات منتجي الأفلام وللصناعة السمعية البصرية الإفريقية وممثلون لمؤسسات أخرى متعلقة. وخلصت المناقشات إلى أن تنمية القطاع السمعي البصري الأفريقي تتطلب أطرا قانونية قوية وهياكل مهنية ثابتة، فضلا عن نماذج جديدة للتمويل في ضوء نقص التمويل من المصادر العامة. وشدد الوفد على ضرورة مكافحة القرصنة، وطالب بإيجاد مبادرات جديدة لمعالجة هذه المسائل وتسويق السينما الأفريقية في الخارج، وأشار إلى ضرورة استفادة القطاع السمعي البصري الأفريقي من التكنولوجيا الرقمية والتوزيع الإلكتروني. ونظرا لأن مهرجان واغادوغو الأفريقي للسينما الذي افتتح في عام 1969، ويعقد كل عامين منذ عام 1979، يعد حدثا رئيسيا في أفريقيا، يعتقد المشاركون في المناقشة أن بوركينا فاصو يمكنها القيام بدور محوري في إعداد برنامج يهدف إلى تقوية القطاع السمعي البصري في أفريقيا، ويمكن لجميع البلدان المهتمة الاستفادة من نتائج هذا البرنامج. وفي هذا السياق، أضاف الوفد أن البرنامج يهدف إلى المساهمة في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية من خلال تقديم المساعدة التي تسمح لهذا القطاع بتمويل وإنتاج وتوزيع الأعمال السمعية البصرية استنادا إلى هياكل مهنية محسنة ويقين قانوني واطمئنان سوقي. وأشار الوفد إلى التوصيات رقم 1 و2 و3 و4 و10 و11 و12 و13 و14 و35 و37 و39 و43 و45 من جدول أعمال التنمية، وقال إن المشروع سيؤدي إلى تحسين ظروف العمل في القطاع، كما سيسهم في تطوير الإقليم الأفريقي ككل. وفيما يتعلق بشراكة القطاعين العام والخاص مع حكومات البلدان الأفريقية المهتمة والمنظمات الإقليمية المتخصصة وقطاع الصناعة ووكالات التنمية وأصحاب المصالح الآخرين، ستضطلع أمانة الويبو بالإجراءات التالية: (أ) تقييم إسهامات الصناعة السمعية البصرية في التنمية الثقافية والاجتماعية والاقتصادية في البلدان المشاركة، تعريف التحديات وتقييمها، اقتراح سلسلة من الحلول والتوصيات لاستراتيجيات الملكية الفكرية على الصعيدين الوطني والإقليمي، تقييم المشروع، تقييم الوقع، (ب) تنظيم برامج للتدريب في مجالات حق المؤلف والجوانب المتعلقة بحق المؤلف في تمويل الأفلام وإنتاجها وتوزيعها، تشجيع العقود الاحتكامية النموذجية الطوعية والشبكات المهنية، الإسهام في تخصص قطاع الأفلام وتطويره باعتباره إحدى الصناعات، (ج) وضع منهجيات وبرامج تدريب لتقييم هياكل تحديد حقوق الأفلام ودعم توزيعها وإمكانياتها الاقتصادية للمنتجين والمستثمرين والمؤسسات المانحة، (د) المشاركة في تطوير الأسواق المحلية للأفلام الأفريقية، إنشاء قنوات أخرى لبيع حقوق الأفلام الأفريقية، (هـ) تبني توصيات بالتعاون مع السلطات الوطنية المختصة لحماية حق المؤلف بشكل أكثر فعالية، وبخاصة الرد على تزايد انتهاك حقوق الأفلام الإفريقية في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، تعزيز التعاون الإقليمي في إفريقيا ، التصدي لبث الأفلام غير المرخص من جانب مشغلي التليفزيون، عمل إحصائيات مستقلة، (و) المساهمة في تحسين البنية التحتية والمرافق الأخرى للمفاوضة الجماعية والإدارة في مجال حق المؤلف في القطاع السمعي البصري، تعزيز التعاون الإقليمي والدولي ونقل المعرفة، (ز) تنظيم حملات لإذكاء الوعي بحق المؤلف عبر وسائل الإعلام المحلية والوحدات التدريبية وأكاديمية الويبو، تشجيع خطط منح التراخيص في الاقتصاد غير الرسمي، (ح) تعزيز التآزر بين أصحاب المصالح والبرامج القائمة ومراكز الخبرة، المساهمة في وضع إطار لتحسين التعاون بين الحكومات الإفريقية والمنظمات الإقليمية ووكالات التنمية والمانحين و القطاع السمعي البصري والويبو. ودعا الوفد اللجنة إلى الإحاطة علما (بكل ما سبق) وتقديم إسهامات ملموسة لتحسين المشروع تمهيدا لاعتماده في المستقبل.

462. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم المجموعة الأفريقية، وأعرب عن تأييده للمشروع وعن تطلعه لسماع التعليقات لزيادة فرص اعتماد المشروع في المستقبل.

463. وأعرب وفد الجزائر عن تأييده للمشروع، وأشار إلى أن القطاع السمعي البصري في أفريقيا يحتاج إلى مساعدة تقنية كبيرة، وأن المشروع سيساعد أيضا في المفاوضات المستمرة في اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة.

464. ولفت وفد باربادوس الانتباه إلى أن التحديات التي تواجه القطاع السمعي البصري في أفريقيا تنطبق أيضا على بعض البلدان في منطقة الكاريبي، لهذا السبب اقترح الوفد أن يمتد المشروع ليشمل جميع الدول الأعضاء المهتمة، وأن تُحذف كلمة "في أفريقيا" من العنوان، فمن شأن ذلك أن يجنب الحاجة إلى مشاريع مقترحة مماثلة من أقاليم أخرى.

465. وأعرب وفد نيجيريا عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد جنوب أفريقيا باسم المجموعة الأفريقية، وشدد على أهمية هذا المشروع لأفريقيا، وبخاصة لنيجيريا ثالث دولة رائدة في العالم في إنتاج المواد السمعية البصرية بعد الهند والولايات المتحدة الأمريكية.

466. وانضم وفد المغرب إلى جميع التعليقات الإيجابية بشأن المشروع، وأعرب عن تأييده للمشروع لأنه يبرز الصعوبات التي يواجهها المؤدون والقطاع السمعي البصري في أفريقيا.

467. وأعرب وفد مصر عن تأييده للمشروع، وقال إن صناعة الأفلام مهمة لأفريقيا، وإن المشروع قدم نموذجا لكيفية دعم الويبو للصناعات الكثيفة العمالة في القارة.

468. وأعرب وفد كينيا عن تأييده التام للمشروع.

469. وأعرب وفد السنغال عن تأييده للمشروع.

470. وأعرب وفد المكسيك عن تأييده للمشروع.

471. وأعرب الرئيس عن شكره لوفد بوركينا فاصو، وأحاط علما بأن المشروع سيناقش في الدورة المقبلة للجنة، وافتتح المناقشات المتعلقة بالوثيقة CDIP/8/INF/3، دراسة حول البراءات والملك العام، ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

النظر في الوثيقة CDIP/8/INF/3

472. وأوضحت الأمانة (السيد توموكو ميامونو) أن الدراسة أعدت في إطار المشروع المتعلق بالملكية الفكرية والملك العام (الوثيقة CDIP/4/3/rev.1). وأوضحت أن الدراسة ركزت على نظام البراءات، وعلى دور المعلومات المتعلقة بالبراءات في تعريف مواد الملك العام والنفاذ إليها واستخدامها والمحافظة عليها. أعدت الدراسة مجموعة من الخبراء الخارجيين، وتضمنت استعراضا عاما للبراءات والملك العام، بالإضافة إلى عدد من الحسابات الخاصة بكل بلد تتناول العلاقة بين الملك العام والقانون الوطني للبراءات والآليات المتعلقة باسترجاع المعلومات المتعلقة، وذكرت أن الجزء الأول من الدراسة أعده خبير من المملكة المتحدة هو السيد جيرمي فيليبس، واستطلع فيه طبيعة المعلومات المتعلقة بالبراءات وملامح بعض أحكام نظام البراءات التي قد تستخدم في تحديد الموضوع الذي إما أن يكون قد آل إلى الملك العام أو الذي قد يوصف بأنه لم يبرح الملك العام أصلا جرّاء القيود التي تفرضها معايير الأهلية للبراءة والاستبعادات التي حددت ما هو خارج نطاق حمايتها. وأشارت الأمانة إلى أن الدراسة لم توصِ أو تحبذ أي شكل من الإجراءات التي يتعين على صانعي السياسات اتخاذها، وأوضحت أن الدراسات الخاصة بالبلدان أعدها خمسة خبراء: السيد ماكلين سيباندا من جنوب أفريقيا والسيد حسام الصغير من مصر والسيد ارنستو رينجيفو غارسيا من كولومبيا و السيدة أولينا بافلينا أورليوك من أوكرانيا والسيد غبريال كالاب من

الهند، حيث قاموا بوصف هيكل نظام البراءات وكيفية النفاذ إلى المعلومات من خلال نظم البراءات في بلدانهم، كما قاموا بتحليل مدى نفع الأدوات المستخدمة في النفاذ إلى هذه المعلومات، ومدى دعمها لموارد الملك العام، علما بأن الدراسات الوطنية لم تتبع النسق نفسه، إذ أبرزت نقطة تركيز كل خبير، واستعرضت مجموعة القضايا الواسعة التي يضمها الملك العام وعلاقتها بنظام البراءات.

473. وأعرب وفد مصر عن تأييده للاقتراح الذي تضمنته الفقرة الأولى في صفحة 50 من الدراسة الذي نص على" في ضوء ما سبق، قد يكون هناك مجال للويبو واليونسكو للنظر فيما إذا كان ينبغي لهما القيام بمبادرة مشتركة تتعلق بهدفين على الأقل: تطوير تقنية أو منهجية لتحديد وتصنيف عناصر معلومات الملك العام المستحقة لمستوى أكبر من الحماية من تلك التي قد تتوفر من قبيل الصدفة، ولضمان دمج أنشطة المنظمات المختصة، وانتفاء خطر الازدواجية في توزيع الجهود والموارد".

474. وأكد وفد شيلي على أهمية هذه المسألة للبلدان النامية، وقال إن وفد بلاده كان أول من ساند إدراجها في جدول أعمال التنمية، لكنه لم يتمكن من تحليل الدراسة تحليلا مناسبا نظرا لعدم إتاحتها بالإسبانية، ورغم توافر ترجمة الملخص بالإسبانية، فإنه اتسم بالسطحية، ولا يعكس بشكل كاف التحليل الموضوعي الوارد في الجزء الأول من الدراسة. وطالب الوفد الأمانة إما أن تترجم هذا الجزء إلى الإسبانية أو تقدم ملخصا أكثر عمقا، وأضاف أن الاستعانة بالإحصائيات وتحليل حالات بعينها سيكون مفيدا أيضا في مساعدة صانعي السياسات في تحديد مواد الملك العام والنهوض بها وتيسير سبل النفاذ إليها.

475. وعبر وفد المكسيك عن اعتقاده بأن الدراسة جيدة التركيز، وتغطي جميع المسائل المطلوبة. و فيما يتعلق بالمتابعة، قال إنه ينبغي إجراء فحص للتأكد مما إذا كانت الحالات الإفرادية تشمل كل أنواع القوانين الموجودة في مختلف المناطق، وأضاف أن هذا مطلب ضروري كي تكون الدراسة مفيدة لجميع الدول الأعضاء.

476. وأشار وفد اليابان إلى الصفحة 114 من الدراسة، وقال إن مكتب البراءات الياباني قد حصل على موافقة السلطات الهندية للنفاذ إلى المكتبة الرقمية للمعارف التقليدية الهندية، وأضاف أنه ستتم موافاة الأمانة بالمعلومات المتعلقة بهذا الاتفاق كتابة.

477. وأيد وفد إسبانيا التصريح الذي أدلي به وفد شيلي بشأن الملخص، وطالب بإعداد ملخص أكثر تفصيلا كي يتسنى له مراجعة الوثيقة بشكل مناسب.

478. وأعربت الأمانة عن موافقتها على تقديم ملخص أكثر تفصيلا على أن يترجم إلى لغات العمل الرسمية للسماح بتحليل الوثيقة على نحو أفضل.

479. وكشف وفد أستراليا عن أن مكتب البراءات الأسترالي يستخدم أيضا مكتبة الهند الرقمية للمعارف التقليدية، وقال إنه سيقدم قريبا معلومات عن هذا الأمر بما في ذلك الشهر والعام الذي تم فيه النفاذ.

480. ولاحظ وفد جنوب أفريقيا أن الدراسة لم تعالج بشكل مناسب مسائل معينة في سياق جدول أعمال التنمية، ولم تحدد بوضوح دور مكاتب الملكية الفكرية باعتبارها مستودعات للمعلومات المتعلقة بالبراءات في الملك العام، وقال إن معظم مكاتب الملكية الفكرية تحتفظ، على حد علمه، بسجلات شاملة للبراءات، بما فيها مكتب جنوب أفريقيا للبراءات، وأعرب عن اختلافه مع وجهة النظر القائلة بانتفاء الدليل على الانتفاع من الاختراعات التي آلت إلى الملك العام وقال إن المعلومات المتعلقة بالبراءات تفيد الجمهور، فقد أتاح ذلك على سبيل المثال، إجراء أبحاث لتحديد جدة الاختراع، ومنع التعدي على حقوق البراءة أو إعادة الابتكار وما إلى ذلك. وذكر أن نظام البراءة استند إلى مبدأ الاختصاص الإقليمي، وهو ما يعني أن الاختراعات التي شملتها الحماية في منطقة معينة لن تحظ بالحماية في منطقة أخرى ما لم يتم الحصول على حماية البراءة في تلك

المنطقة، وأضاف، لهذه الأسباب لا يمكن الادعاء بعدم وجود دليل على أي فائدة من الاختراعات التي آلت إلى الملك العام، لكن أكد سلامة صحة البيان الوارد في الدراسة بضرورة أن تكون السياسة العامة محدَدَة القطاع، وقال في هذا الصدد إن إجراء المزيد من الدراسات المتعلقة بالبراءات والملك العام من حيث العلاقة مع قطاعات محددة في العديد من البلدان النامية سيكون مفيدا للغاية.

481. وأحاطت الأمانة علما بالملاحظات، وأضافت أنه سيتم إحالتها إلى واضعي الدراسة، وستتم موافاة اللجنة بكل الاستجابات.

النظر في الوثيقة CDIP/7/INF/2

482. افتتح الرئيس المناقشات المتعلقة بالوثيقة CDIP/7/INF/2، دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام"، ودعا الأمانة إلى عرض الوثيقة.

483. وذكَّرت الأمانة (السيد بالوتش) أنه تمت مراجعة الدراسة في الدورة السابقة للجنة، وتقرر إجراء مزيد من المناقشات بشأن التوصيات الواردة في الدراسة في الدورة الحالية .

484. وتحدث وفد الولايات المتحدة الأمريكية باسم المجموعة باء، وأوضح أنه يفضل مناقشة الوثيقة في وقت لاحق نظرا لاستمرار المناقشات داخل المجموعة.

485. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وكرر ملاحظته أن الدراسة وما شملته من توصيات لا تعكس سوى وجهات نظر مؤلفيها، وعلى هذا فإن الوفد لا يرى ضرورة للنظر في تنفيذ التوصيات في تلك المرحلة، لكنه أقر أن بعض الدول الأعضاء تود إجراء المزيد من المناقشات بشأن توصيات معينة. وفي هذا السياق، قال إنه ينبغي الاقتصار على مناقشة التوصيات "1ج" و"1و" و"2أ".

486. وأوضح نائب الرئيس أن معظم الدراسات، بما فيها الدراسة قيد المناقشة، تعكس وجهات نظر المؤلفين بوصفهم خبراء في مجالاتهم، وأن محتوى هذه الدراسات بما فيها التوصيات كانت محل مناقشة. وقد قدمت اللجنة، في هذا السياق، المنتدى المناسب للمناقشة، الأمر متروك للأعضاء لتحليل محتوى الدراسة وتوصياتها.

487. وأعرب وفد جنوب أفريقيا عن موافقته على اقتراح المجموعة باء بتأجيل المناقشات. وفيما يتعلق بالتوصيات التي تُناقش، قال إن ثمة حاجة إلى النظر بإمعان في التوصيات الواردة في الصفحات 70 و71 من الدراسة.

488. وأكد وفد شيلي مجددا أن المراجع التي تضمنتها الدراسة بشأن التشريعات الوطنية لبلاده قديمة وطالب بتعديلها.

489. وأعرب وفد باكستان عن اعتقاده بوجود العديد من التوصيات التي يمكن أن تشكل أساسا للعمل المقبل. وقال، في هذا السياق، إنه قد يكون هناك أيضا مجالات للتقارب يمكن أن يبدأ العمل فيها بالفعل.

النظر في الوثيقة CDIP/8/3

490. افتتح الرئيس المناقشات المتعلقة بالوثيقة CDIP/8/3، اقتراح مشروع بشأن الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي ، ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

491. وذكَّرت الأمانة (السيد بالوتش) بالنقاش الموجز الذي تم بشأن الوثيقة، وقالت إنه تم وضع اقتراح مشروع معدل خارج قاعة الاجتماع للنظر فيه من جانب الوفود. وعقدت الأمانة (السيد فونش) مشاورات مع وفود مهتمة، تم على إثرها

إدخال مزيد من التعديلات على اقتراح المشروع. وفيما يتعلق بالدراسة التنظيرية، سيتم إضافة كلمة "والابتكار" بعد عبارة "تعتمد هذه الدراسة على الأدبيات الأكاديمية المتاحة عن الاقتصاد غير الرسمي" الواردة في الفقرة الأولى في صفحة 3 من الاقتراح؛ وذلك لتوضيح أن الدراسة ستُغطي صراحة الجوانب المتعلقة بالابتكار. وأضافت أن باقي الفقرة ستعدل لتكون على النحو التالي: "أما المؤلف إن وجد، فسيكون متخصصا في العلوم الاجتماعية ولديه الكثير من المؤلفات البحثية ذات مصداقية في مجال الاقتصاد غير الرسمي والابتكار. وستساعد شعبة الويبو للشؤون الاقتصادية والإحصاءات الباحث على إعداد هذه الدراسة". وفيما يتعلق بالدراسات الإفرادية، أشارت إلى أنه ستتم إضافة الجملة التالية إلى الفقرة الثانية في صفحة 3 "ومن المفهوم أن الدراسات الإفرادية لن تنسحب على أنشطة الاقتصاد غير الرسمي التي تتعلق بالتقليد والقرصنة (انظر الحاشية1)".

492. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأعرب عن تأييده للمشروع؛ نظرا لأن التعديلات المقترحة على الوثيقة قد تصدت تماما لشواغله. أما المسائل المتعلقة بالتقليد والقرصنة والإنفاذ، فيمكن للجنة بحثها في المستقبل وفقا لتوصيات جدول أعمال التنمية المتعلق.

493. وتحدث وفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأكد قبول التعديلات التي اقترحتها الأمانة، وأشار إلى أن الدراسات الإفرادية غير متعلقة بالتقليد، كما لن يتم التركيز على التنفيذ في الدراسات نظرا لأن أهداف المشروع تتمثل في بحث دمج الاقتصاد غير الرسمي في الأنشطة الاقتصادية للبلدان النامية، وفهم طرق عمل الأسواق غير الرسمية دون التركيز على إنفاذ القوانين. وأوضح أن هذا هو الفهم الذي توصلت إليه المجموعة فيما يتعلق بالتعديل المقترح للفقرة الثانية في صفحة 3 من الاقتراح.

494. وأعرب وفد مصر عن تأييده للتصريح الذي أدلى به وفد الجزائر بشأن مجموعة جدول أعمال التنمية.

495. أعلن الرئيس موافقة اللجنة على المشروع. وافتتح المناقشات المتعلقة بالوثيقة CDIP/7/5، المشروع المعدَّل بشأن البراءات والملك العام، ودعا الأمانة إلى تقديم الوثيقة.

النظر في الوثيقة CDIP/7/5

496. ذكَّرت الأمانة (السيد بالوتش) أن اللجنة قد نظرت في المشروع المعدل في جلستها السابعة، وتقرر استئناف المناقشات في الدورة الثامنة نتيجة قصور الفهم وعدم الاتفاق على المشروع. وأحيطت الأمانة علما من بعض الوفود أنه تم إحراز تقدم في هذا الشأن، وأن تلك الوفود أعدت أيضا وثيقة معدلة.

497. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن حرصه على اعتماد المشروع في الدورة الحالية. وأحاط اللجنة علما أنه عمل مع عدد من الوفود، وقدم للأمانة ورقة مشروع معدلة وهي متاحة للدول الأعضاء لمراجعتها. وأشار إلى ضرورة أن يشتمل المشروع على دراسة متوازنة ومركزة يمكنها إنتاج معلومات مفيدة للدول الأعضاء، لكنها لا تتضمن عناصر لوضع القواعد والمعايير، وقال إنه سيطلب من الأمانة، لدى اكتمال المشروع، الحصول على تعليقات الدول الأعضاء وإرفاقها بالدراسة.

498. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأشار إلى أن المنهجية المقترحة لتنفيذ المرحلة الأولى من المشروع مقبولة، لكن الأمر يختلف بالنسبة للمرحلة الثانية التي تبدو وكأنها حكم مسبق على نتائج الأولى، إذ استندت إلى افتراض أن الدراسة ستوضح ضرورة مواصلة أنشطة وضع المعايير والقواعد بشأن البراءات والملك العام، كما يبدو أنها تطلب من الدول الأعضاء النظر في وضع القواعد والمعايير دون مراجعة مسبقة للدراسة، وتقرير ما إذا كان ينبغي المضي في هذه الإجراءات أم لا، وأضاف أنه ينبغي، لهذه الأسباب، حذف المرحلة الثانية، كما ينبغي موافاة اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (SCP) بنتائج الدراسة للنظر فيها واتخاذ ما يلزم متى كان ذلك ملائما.

499. وأكد الرئيس أنه تم استبعاد وضع القواعد والمعايير من النص المعدل.

500. ولاحظ وفد بوليفيا أن أنشطة وضع القواعد والمعايير قد استبعدت من النص المعدل، وأعرب عن موافقته على ذلك لتحقيق توافق الآراء، وأنه ليس لديه اعتراض على النص الحالي.

501. وأشارت الأمانة (ممثلة في السيد ميياموتو) إلى المعلومات التي حذفت من النص الحالي والتي تتعلق بالمراجعة والتقييم والإطار الزمني لتنفيذ المشروع، وقالت إنها وردت في مرفق الوثيقة CDIP/7/5، وإذا ما قررت اللجنة قصر نطاق المشروع على دراسة بشأن البراءات والملك العام على المستوى الجزئي، فإن ذلك سيتطلب أيضا مراجعة الأهداف والنتائج والجدول الزمني للمشروع بما يعكس هذا التغيير. وأشارت إلى أنه سيتم أيضا حذف النقاط المتعلقة بفريق الخبراء أو المؤتمر المعني بمسألة وضع القواعد والمعايير من النتائج والأهداف، كما سيتم تعديل الميزانية إلى ما يقدر بنحو 000 50 فرنك سويسري، نظرا لأن تنفيذ المشروع لم يستلزم سوى وجود الخبراء.

502. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم المجموعة الإفريقية، وطلب إعداد ملخص بالعناصر التي تمت الموافقة عليها قبل اعتماد المشروع.

503. وأشارت الأمانة إلى المقترح الذي يرمي إلى قصر المشروع على إجراء دراسة على المستوى الجزئي بشأن البراءات والملك العام، وقالت إن الدراسة ستحلل، بوجه خاص، وقع بعض ممارسات الشركات في مجال البراءات. وتحتوي الوثيقة المعدلة على قائمة غير حصرية بالمسائل التي ستغطيها الدراسة، مثل: المسائل المتعلقة بعدم الممارسة المتعلقة بالكيانات غير المنتجة و منح البراءات على التحسينات الطفيفة ومنح البراءات مجانا والحماية الدفاعية عن طريق نشر البراءة وإحالة البراءات إلى الملك العام ومجموعة منها، وأضافت أن الدراسة تستند إلى جملة أمور من بينها دراسة استقصائية للأدبيات المتاحة، وأشارت إلى ضرورة أن يأخذ هذا التحليل في الحسبان معالم البيئة القانونية والاجتماعية والتجارية المحددة التي تزاول فيها الشركات نشاطها التجاري، بما في ذلك الآليات القانونية القائمة بموجب القوانين الحالية الوطنية أو الإقليمية لمكافحة الممارسات المشكوك فيها. وقالت إن الدراسة ستتم بطريقة متوازنة ومحايدة تعكس طائفة واسعة من الآراء،كما سيتم تبليغ النتائج والاستنتاجات التي توصلت إليها الدراسة إلى دورة مقبلة للجنة.

504. وأعلن الرئيس اعتماد الوثيقة، وعقب التوضيحات التي قدمتها الأمانة، افتتح الرئيس المناقشات المتعلقة بالوثيقة CDIP/7/INF/2، دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام

النظر في الوثيقة CDIP/7/INF/2 (تابع)

505. وتحدث ممثل ائتلاف المجتمع المدني CSC باسم الائتلاف وكميونيا إنترناسونال، وأوضح أن المفوضية الأوروبية قامت بتمويل الكميونيا خلال الفترة من عام 2007–2011، وأن الكميونيا أُدرجت مؤخرا بوصفها رابطة دولية. وقال إن أبرز نتائجها بيان الملك العام الذي تُرجم إلى أكثر من 20 لغة ووقع عليه أفراد وجمعيات في جميع أنحاء العالم، ونوه إلى أن مؤلف دراسة نطاق الملك العام أيضا عضو بالكميونيا، ورحب بالتوصيات التي تضمنتها الدراسة، وأشار إلى أن الملك العام النابض بالحياة والمحدد تحديدا جيدا ذو أهمية بالغة للإطار الدولي لحق المؤلف وجدول أعمال التنمية، ولاسيما، التوصيات 16، 20، وأكد أن تحديد حدود الملك العام من الأهمية بمكان للمنظمات التجارية والثقافية، وأشار إلى تزايد عدد الشركات التي تستخدم مواد الملك العام لتقديم خدمات ذات قيمة مضافة. وقال إن الهيئات الثقافية مثل المتاحف والمكتبات بها كميات هائلة من مواد الملك العام التي لا يمكنها الاستفادة منها دون فهم واضح لحدوده. ورأى، لهذه الأسباب، أن اللجنة هي المنتدى المناسب لمناقشة الدراسة وتوصياتها، فاستخدام مواد الملك العام يعود بالنفع على المجتمع بأكمله، فضلا عن أهميته للثقافة والابتكار والنفاذ إلى المعرفة والتعليم، وتنمية البلدان جميعها.

506. وأشار الوفد الأمريكي إلى توصيات محددة تضمنتها الدراسة، ورأى أنه سيكون من المفيد للجنة بحث التوصيات 1(ج) و2(أ)، وأعرب عن اهتمامه ببحث إمكانية المضي قدما في تنفيذ التوصية 1(و) التي تنص على ضرورة تكريس الجهود الدولية لتطوير وسائل تقنية ومعلوماتية لتعريف محتوى الملك العام، خاصة فيما يتعلق بمدة حق المؤلف. وفي هذا السياق، طلب الوفد توضيحا بشأن نطاق الوسائل ومصادر التمويل والإجراءات اللازمة لضمان الدقة ومستوى الالتزامات المطلوب من الدول الأعضاء في هذا الصدد. وأوضح أنه سيدعم النهج الذي لا يستلزم سوى إعداد دراسة عن المسألة، لكنه سيطلب أولا إجابات على الأسئلة آنفة الذكر، إذا طُلب منه النظر في أي شيء آخر.

507. ورأى وفد باكستان أن جميع التوصيات مهمة وجديرة بالاهتمام الواجب من اللجنة. وتساءل عما إذا كان من المناسب المضي قدما نحو تنفيذ توصية أو اثنتين أم ينبغي اتخاذ نهج أكثر شمولا.

508. وتحدث وفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأيد الآراء التي أعرب عنها وفد باكستان. وطلب من وفد الولايات المتحدة الأمريكية توضيحا بشأن ما إذا كانت التوصيات التي اختيرت هي مجرد خطوة أولى أم أنها التوصيات الوحيدة التي يمكن أن يقبل الوفد تنفيذها.

509. وأفاد ممثل الحقوق التوفيقية أن مؤلف الجزء الخاص بكوستاريكا في الدراسة قد استشاره واستشهد به. ورأت الحقوق التوفيقية أن الدراسة ذات أهمية بالغة للإطار الدولي لحق المؤلف، كما أوضحت الدراسة، ثمة تفاوت كبير في تطبيق الملك العام عبر الأنظمة القضائية. ولسد الفراغ القانوني في العديد من الأنظمة القضائية؛ أعدت الحقوق التوفيقية أداة أطلقت عليها CC0 تتيح للمؤلفين التخلي عن حقوقهم من جانب واحد إذا ما رغبوا في ذلك. وشارك ممثل الحقوق التوفيقية المؤلف في شواغله فيما يتعلق بالمصنفات اليتيمة، وحث اللجنة على النظر في جميع التوصيات، كما حثها بوجه خاص على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتنفيذ التوصيات 1(ج) و1(هـ) و1(ز).

510. وأعرب وفد بوليفيا عن موافقته على التصريحات التي أدلى بها وفدا باكستان والجزائر. وقال إنه يجب اتخاذ الإجراءات التي تكفل تحليل كل التوصيات التي تضمنتها الدراسة.

511. وحرص وفد جنوب إفريقيا على المضي قدما في المجالات التي توافقت بشأنها الآراء، وأعرب عن موافقته على العناصر التي حددتها الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي. واستدرك قائلا إنه يوجد أيضا توصيات معيارية ينبغي النظر فيها في مرحلة لاحقة، وتساءل عما إذا كان الضروري إحالتها إلى اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المتعلقة؛ نظرا لعدم تيقنه من أن اللجنة يمكنها إيضاح المسائل التقنية مثل تلك المتضمنة في التوصية 1(ز) وفي أجزاء أخرى من صفحة 71 من الدراسة. وأكد الوفد أن الاتفاق على المضي قدما في تنفيذ بضعة توصيات ليس إلا خطوة إلى الأمام. وقال إن المجال سيكون مفتوحا للنظر في جميع التوصيات الأخرى في الدورة المقبلة.

512. وشدد وفد مصر مرة أخرى على أهمية ثراء الملك العام وإمكانية النفاذ إليه، وأيد فكرة المضي قدما في المجالات المشتركة، على أن يكون من المفهوم أن هناك عناصر أخرى ستكون متاحة للنظر فيها في الدورة المقبلة.

513. وأعرب وفد كندا عن موافقته على البيان الذي أدلى به وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن التوصية 2(أ)، وقال إن أي عمل يتم بالتعاون مع اليونسكو ينبغي أن يركز على مسائل لا تتعلق بالملكية الفكرية.

514. واقترح وفد الولايات المتحدة الأمريكية أن تطلب اللجنة من الأمانة تحديد التوصيات التي تم التوافق بشأنها، وأشار في هذا السياق، إلى أن الأمانة يمكن أن تقترح مشاريع صغيرة لتقديم مؤشرات لمسارات البحث، وقال إنه يمكن مناقشتها في الدورة المقبلة، وستظل القائمة مفتوحة للنظر في توصيات أخرى قد ترغب الوفود في مناقشتها.

515. وأشارت الأمانة (السيد باولو لانتري) إلى وجود اتفاق عام على المضي قدما في تنفيذ التوصيات 1(ج) و1(و) و2(أ)، على أن يكون مفهوما أنه سيتم إجراء مزيد من المناقشات في الدورة المقبلة للجنة. وكما هو مقترح، يمكن للأمانة أن تحدد أنشطة مستقبلية لتنفيذ العمل المقبل أو تطويره فيما يتعلق بالتوصيات الثلاث، وأضافت أنه من الممكن تنفيذ هذه الأنشطة من خلال ميزانية قطاع حق المؤلف، أو بدلا من ذلك، تنفيذها كمشروعات تابعة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية، لكن يُترك للجنة أمر البت فيه.

516. وتحدث وفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، ولاحظ أن هناك تقاربا في وجهات نظر اللجنة بشأن إيلاء أولوية لبعض التوصيات في التنفيذ. بالإضافة إلى ذلك، قال إنه من المفهوم أن الباب سيظل مفتوحا للنظر في توصيات أخرى وتنفيذها في الدورة المقبلة للجنة، وأضاف أن اللجنة ترغب في تنفيذ جميع التوصيات في أسرع وقت ممكن، لكن إذا رغبت الوفود الأخرى في إعطاء أولوية التنفيذ لبعض التوصيات؛ فيمكنها إبداء المرونة في هذا الأمر، واستدرك قائلا إنه بالإضافة إلى التوصيات الثلاث المذكورة، فإن المجموعة ترغب كذلك في إدراج التوصية 1(ز)، والتوصية 2(د)، على النحو المقترح في وقت سابق، وقال إن اللجنة يمكن ان تطلب من الأمانة البدء في تنفيذها، أما باقي التوصيات فستتم مناقشتها في الدورة المقبلة للجنة.

517. وأعرب وفد سويسرا عن موافقته على الاقتراح الذي قدمته الأمانة، وفيما يتعلق بتنفيذ التوصيات، كرر بيانه الذي أدلى به في الدورة الماضية بأن الدراسة تعبر عن وجهة نظر أحد الخبراء ولم يتم تحليلها تحليلا كاملا، ووافق على أن تمضي اللجنة قدما في تنفيذ التوصيات الثلاث، وقال إن التوصيات الأخرى تحتاج إلى مزيد من التحليل لمواصلة العمل في الوثيقة.

518. وتساءل وفد نيجيريا عما إذا كانت العناصر الإضافية المقترحة من جانب مجموعة جدول أعمال التنمية مقبولة من اللجنة، فإذا كان الأمر كذلك، يمكن للجنة المضي قدما في تنفيذ جميع العناصر المتفق عليها.

519. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وكرر تصريحه السابق بأنه مستعد لمناقشة محتويات توصيات بعينها، بما يتفق مع آراء الوفود الأخرى، واستدرك قائلا إن هذا لا يتضمن تنفيذ أية توصيات في هذه المرحلة.

520. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن موافقته على ملاحظات وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وقال إنه كان ينوي أيضا الدخول في مناقشة مستفيضة بشأن التوصيات الثلاث التي بدا أن هناك توافقا في الآراء عليها، وقال إن هذه التوصيات كانت في مرحلة المناقشة، وليس التنفيذ، وأكد أن تحديد التوصيات سيساعد في تقدم هذه المناقشات.

521. وأعرب وفد باكستان عن ارتباكه؛ نظرا لأن الاقتراح المبدئي للاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية كان يؤيد مزيدا من العمل بشأن التوصيات1(ج) و1(و) و2(أ). إلا أنهم أوضحوا الآن أن مزيدا من العمل يعني مزيدا من المناقشات من جانب اللجنة. وطلب الوفد الحصول على تأكيد بشأن ما إذا كان فهمه في هذا الصدد صحيحا أم لا، وإذا كان الأمر كذلك، فينبغي مناقشة جميع التوصيات التي تضمنتها الدراسة.

522. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم المجموعة الأفريقية، وقال إن لديه انطباعا أيضا بأن اللجنة تتحدث عن التنفيذ؛ نظرا لأن وفد الولايات المتحدة طلب من الأمانة النظر في احتمالات المضي قدما. وعقب التوضيحات الأخيرة، سيكون من الأفضل مناقشة جميع التوصيات لأنها جميعا مرتبطة، وقال إن المجموعة اعتقدت سابقا أن التوصيات الثلاث لها أولوية التنفيذ الفوري من جانب الأمانة، لكن إن لم يكن الأمر كذلك، فلابد من مناقشة جميع التوصيات.

523. وأجاب وفد بولندا على استفسار وفد باكستان بأن كرر موقف الاتحاد الأوروبي في هذا الأمر، كما كرر البيان الذي أدلى به في وقت مبكر من اليوم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وقال فيه إنه لا يعتقد بوجود أي حاجة للنظر

في تنفيذ التوصيات في هذه المرحلة، لكن نظرا لأن بعض الدول الأعضاء تود مناقشة محتويات بعض التوصيات بشكل مفصل؛فإنه من الممكن مناقشة التوصيات 1(ج) و1(و) و2(أ).

524. وأعرب وفد باكستان عن شكره لوفد بولندا للتوضيح الذي قدمه. وطلب رأي الأمانة في كيفية مواصلة اللجنة مناقشاتها بشأن توصيات معينة، و هل ستقتصر التوصيات على تلك التي وردت في مداخلات الدول الأعضاء أم سيُقدم عمل موضوعي للجنة للنظر فيه.

525. وذكّرت الأمانة أن الدراسة وتوصياتها تم تقديمها منذ سنتين، وأنه تم مناقشة المسائل في دورتين على الأقل للجنة. والتمست الأمانة توجيهات الدول الأعضاء بشأن كيفية مواصلة المشروع.

526. ورأى وفد شيلي أن جميع الوفود أظهرت ميلا لمواصلة المناقشات بشأن ذلك الموضوع، ويبدو في هذا السياق أن هناك توافقا في الآراء بشأن بعض التوصيات، وعلى بدء العمل مبدئيا فيها، وقال إن المناقشات يمكن أن تتقدم من خلال قيام الأمانة بإعداد وثيقة توفر معلومات بشأن التوصيات الثلاث آنفة الذكر؛ كي يتسنى عقد مناقشة غير رسمية بشأن التوصيات الثلاث في الدورة المقبلة، ولن يعوق ذلك العمل التوصيات الأخرى المتضمنة في الدراسة. وقد يوفر ذلك سبيلا للمضي قدما مع الأخذ في الاعتبار كل ما قيل في هذا الشأن.

527. وأحاط وفد مصر علما أنه اعتقد أيضا أن اللجنة بصدد المضي قدما في تنفيذ التوصيات الثلاث آنفة الذكر، وأشار إلى أن المناقشة حول ما إذا كان ينبغي مناقشة هذه التوصيات أم لا كانت طويلة بعض الشيء.

528. وأشار وفد الجزائر أنه أساء أيضا الفهم بأن المناقشة كانت بشأن تنفيذ التوصيات المقدمة من وفد الولايات المتحدة الأمريكية، ولكن نظرا لأن اللجنة كانت تتحدث عن مجرد مناقشة هذه التوصيات؛ فينبغي أن يسري ذلك على جميع التوصيات؛ ونظرا لضيق الوقت ينبغي مناقشة كل هذه التوصيات في الدورة المقبلة. وأشار إلى أن قرار اللجنة بشأن ما يجب القيام به بشأن هذه التوصيات مرهون بتوافق الآراء، لكنه من غير المناسب انتقاء بضعة منها للمناقشة. وفي هذا السياق، التمس الوفد توجيهات الرئيس بشأن المضي قدما.

529. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وشكر وفد شيلي على اقتراحه البناء، وقال إن المناقشات أوضحت أن هناك ثلاث توصيات توافقت الآراء على مناقشتها بشكل تفصيلي في الدورة المقبلة للجنة، وقد يكون من المفيد للأمانة ،في هذا السياق، أن تعد وثيقة تقدم مزيدا من المعلومات بشأن هذه التوصيات لتيسير المناقشات في الدورة المقبلة، وردا على استفسار وفد الجزائر؛ قال إن المناقشات يمكن أن تنتهي عند هذه النقطة وتُستأنف في الدورة المقبلة للجنة.

530. وأشار وفد جنوب أفريقيا إلى الاقتراح المقدم من وفد شيلي، وقال إن اللجنة ربما تتمكن من إيجاد طريقة للمضي قدما مع أن الأمانة هي المسؤولة أساسا عن التنفيذ. وقال إن بعض التوصيات تحتاج إلى تفكير أكثر عمقا فيما يتعلق بالتنفيذ. وعلى هذا، فإن النظر في وثيقة تحتوي على مقترحات عملية بشأن التنفيذ قد يوفر سبيلا إيجابيا للمضي قدما بدلا من مواصلة النقاش الجاري. وأضاف أن التوصيات الأخرى ستظل معروضة لمزيد من النقاش.

531. ولفت الرئيس الانتباه إلى المناقشات المطولة، وإلى الاختلاف الجوهري بين كلمتي تنفيذ ومناقشة، وقال إنه نظرا لعدم توافق الآراء؛ يمكن اختتام المناقشات الآن، وتأجيل النظر في الوثيقة إلى الدورة المقبلة للجنة.

532. ولفت وفد شيلي الانتباه إلى المقترح الذي تقدم به وقال إن المشروع بالغ الأهمية، ونظرا لعدم وجود خلافات جوهرية بشأن مقترحه؛ ربما يمكن تحقيق تقارب في وجهات النظر بما يمكن اللجنة من إحراز بعض التقدم في تلك الدورة. وقال إن هذه النتيجة ستكون الأفضل لجميع الوفود.

533. وطلب وفد الجزائر من وفد شيلي أن يعيد مقترحه.

534. وأعرب وفد إسبانيا عن دعمه لمقترح وفد شيلي، وقال إنها طريقة جيدة لإحراز تقدم بشأن التوصيات الثلاث، وأن العديد من الوفود رأت أنه من المفيد النظر فيه. واستجابة للمقترح آنف الذكر ، وللتعليقات التي أدلى بها وفد بولندا؛ فإنه سيكون من المفيد حقا للأمانة أن تعد وثيقة تحتوي على مزيد من التفاصيل لمساعدة اللجنة في النظر في التوصيات الثلاث.

535. وكرر وفد شيلي مقترحه، وأشار إلى أن المناقشات بينت توافق الآراء بشأن التوصيات الثلاث آنفة الذكر. وقال إن أحد الخيارات للمضي قدما بشأن تنفيذ هذه التوصيات يتمثل في الطلب من الأمانة إعداد وثيقة تقدم مزيدا من المعلومات عن التوصيات الثلاث لتيسير المناقشات بشأنها في الدورة المقبلة. أما التوصيات الأخرى فستظل معروضة للنقاش في تلك الدورة.

536. وأعرب الرئيس عن تفهمه لعدم تقارب وجهات نظر بشأن التوصيات الثلاث؛ نظرا لطلب بعض الوفود مناقشة جميع التوصيات.

537. وأعرب وفد البرازيل عن موافقته على مقترح وفد شيلي. وقال إنه في حالة الاتفاق على بدء العمل في التوصيات الثلاث، فسيكون ذلك خطوة أولى هامة، ولن يستلزم تأجيل المناقشات جميعها إلى الدورة المقبلة للجنة.

538. وأيد وفد المكسيك أيضا مقترح وفد شيلي، وأشار إلى إمكانية عقد مشاورات موجزة مع الوفود المهتمة للوقوف على ما إذا كان هناك إجماع حقيقي بشأن التوصيات الثلاث أم لا.

539. وأيد وفد إسبانيا البيانات التي أدلى بها وفدا البرازيل والمكسيك.

540. وتحدث وفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وقال إنه يعتقد أن مقترح وفد شيلي جدير بالدراسة. كما اقترحت المجموعة إضافة التوصيتين 1(ز)و 2(د) إلى تلك التوصيات. وفيما يتعلق بطلب إعداد الأمانة وثيقة تحتوي على معلومات تفصيلية، استفسر الوفد عن نوع المعلومات التي ستُقدم، وقال إنها ينبغي أن تمتد لتغطي بشكل شامل تنفيذ التوصيات الخمس، كما ينبغي مناقشة التوصيات الأخرى في الدورات المقبلة للجنة. وأشار إلى رغبة المجموعة في عدم قصر الأمور على تنفيذ التوصيات، لكنها أبدت استعدادها لقبول مقترح الرئيس نظرا لعدم التوصل إلى اتفاق بهذا بخصوص.

541. وقال وفد المغرب إنه يفضل البدء بالتوصيات التي توافقت الآراء بشأنها، ولكنه فهم من الرئيس أنه لم يحدث توافق لا على مناقشة تلك التوصيات ولا على تنفيذها. وفي هذا الصدد، طلب الوفد من الأمانة توضيح الفارق بين المناقشة والتنفيذ، وأكد أنه رغم استعداد الوفد للبدء (في تنفيذ التوصيات) فإن القائمة يجب أن تظل مفتوحة، مع مواصلة المناقشات بشأن جميع التوصيات.

542. وأبدى وفد سويسرا استعداده للمضي قدما في تنفيذ التوصيات الثلاث نظرا لحرصه على إحراز تقدم، ورأى ضرورة تأجيل مناقشة جميع التوصيات الأخرى إلى الدورة المقبلة.

543. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وأعرب عن اتفاقه مع الرئيس على عدم وجود تقارب في وجهات النظر بين النهجين بشأن التوصيات، وكرر من جديد موقفه الرافض لتجاوز مناقشة التوصيات الثلاث آنفة الذكر، وأن هذا الموقف لن يتغير من الآن وحتى الدورة التالية للجنة.

544. وشدد وفد جنوب أفريقيا على ضرورة أن تساعد المعلومات التي ستقدمها الأمانة في تنفيذ التوصيات الثلاث، وعلى هذا، تدعو الحاجة إلى تحديد نوع المعلومات التي ستتضمنها وثيقة الأمانة لهذا الغرض.

545. وشدد الرئيس على الحاجة الملحة لاتخاذ قرار بشأن كيفية المضي قدما في هذا الأمر.

546. وأشار وفد شيلي إلى أن الطريق للمضي قدما قد يكون من خلال إعداد الأمانة وثيقة عن المسائل الموضوعية المتعلقة بالتوصيات الثلاث، وإذا تمكنت الأمانة من إعدادها بحلول الدورة المقبلة فيمكن تحديد الخطوات التالية في تلك الدورة.

547. وأشارت الأمانة إلى أن التوصيات عموما تبين الحاجة إلى إجراء مزيد من البحث. وفي هذا السياق، قالت إنها ستعد وثيقة معلومات بشأن نطاق تنفيذ التوصيات الثلاث والتأثيرات المحتملة المترتبة على ذلك.

548. وأعرب وفد باكستان عن تأييده للمقترح بغية دفع الأمور قدما، كما أكد على ضرورة مواصلة المناقشات بشأن جميع التوصيات في الدورات المقبلة للجنة.

549. وأعلن الرئيس أن اللجنة قد وافقت على التوصيات الثلاث المحددة، وأن الأمانة ستقدم معلومات إضافية على النحو المذكور. وافتتح الرئيس المناقشات المتعلقة بالوثيقة CDIP/8/6، وصف لمساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية.

النظر في الوثيقة CDIP/8/6

550. وذكرت الأمانة (السيد بالوتش) أنها ليست على دراية بالوضع الراهن المتعلق بهذه المسألة، وقالت إن عددا من الوفود طلب إليها تجميع المعلومات الواردة في تقارير اللجان المختلفة وتقديمها في الدورة المقبلة للجنة. كما أثيرت أيضا مسألة تتعلق بهيئات الويبو المعنية، وظلت الدول الأعضاء المهتمة على اتصال مع الرئيس بهذا الشأن. ونفت الأمانة أن يكون لديها أية معلومات بشأن تحقيق أي تقدم بعد تلك المناقشات من عدمه.

551. وتحدث وفد باكستان باسم المجموعة الآسيوية، وذكَّر بأنه قدم طلبا لتجميع المعلومات بغية توحيد وتلخيص المعلومات الواردة بالتقارير، بالإضافة إلى التعليقات التي أدلت بها جميع الوفود، فمن شأن ذلك أن يساعد على تيسير المناقشات في الدورة المقبلة، مع أن الأمانة لديها فكرة أفضل عن عمل اللجنة المعنية.

552. وقال الرئيس أنه فهم أن المعلومات مطلوبة في شكل جدول أو في شكل منتظم.

553. وتحدث وفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأيد البيان الذي أدلى به وفد باكستان باسم المجموعة الآسيوية، وطلب مزيدا من الوقت نظرا لاستمرار المناقشات بين المجموعات المختلفة وعدم التوصل إلى حل بعد.

554. وأعرب وفد الولايات المتحدة الأمريكية عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد الجزائر باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وأشار إلى الحاجة إلى مزيد من الوقت للتشاور حول هذه المسألة وحول وضع آلية تنسيق أوسع نطاقا. والتمس الوفد من الرئيس مزيدا من الوقت للتشاور. وبعد فترة الاستراحة، أحاط الوفد علما بعقد مشاورات بين المنسقين الإقليميين وأطراف أخرى مهتمة. وتقرر استمرار المناقشات غير الرسمية من الآن وحتى الدورة المقبلة في محاولة للوصول إلى قرار.

555. وأشار وفد الجزائر إلى الملخص الذي أعدته الأمانة، وقال إن هناك تباينا في الآراء بشأن العناصر التي يجب إدراجها في تلك الوثيقة، إذ لم تحبذ بعض الوفود تدخل الأمانة في المقترحات والبيانات الموضوعية للدول الأعضاء. وعلى هذا، عُقدت مشاورات غير رسمية بشأن اقتراح يطلب من الدول الأعضاء تقديم مقترحاتها بشأن الوثيقة CDIP/8/6 وفحص بياناتها للتأكد من اشتمال الوثيقة المقترحة على ما تريده. وستتم موافاة الأمانة بهذه المقترحات لتضمينها في الوثيقة، على أن تقوم الأمانة بتعميم الوثيقة باعتبارها وثيقة غير رسمية للمناقشة في الدورة المقبلة للجنة.

556. وأشار وفد باكستان إلى الوثيقة CDIP/8/6، وطلب أن تبقى قيد للمناقشة في الدورة المقبلة، وذلك بالإضافة إلى مقترح وفد الجزائر.

557. واقترح الرئيس أن تختتم المناقشة، على أن يكون من المفهوم أن المناقشات غير الرسمية ستستمر، وأن النتائج ستبلغ إلى الرئيس للنظر فيها في الدورة المقبلة للجنة.

558. وأعرب وفد الجزائر عن موافقته على مقترح وفد باكستان بشأن مناقشة الوثيقة CDIP/8/6 في الدورة المقبلة، وأشار إلى عدم وجود معارضة لمقترح بلاده آنف الذكر.

559. وطلب الرئيس من وفد باكستان أن يكرر مقترحه.

560. وكرر وفد باكستان مقترحه بإدراج الوثيقة CDIP/8/6 في جدول أعمال الدورة المقبلة، وذلك بالإضافة إلى مقترح وفد الجزائر، وأشار أيضا إلى استمرار المشاورات غير الرسمية بشأن أساليب عمل آلية التنسيق.

561. وأعلن الرئيس استئناف المناقشات بشأن الوثيقة CDIP/8/6 في الدورة المقبلة للجنة، وأشار أيضا إلى استمرار المشاورات غير الرسمية بشأن آلية التنسيق، على أن تُقدم النتائج إلى اللجنة في الدورة المقبلة. وافتتح الرئيس المناقشات المتعلقة بالوثيقة CDIP/8/inf/1، مراجعة خارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية.

النظر في الوثيقة CDIP/8/inf/1 (تابع)

562. وصرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بأن المشاورات غير الرسمية أسفرت عن ورقة اتفاق بشأن أساليب عمل فريق العمل المخصص المعني بالوثيقة CDIP/8/INF/1، وقال إن من المفهوم أن هذه الورقة ستُدرج في التقرير، وأنها ستتضمن الفقرات التالية: 1. سيكون باب العضوية في فريق العمل المخصص مفتوحا للمنسقين الإقليميين والوفود الأخرى المهتمة على أن تتولى الأمانة تيسير ذلك، و لن يشكل تشكيل هذا الفريق أية سابقة. 2. ولن تكون هناك أية عواقب تتعلق بالميزانية مرتبطة بهذا الفريق. 3. ومن الممكن أن يسهم عمل الأمانة المتمثل في تقديم رد الإدارة، وفقا لتوجيهات المشروع CDIP 4/8 (الجزء 3.2 العنصر 2(ج) صفحة 10) والاختصاصات والمهام المصاحبة له، في عمل الفريق. وسوف تضمن الأمانة استكمال ردها في وقت مبكر. 4. وسيبدأ الفريق عمله بعد الدورة الثامنة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية مع الالتزام بتقديم تقرير عن النتائج التي يتوصل إليها إلى الدورة التاسعة للجنة. وإذا رأت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ضرورة تمديد عمل الفريق، فينبغي أن يتم هذا بتوافق الآراء. 5. وينبغي أن يبذل الفريق قصارى جهده لمراجعة الوثيقة CDIP 8/inf/1، مع التركيز على تحديد التوصيات المتكررة أو لم تعد متعلقة دون إيلاء أي أولوية لأية توصية، ويمكن للفريق أيضا أن يختار مناقشة التوصيات الأخرى للدراسة في محاولة لتوفير الوقت للمناقشات أثناء الدورة التاسعة. 6. ويجب ألا يكون التقرير المقدم عملا مكررا لتقرير اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ولا توجيها لها لاتخاذ إجراءات وإنما مجرد وسيلة لتسريع وتيرة المناقشات داخل اللجنة. 7. وينبغي تخصيص يوم واحد على الأقل أثناء الدورة التاسعة للجنة لمناقشة تقرير الفريق، ورد الإدارة الذي قدمته الأمانة والوثيقة CDIP 8/INF/1.

563. وطلب وفد نيجيريا توضيحا بشأن البندين 1 و2 في ورقة المشروع، وتساءل عما إذا كانت هناك إمكانية لتشكيل فرق عمل مماثلة في المستقبل.

564. وأوضح وفد الولايات المتحدة أن مفهوم " ألا تمثل سابقة" أُدرج لمحاولة تجنب تشكيل فريق عمل في كل مرة تواجه فيها اللجنة مسألة شائكة، ولفت الانتباه إلى أن المسألة قيد النظر استثنائية، وأنه لم يتوفر الوقت الكافي لدراسة التقرير بشكل ملائم، وأشار إلى أن التقرير قد تضمن العديد من التوصيات، ومع أن بعضها مهم فإن البعض الآخر زائد عن الحاجة

أو نُفذ بالفعل. وأكد أن تشكيل فريق عمل لا ينبغي أن يمثل سابقة لتشكيل مجموعات عمل أخرى لكل مسألة شائكة مستقبلا.

565. ولم ير وفد نيجيريا ضرورة لإدراج الورقة في الوثيقة، وقال إنها لا تخدم أي غرض، بل قد تسبب صعوبات للجنة في المستقبل.

566. وأوضح وفد باكستان أن ورقة الاتفاق تمثل حزمة كاملة كما يتضح من بنودها، ومع ذلك غطت الشواغل التي عبر عنها وفد نيجيريا.

567. وقال وفد نيجيريا أنه يكتفي بالتفسير الذي قدمه وفد باكستان.

568. وأعلن الرئيس اعتماد البيان المتفق عليه الذي قرأه وفد الولايات المتحدة الأمريكية.

569. وأشار وفد باكستان إلى عدم وضع جدول زمني لعقد اجتماع الفريق العامل، وقال إن الأمر متروك للأمانة لتبت فيه بالتشاور مع منسقي الفريق العامل.

النظر في الوثيقة CDIP/6/12 Rev

570. افتتح الرئيس المناقشات المتعلقة بالوثيقة .CDIP/6/12 Rev، اقتراح لإضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بشأن التنمية والملكية الفكرية.

571. وذكَّر وفد البرازيل أنه قدم اقتراحا باسم مجموعة جدول أعمال التنمية في الدورة السادسة للجنة، طلب فيه إضافة بند جديد في جدول الأعمال لمناقشة المسائل التي يغطيها الركن الثالث من قرار الجمعية العامة لعام 2007 المتعلق بإنشاء اللجنة. ويغطى الركن الثالث مناقشات المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية كما تتفق عليها اللجنة، بالإضافة إلى المسائل التي تتحدد بقرار من الجمعية العامة، ونوه أن قائمة العناصر المعدة للمناقشة في إطار البند الجديد المقترح لجدول الأعمال ليست حصرية، وينبغي إضافة عناصر جديدة في المستقبل. وشملت البنود المقترحة تقريرا عن مناقشات سلسلة ندوات الويبو عن اقتصاديات الملكية الفكرية وإسهام الويبو في أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية و الإعداد للمؤتمر المقبل بشأن الملكية الفكرية والتنمية. وفيما يتعلق بالمؤتمر المذكور، كرر الوفد اقتراحه بأن تتولى اللجنة عملية الإعداد، وأشار إلى أنه ينبغي للجنة أن تناقش تاريخ انعقاد المؤتمر ومكانه وجدول أعماله، بالنظر إلى ما يقتضيه المؤتمر من إعداد كبير ودقيق. وفيما يتعلق بضرورة إضافة بند جديد إلى جدول أعمال اللجنة، أكد الوفد مجددا أن ذلك ورد في الركن الثالث من ولاية اللجنة، وأنه ينبغي أن يكون بندا دائما للمناقشة نظرا لأن العلاقة بين الملكية الفكرية والتنمية لا يمكن قصرها على عدد محدد من الاجتماعات، وسيكون هناك دائما تطورات تتعلق بهذا الموضوع. وأضاف أنه من الممكن إدراج مسائل إضافية للمناقشة في ظل البند الجديد المقترح في الدورات المقبلة للجنة.

572. وأعرب وفد مصر عن تأييده للبيان الذي أدلى به وفد البرازيل، وقال إن بند جدول الأعمال المقترح ضروري لاستيفاء الركن الثالث من ولاية اللجنة.

573. وتحدث وفد باكستان باسم المجموعة الآسيوية، واعتبر أن اللجنة مقصرة ما لم تستكمل الركن الثالث من ولايتها وإلى أن تستكملها، وأضاف أن أول عنصرين في الولاية قد وردا بالفعل في جدول الأعمال، ولكن ليس الثالث المتعلق بالملكية الفكرية والتنمية، وشدد على ضرورة إدراج هذا العنصر في جدول الأعمال. ورأت المجموعة أيضا أن هناك وثائق بالفعل في جدول الأعمال يمكن إدراجها تحت ذلك البند، وأشارت إلى أن إدراج ذلك البند سيسفر عن شكل أكثر ترابطا وشمولا في جدول أعمال للجنة للدورات المقبلة.

574. وأكد وفد الجزائر أن وفد البرازيل قام ،عندما كان منسق المجموعة جدول أعمال التنمية، بصياغة المقترح وتقديمه باسم المجموعة، ولفت الوفد الانتباه إلى ضرورة أن تنفذ اللجنة قرار الجمعية العامة، ومع أن اللجنة لم يتح لها الوقت الكافي في السابق لمناقشة الأمر، فإنه يمكن إدراجه في جدول أعمال الدورة المقبلة وتخصيص وقت كاف لمناقشته على نحو ملائم، وطلب الوفد إدراج بيانه في تقرير الرئيس.

575. وتحدث وفد الولايات المتحدة الأمريكية باسم المجموعة باء، وأشار إلى أن بعض الوفود ذكرت في مناسبات عديدة أن الركن الثالث أدرج بندا دائما في جدول أعمال بشأن الملكية الفكرية والتنمية، وهذا ليس صحيحا؛ إذ نص الركن الثالث على مناقشة الملكية الفكرية والتنمية، لكنه لم يشر إلى بند محدد في جدول الأعمال. ورأت المجموعة أن كل ما ناقشته اللجنة في دوراتها العامة يتعلق بالملكية الفكرية والتنمية، وعلى هذا فإنها لا ترى حاجة إلى إدراج بند محدد في جدول الأعمال، وأضافت أن الاقتراح ربما يهدف إلى تعريف بنود محددة، وإدراجها في ملخص الرئيس لتكون جزءا من جدول الأعمال القادم. وأبدت المجموعة استعدادها لمواصلة النقاش، و قالت إنه إذا أمكن تقديم حجج أفضل أو أقوى عن سبب الحاجة إلى إدراج بند دائم في جدول الأعمال فإنها على استعداد للنظر فيها، لكنها غير مستعدة لقبول أية حجة في هذه المرحلة.

576. وأعرب وفد الأرجنتين عن تأييده لمقترح مجموعة جدول أعمال التنمية، وقال إنه يعد جزءا من مسؤولية اللجنة في ضوء الحاجة إلى ضمان التوازن بين حماية الملكية الفكرية و التنمية الاجتماعية والاقتصادية و الثقافية، لأن التنمية جزء لا يتجزأ من عمل الويبو يتجلى في مهمتها ورؤيتها على حد سواء. وأعرب الوفد عن اعتقاده بأن إدراج بند في جدول الأعمال بشأن الملكية الفكرية والتنمية أمر لا غنى عنه.

577. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم المجموعة الأفريقية، وأعرب عن تأييده لمقترح مجموعة جدول الأعمال التنمية، وقال إنه أمر طال انتظاره. وأشار الوفد إلى ضرورة أن تكون اللجنة بناءة في مشاركتها فيما يتعلق بهذا البند الذي ظل معلقا في جدول الأعمال لبعض الوقت، فقد حان الوقت لتنظر فيه بجدية. وإذا لم توافق اللجنة على تنفيذه، فمن الممكن التماس توجيهات الجمعية العامة بشأن قرارها، فمن غير المفيد سماع الحُجة نفسها مرة تلو الأخرى، وهي حجة لا يمكن أخذها في الاعتبار ما لم تكن هناك أسباب تفرض ذلك. وأشار إلى أنه تمت الموافقة على قرار الجمعية العامة من جانب جميع الدول الأعضاء في الويبو وليس البلدان النامية فقط، واتفق الجميع على أنه ينبغي للجنة أن يكون لها ثلاثة أركان، وحتى الآن لا يوجد سوى اثنين، وربما واحد ونصف، نظرا لأن أساليب عمل آلية التنسيق لا تزال قيد المناقشة. وأكد على الأهمية البالغة للمشاركة البناءة في المقترح ، وعبر عن خيبة أمله لتأجيله مرة أخرى إلى الدورة القادمة، كما أكد على ضرورة اتخاذ قرار أيا كان في الدورة المقبلة، وإلا فإنه ينبغي أن يعود الموضوع إلى الجمعية العامة.

578. وتحدث وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وكرر موقفه الذي صرح به في الدورتين السادسة والسابعة للجنة بشأن إضافة بند جديد دائم في جدول الأعمال بشأن الملكية الفكرية والتنمية، وأعرب عن رأيه قائلا إن الدور الأساسي للجنة يتمثل في مناقشة المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية، وإن إضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بهذا المعنى لن يكون تكرارا لاسم اللجنة فحسب، لكنه سيبين أيضا وجودها لمناقشة مسائل أخرى غير الملكية الفكرية والتنمية ورأى أن إضافة بنود محددة في جدول الأعمال تتعلق بمسائل فردية تدخل في إطار المظلة العامة للملكية الفكرية والتنمية، على *أساس مخصص وحسب الاقتضاء*، سيكون أكثر فعالية، لهذه الأسباب، لا يرى الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ضرورة لإضافة بند جديد دائم في جدول الأعمال على النحو المقترح من وفد البرازيل.

579. وقال وفد باكستان إنه في ضوء المداخلات السابقة ومناقشات الاجتماع غير الرسمي التي أسفرت عن اتفاق واسع النطاق على ضرورة تفادي حدوث موقف مماثل في الدورة القادمة، وأشار الوفد إلى أنه يمكن عقد اجتماعات غير رسمية منذ الآن وحتى الدورة المقبلة لحل هذه المسألة.

580. وأعرب وفد المكسيك عن اعتقاده بأن الركن الثالث يجري تنفيذه بالفعل من جانب اللجنة، وأن هناك نقاشا مستمرا ومتكررا داخل اللجنة، لكنه يعتقد أيضا أن النقاط التي أثارتها مجموعة جدول اجتماع التنمية مهمة للغاية، ويمكن إدراجها في جدول الأعمال تحت بند "رصد تنفيذ جميع التوصيات المعتمدة في جدول أعمال التنمية وتقييم التنفيذ ومناقشته والتبليغ عنه"، وذلك لتفادي التكرار، و من ثمَّ يمكن النظر في المقترح في هذا السياق.

581. وقال الرئيس إنه فهم أنه لا يوجد توافق في الآراء. وقد تمت دعوة الوفود للتعليق على المؤتمر المعني بالملكية الفكرية والتنمية وذلك قبل اتخاذ قرار بشأن الوثيقة.

582. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم المجموعة الأفريقية، ورأى أنه يمكن اتخاذ قرار بشأن تخصيص وقت لمناقشة المؤتمر في الدورة المقبلة التي ستعقد في فترة السنتين التالية، وقال إنه سيناقش باعتباره مسألة مستقلة عن المقترح الذي قدمته مجموعة جدول أعمال التنمية بشأن الملكية الفكرية والتنمية.

583. وخلص الرئيس إلى أن هناك حاجة إلى مواصلة المناقشات بشأن الوثيقة، وأنها ستدرج في جدول أعمال الدورة المقبلة للجنة.

البند 5 من جدول الأعمال: العمل المقبل

584. افتتح الرئيس المناقشات بشأن البند 5 من جدول الأعمال: العمل المقبل، ودعا الأمانة إلى تقديم بعض العناصر التي قد يتم النظر فيها لهذا الغرض.

585. وقالت الأمانة (السيدبالوتش) إنه استنادا إلى مناقشات اللجنة وإلى شروط الإبلاغ، فإنها تود اقتراح العناصر التالية للدورة المقبلة للجنة: 1. التقرير السنوي للمدير العام إلى اللجنة. 2.البيانات العامة. سن الرئيس تقليدا جديدا يتمثل في تقديم الوفود لبيانات عامة، على أن يترك للأمانة أمر البت فيما إذا كان ينبغي إدراج تلك البيانات في جدول الأعمال. 3. استكمال المشاريع والتقارير المتعلقة بتقييم المشاريع الجاري تنفيذها. وكما ذكر المدير العام ونائبه السيد أونياما أن عددا من المشاريع بصدد الاكتمال، وستقدم تقارير التقييم لتحديد إجراءات متابعة المشاريع. 4. تقرير مرحلي عن المشاريع الممولة من صناديق استئمانية. و ذلك استجابة لطلب جمهورية كوريا الذي أيده وفد اليابان. 5. مقترح مشروع مقدم من بوركينا فاصو. وكان سفير بوركينا فاصو قد قدم المشروع في وقت مبكر، وتقرر النظر في المشروع في الدورة المقبلة. 6. تجميع العناصر الجديدة المتعلقة ببرنامج العمل المعني بالمرونة. وتم التذكير أن اللجنة وافقت على محتويات الوثيقة أثناء المناقشات حول الوثيقة المتعلقة ببرنامج العمل المقبل المعني بالمرونة، وفي الوقت نفسه قررت اللجنة أنه ينبغي للأمانة تقديم قائمة بعناصر جديدة. 7. الوثيقة CDIP/7/3. تم تمديد الموعد النهائي لتقديم تعليقات الدول الأعضاء المهتمة إلى 15 فبراير، على أن تعرض الوثيقة والتعليقات المقدمة في الدورة المقبلة. 8. دراسات بشأن المشاريع الجاري تنفيذها ونتائجها. نفت الأمانة أن يكون لديها قائمة حصرية بالدراسات والنتائج الأخرى التي ستكون جاهزة في موعد إعداد الوثائق للدورة المقبلة. ومهما كان الأمر فإن الدراسات والنتائج المتاحة ستقدم إلى اللجنة. 9. ورقة مشروع بشأن الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا. ستقدم الأمانة جدولا زمنيا معدلا للتنفيذ ومستجدات الميزانية للمشروع. 10. الوثيقة CDIP/7/INF/2. دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام"، ستستمر المناقشات بشأن الوثيقة، أو بالأحرى، بشأن توصياتها في الدورة المقبلة. وستقدم الأمانة وثيقة إضافية تصف نطاق التوصيات1(ج) و1(و) و2(أ) وتأثيراتها. 11. الوثيقة CDIP/8/6. وصف لمساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية. 12. الوثيقة CDIP/8/INF/1. سيتم النظر في الوثيقة، مع رد الإدارة وفقا لما اتفقت عليه الدول الأعضاء، وقد دعيت الدول الأعضاء إلى إحاطة الأمانة والرئيس علما بأية عناصر أخرى ينبغي إدراجها في القائمة التي اقتُرحت للاعتماد بوصفها عملا مستقبليا.

586. وتساءل وفد جنوب أفريقيا عن إمكانية الحصول على القائمة خطية، لأنه يود معرفة العمل المقبل الذي اتُفق عليه، و ربما سيتم إدراج بعض منها في ملخص الرئيس.

587. واستعدت الأمانة لطباعة الوثيقة وإرسالها بالبريد الإلكتروني للوفود المهتمة، كما سيتم إدراج بعض منها في ملخص الرئيس.

588. واختتم الرئيس المناقشات باعتماد قائمة العمل المقبل التي اقترحتها الأمانة.

البند 6 من جدول الأعمال: ملخص الرئيس

589. افتتح الرئيس المناقشات المتعلقة بملخص الرئيس ودعا الأمانة إلى قراءة الوثيقة.

590. وأوضحت الأمانة أنه نظرا للحاجة إلى الترجمة، فإن بعضا من آخر القرارات التي اتخذتها اللجنة لم تدرج في النسخ المتاحة للوفود. وقرأت الأمانة آخر مشروع لملخص الرئيس، وكان كما يلي:

1. انعقدت الدورة الثامنة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية في الفترة من 14 إلى18 نوفمبر 2011، بحضور 98 دولة عضوا و31 مراقبا.

2. وترأس الدورة سعادة السفير محمد عبد الحنان، الممثل الدائم لبنغلاديش، والسيد غاريكايكاشيتيكو، سكرتير أول، البعثة الدائمة لزمبابوي، نائبا للرئيس، وانتخبت السيدة ألكسندرا غرازيولي، مستشارة قانونية رئيسية، المعهد الفدرالي السويسري للملكية الفكرية، نائبة للرئيس خلال الدورة.

3. واعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال كما هو مقترح في الوثيقة CDIP/8/1 Prov.2، مع بعض التعديل.

4. وفي إطار البند 3، نظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/8/2 بعنوان "تقارير مرحلية"، وأحاطت علما بمشروعين مكتملين وبتقارير مرحلية عن 16 مشروعا جاري تنفيذها. وأحاطت اللجنة علما أيضا بتقارير مرحلية عن تنفيذ 19 توصية فورية التنفيذ، وأعربت عن تقديرها لتحسّن بنية الوثيقة.

5. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/8/6 بعنوان "وصف لمساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية"، وافقت اللجنة على مواصلة المشاورات على مستوى منسقي المجموعة في الفترة الفاصلة قبل دورتها المقبلة، كما وافقت اللجنة على مواصلة المناقشات بشأن الوثيقة في دورتها القادمة.

6. وفي إطار البند 4، نظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/8/3 عن مشروع مقترح بشأن "الملكية الفكرية والاقتصاد غير الرسمي"، واعتمدت المشروع بعد تعديله مع مراعاة تعليقات مختلف الوفود، على أن تتولى الأمانة إتاحة وثيقة مشروع معدّلة بعد الدورة.

7. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/8/4، نظرت اللجنة في تقرير عن "تقييم مساهمة الويبو في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية" والتمست مراجعة التقرير مرة أخرى في ضوء تعليقات اللجنة ثم تقديمه في دورة مقبلة.

8. ونظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/8/5 بعنوان "برنامج العمل المقبل بشأن مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية"، ووافقت على أن تنفّذ الأمانة الأنشطة المقترحة في الوثيقة مع مراعاة تعليقات الدول الأعضاء. والتُمس من الأمانة أن تقدّم وثيقة تجمع فيها العناصر الجديدة التي اقترحتها مختلف الدول الأعضاء كي تنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة.

9. ونظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/8/7 بعنوان "وثيقة لمشروع الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا: التحديات المشتركة وبناء الحلول (التوصيات 19 و25 و26 و28)"، ووافقت على المواصفات ومعايير العضوية فيما يتعلق بالاجتماعات التشاورية الإقليمية والخبراء المكلفين بإعداد مختلف الدراسات، فضلا عن البرنامج النموذجي المؤقت لتلك الاجتماعات التشاورية الإقليمية، على أن تتولى الأمانة إتاحة ورقة مشروع معدّلة مع إعادة توزيع الميزانية وتحديث الجدول الزمني لأغراض دورة اللجنة المقبلة.

10. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/8/INF/1، نظرت الأمانة في "مراجعة خارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية"، واتفقت على مناقشة الوثيقة في دورتها المقبلة. ووافقت اللجنة على تشكيل فريق عمل مخصص معني بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية (CDIP/8/INF/1) بأساليب العمل التالية:

"1" سيكون باب العضوية في فريق العمل المخصص مفتوحا للمنسقين الإقليميين والوفود الأخرى المهتمة على أن تتولى الأمانة تيسير ذلك، و لن يشكل تشكيل هذا الفريق أية سابقة؛

"2" ولن تكون هناك أية عواقب تتعلق بالميزانية مرتبطة بهذا الفريق؛

"3" ومن الممكن أن يسهم عمل الأمانة المتمثل في تقديم رد الإدارة، وفقا لتوجيهات المشروع CDIP 4/8 (الجزء 3.2 المكون 2 الفقرة (ج) صفحة 10) والاختصاصات والمهام المصاحبة له، في عمل الفريق. وسوف تضمن الأمانة استكمال ردها في وقت مبكر؛

"4" وسيبدأ الفريق عمله بعد الدورة الثامنة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية مع الالتزام بتقديم تقرير عن النتائج التي يتوصل إليها إلى الدورة التاسعة للجنة. وإذا رأت اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية ضرورة تمديد عمل الفريق، فينبغي أن يتم هذا بتوافق الآراء؛

"5" وينبغي أن يبذل الفريق قصارى جهده لمراجعة الوثيقة CDIP/8/INF/1، مع التركيز على تحديد التوصيات المتكررة أو لم تعد متعلقة دون إيلاء أي أولوية لأية توصية، ويمكن للفريق أيضا أن يختار مناقشة التوصيات الأخرى للدراسة في محاولة لتوفير الوقت للمناقشات أثناء الدورة التاسعة؛

"6" ويجب ألا يكون التقرير المقدم تكرارا لتقرير اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية CDIP ولا توجيها لها لاتخاذ إجراءات وإنما مجرد وسيلة لتسريع وتيرة المناقشات داخل اللجنة؛

"7" وينبغي تخصيص يوم واحد على الأقل أثناء الدورة التاسعة للجنة لمناقشة تقرير الفريق، ورد الإدارة الذي قدمته الأمانة والوثيقةCDIP/8/INF/1.

11. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/8/INF/2، أحاطت اللجنة علما بدراسة جدوى عن "إنشاء قواعد بيانات وطنية للبراءات وربطها بركن البراءات الإلكتروني PATENTSCOPE"، وتقدّمت مختلف الوفود بتعليقات فردّ عليها المسؤول عن البرنامج.

12. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/8/INF/3، أحاطت اللجنة علما بدراسة حول "البراءات والملك العام"، والتمست من الأمانة أن تعدّ ملخّصا أوسع للوثيقة وتتيحه بكل لغات الأمم المتحدة الرسمية.

13. وناقشت اللجنة الوثيقة CDIP/8/INF/4 بعنوان "التفاعل بين الإدارات المعنية بالملكية الفكرية والإدارات المعنية بقانون المنافسة: ملخص لردود الدول الأعضاء"، والوثيقة CDIP/8/INF/5 بعنوان "الصلة بين استنفاد حقوق الملكية الفكرية وقانون المنافسة"، والوثيقة CDIP/8/6 بعنوان "تقرير عن تحليل الأدبيات الاقتصادية/القانونية بشأن الآثار المترتبة على حقوق الملكية الفكرية كحاجز للعبور"، وتقدّمت باقتراحات من أجل تحسينها. وسوف تتيح الأمانة للدول الأعضاء ملخصا عمليا عن تلك الدراسات، عدا "التقرير عن تحليل الأدبيات

الاقتصادية/القانونية"، وستتاح تلك الملخصات بكل لغات الأمم المتحدة الرسمية. وفور توزيع تلك الملخصات، ستتقدّم الدول الأعضاء بتعليقات واقتراحات كتابية إلى الأمانة في غضون شهرين. وستسعى الأمانة إلى الأخذ بجميع التعليقات والاقتراحات في الوثائق كي تنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة.

14. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/8/INF/7، نظرت اللجنة في "دراسة فرزية تحليلية لمشروع بشأن المشروعات التعاونية المفتوحة والنماذج القائمة على الملكية الفكرية". وقرّرت اللجنة أن ترسل الدول الأعضاء المهتمة تعليقاتها الكتابية إلى الأمانة بحلول 31 يناير 2012، بما يمكّن الأمانة من إعداد الصيغة النهائية للدراسة والسير قدما في تنفيذ المشروع.

15. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/8/8، نظرت اللجنة في اقتراح مشروع جديد من وفد بوركينا فاصو يرمي إلى تعزيز القطاع السمعي البصري وتطويره في أفريقيا، بغية تنفيذ توصيات معيّنة من جدول أعمال التنمية. واتفقت اللجنة على أن تناقش المشروع في دورتها المقبلة.

16. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/7/5، نظرت اللجنة في "المشروع المعدَّل بشأن البراءات والملك العام"، واعتمدت المشروع مع التعديلات التي اتفقت عليها الأعضاء.

17. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/7/INF/2 بعنوان "دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام"، اتفقت اللجنة على أن تعدّ الأمانة وثيقة معلومات توضّح فيها نطاق تنفيذ التوصيات 1(ج) و1(و) و2(أ) وتداعياتها المحتملة، لمناقشتها في الدورة المقبلة. واتفقت اللجنة على أن تظل التوصيات المتبقية مفتوحة لمزيد من النقاش في دورتها المقبلة.

18. وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/6/12 Rev. عن "اقتراح لإضافة بند جديد إلى جدول الأعمال بشأن التنمية والملكية الفكرية"، قررت اللجنة أن تظل المسألة على جدول أعمال اللجنة لمناقشتها في الدورة المقبلة، ومواصلة المشاورات غير الرسمية أثناء فترة ما بين الدورات. وفيما يتعلق بالترتيبات للمؤتمر الدولي حول الملكية الفكرية والتنمية، قررت اللجنة ضرورة تخصيص وقت أثناء الدورة المقبلة لمناقشتها.

19. وفي إطار البند 5، نظرت اللجنة في عدد من الاقتراحات، واتفقت إجمالا على القضايا المقترح إدراجها في مشروع جدول أعمال الدورة المقبلة.

20. وأشارت اللجنة إلى أن الأمانة ستتولى إعداد مشروع تقرير الدورة الثامنة وتبليغه للبعثات الدائمة للدول الأعضاء. وسيُتاح مشروع التقرير أيضا في شكل إلكتروني للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على موقع الويبو على الإنترنت. وينبغي إرسال التعليقات على مشروع التقرير كتابة إلى الأمانة في أقرب فرصة ممكنة، ويفضَّل أن ترسل قبل انعقاد الاجتماع المقبل بثمانية أسابيع. وسيُطرح مشروع التقرير بعد ذلك على نظر اللجنة لتعتمده في دورتها التاسعة.

21. وسيكون هذا الملخص تقريرَ اللجنة إلى الجمعية العامة.

591. وذكرت الأمانة أنها أحيطت علما من وفد الجزائر بأن الوثيقة CDIP/6/12 والمؤتمر بشأن الملكية الفكرية والتنمية لم تُدرج في قائمة المسائل التي تلتها الأمانة للعمل المقبل، كما أن القائمة لم تشر إلى مراجعة الدراسات الثلاث بشأن الملكية الفكرية وسياسة المنافسة التي قامت بها الأمانة لغرض المراجعة والتقديم إلى الدورة المقبلة للجنة.

592. وأشار وفد جمهورية كوريا إلى اقتراحه الذي أيده وفد اليابان والمجموعة الآسيوية، وقال إنه تم الاتفاق على عرض الأنشطة المتعلقة بجدول أعمال التنمية الممولة من موارد خارجة عن الميزانية في الدورة التاسعة للجنة، ومع ذلك لم يرد أي ذكر عن هذا الأمر في المشروع الحالي. والتمس الوفد من الرئيس الأخذ بكل ما تمت مناقشته وما تم الاتفاق عليه في ملخصه.

593. وأحاط السيد أونياما علما بالملاحظات التي أبداها وفد جمهورية كوريا، وأضاف أنها ستدرج في ملخص الرئيس.

594. وأشار وفد مصر إلى الفقرة 11 بشأن ربط القواعد البيانية الوطنية للبراءات بركن البراءات الإلكتروني PATENTSCOPE، وقال إن لديه انطباعا بأن مدير البرنامج قد طلب في وقت سابق موافقة الأعضاء على إنشاء الرابط المذكور ولم يكن ثمة اعتراض.

595. وأشار وفد جنوب أفريقيا إلى الفقرة 5 في الوثيقة CDIP/8/6 التي أشارت إلى المشاورات المستمرة بين المنسقين الإقليميين، وقال مع أن ذلك ورد في سياق المناقشات المتعلقة بالوثيقة CDIP/8/6، لكن المشاورات كانت بشأن آلية التنسيق لا الوثيقة؛ لذا، ولغرض التوضيح، ينبغي إدراج الكلمات " بشأن آلية التنسيق" بعد كلمة "مشاورات" في الفقرة الخامسة. كما أشار إلى مقترح وفد الجزائر الذي يدعو الدول الأعضاء إلى إبداء التعليقات على الوثيقة.

596. وقدم وفد بولندا مقترحا بشأن تعديل الفقرة 17، وقال إنه يود تعديل العبارة التي وردت في السطر الثالث "على أن تعد الأمانة وثيقة معلومات توضح النطاق والآثار المحتملة لتنفيذ التوصيات 1 (ج) و1(و) و2(أ) لمناقشاتها في الدورة القادمة"، لتكون كما يلي " على أن تعد الأمانة وثيقة معلومات توضح النطاق والتداعيات المحتملة لتنفيذ التوصيات 1 (ج) و1(و) و2(أ) لمناقشاتها في الدورة القادمة"، أي الاستعاضة عن "الآثار" بكلمة "التداعيات".

597. وأشار وفد الجزائر إلى الفقرة 18، وقال إنه ينبغي تعديل الجملة التي تبدأ، باللغة الفرنسية، بعبارة "قررت اللجنة أنه من الضروري أن يخصص وقت لذلك أثناء الدورة القادمة " لتكون كما يلي: " قررت اللجنة أنه من الضروري أن يخصص الوقت الكافي أثناء الدورة القادمة لدراسة هذه المسألة، بما في ذلك الترتيبات لعقد المؤتمر الدولي بشأن الملكية الفكرية والتنمية". وأيد الوفد الملاحظات التي أبداها وفد جنوب أفريقيا على مقترحه بشأن تقديم الدول الأعضاء تعليقاتها على الوثيقة CDIP/8/6، كما أعرب عن الحاجة إلى وثيقة أخرى تضم هذه التعليقات لمناقشتها في الدورة المقبلة.

598. وكرر وفد جنوب أفريقيا مقترحه بإدراج الكلمات "بشأن آلية التنسيق" بعد كلمة "مشاورات" في الفقرة الخامسة لتوضح أن المشاورات تتعلق بالآلية المذكورة وليس الوثيقة CDIP/8/6.

599. واقترح وفد الجزائر إدراج العبارة التالية في الفقرة 18 "يمكن للدول الأعضاء أن تقدم ملاحظاتها إلى الأمانة بشأن الوثيقة، على أن تقوم الأمانة بجمع هذه الملاحظات وتعميمها كوثيقة للدورة المقبلة.

600. وأشار وفد باكستان إلى بند جدول الأعمال CDIP/8/2 بشأن التقارير المرحلية، وقال إن الأمانة أعدت هذه الوثيقة؛ بناء على الطلب الذي تقدمت به مجموعة جدول أعمال التنمية والعديد من الوفود، وأن الوثيقة ساعدت الوفود على فهم سرعة ومستوى التقدم المحرز في المشاريع المتعلقة. ومع أخذ ذلك في الاعتبار، اقترح الوفد إدراج جملة جديدة بعد الجملة الأولى في الفقرة 4، لتصبح كما يلي "مع الإحاطة علما بالورقة المجدولة المتعلقة بالتقارير المرحلية ، تشدد اللجنة على الحاجة إلى استكمال جميع المشاريع الجاري تنفيذها في الوقت المناسب، مع الاستفادة الكاملة والمثلى من الموارد المخصصة"، أما فيما يتعلق بالفقرة 5، أشار الوفد إلى ما ذكره وفد جنوب أفريقيا بشأن مواصلة المناقشات المتعلقة بالوثيقة CDIP/8/6. وللإشارة إلى ذلك، اقترح الوفد إدراج الجملة التالية في الفقرة 5 "فيما يتعلق بالوثيقة CDIP/8/6 بعنوان "وصف لمساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية"، وافقت اللجنة على مواصلة المناقشات بشأن الوثيقة في الدورة المقبلة"، وأضاف أنه يمكن إدراج النص الذي اقترحه وفد الجزائر المتعلق بتقديم الدول الأعضاء للتعليقات

بعد هذه الجملة، كما يمكن للفقرة أن تنص بعد ذلك على أن اللجنة وافقت على مواصلة المشاورات بشأن آلية التعاون على مستوى منسقي المجموعة.

601. وأشار وفد سويسرا إلى المقترح الذي قدمه وفد باكستان بشأن الفقرة 4، وقال إنه ربما يكون من التناقض الإشارة إلى الاستخدام الكامل والأمثل للموارد، وربما ينبغي الاكتفاء بكلمة "الأمثل"؛ نظرا لعدم وجود أي التزام باستخدام جميع الموارد المتاحة. وفي ضوء الحاجة إلى تحقيق أفضل استفادة ممكنة من الموارد، ينبغي للمشاريع الجاري تنفيذها أن تحقق الاستفادة المثلى من الموارد المخصصة.

602. وأشار وفد بولندا إلى الفقرة 5. وقال إنه شعر بالحيرة قليلا إزاء تتبع التعديلات التي أجراها وفدا الجزائر وباكستان. والتمس من الأمانة أن تقرأ الفقرة بعد التعديل لفهم التغيرات التي أُدخلت عليها، وأضاف أن وفد الجزائر قد أشار، في مقترحه، إلى تجميع الملاحظات، وأنه لا يتذكر موافقة اللجنة على ذلك أثناء الدورة.

603. وأكد الرئيس أن ملخصه ليس محلا للجدل، وأنه لا توجد نية للالتفاف حول القرارات والتفاهم الذي تم التوصل إليه، ودعا الأمانة إلى قراءة النص المكتوب المقدم من وفد الجزائر.

604. وقالت الأمانة إن وفد الجزائر قدم مذكرة باللغة الفرنسية وسيقوم بقراءتها، بينما ستقرأ الأمانة التغييرات التي اقترحها وفد باكستان. وأوضحت الأمانة أن وفد الجزائر قد أدرج جملة واحدة في منتصف الفقرة، وأنها ستقرأ الباقي، وأضافت أن الاقتراح يقضي بأن تبدأ الفقرة كما يلي: "وفيما يتعلق بالوثيقة CDIP/8/6 بعنوان "وصف لمساهمة مختلف هيئات الويبو في تنفيذ ما يعنيها من توصيات جدول أعمال التنمية" وافقت اللجنة على مواصلة المناقشات بشأن الوثيقة في دورتها القادمة"، على أن يعقبها الجملة التي اقترحها وفد الجزائر.

605. واقترح وفد الجزائر إدراج ما يلي: "ستقدم الدول الأعضاء تعليقاتها على الوثيقة CDIP/8/6، وستقوم الأمانة بجمع هذه التعليقات وتقديمها كوثيقة غير رسمية في الدورة المقبلة للجنة.

606. وأوضحت الأمانة أن الجملة التي اقترحها وفد باكستان ستأتي عقب النص المقترح من وفد الجزائر "ووافقت اللجنة أيضا على مواصلة المشاورات على مستوى منسقي المجموعة والوفود المهتمة أثناء الفترة الفاصلة قبل الدورة المقبلة للجنة، كما وافقت على مواصلة المناقشات بشأن الوثيقة في دورتها المقبلة". ولاحظت الأمانة الطبيعة المتكررة للجملة المقترحة.

607. وأشار وفد ألمانيا إلى الفقرة 4. وأعرب عن تأييده للبيانات التي أدلى بها وفدا باكستان وسويسرا بشأن هذه الفقرة. وقال إن الجملة التي اقترحها وفد باكستان كانت ضرورية للإشارة إلى أسبقية المناقشات، وأن الحذف الذي اقترحه وفد سويسرا كان لازما؛ نظرا لإبلاغ اللجنة بأن هذا الجزء من المشكلة نجم عن الإفراط المبدئي في تخصيص الاعتمادات المالية. وأكد أن الاستخدام المفرط لجميع الاعتمادات المالية بإفراط في التخصيص لن يؤدي إلى كفاءة استخدام الموارد المخصصة.

608. وأشار وفد أنغولا إلى الفقرة 15. واقترح إدراج العبارة التالية " نظرا لاعتماده" في نهاية جملة "ووافقت اللجنة على مناقشة المشروع في دورتها المقبلة". وقال إن ذلك كان ضروريا لأن اللجنة ستناقش مقترح بوركينا فاصو بهدف اعتماده. وفيما يتعلق بالفقرة 17، عارض الوفد اقتراح وفد بولندا باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه باستبدال الكلمات "الآثار المترتبة على التنفيذ"، وقال إنه ينبغي الإبقاء على هذه الكلمات؛ لأن وفد بولندا أحاط علما بأن النص قد تمت الموافقة عليه في المناقشات. وفيما يتعلق بالفقرة 20، أشار الوفد إلى الجملة الأخيرة،" وينبغي إرسال التعليقات على مشروع التقرير كتابة إلى الأمانة في أقرب فرصة ممكنة، ويفضَّل إرسالها قبل انعقاد الاجتماع المقبل بثمانية أسابيع". ونظرا لأن الفقرة السابقة تشير إلى الشكل الإلكتروني؛ يمكن استخدام كلمة " كتابة" في هذه الجملة، بالإضافة إلى أنه يمكن حذف جملة "في أقرب فرصة

ممكنة"؛ لأنها غير ضرورية؛ لأن الأمانة نصت بعبارات دقيقة على أنه يفضل إرسال التعليقات قبل انعقاد الاجتماع المقبل بثمانية أسابيع.

609. وأشار وفد جنوب أفريقيا إلى الفقرة 4، وأعرب عن موافقته على الإدراج الذي اقترحه وفد باكستان. وفيما يتعلق بالفقرة 17، أشار الوفد إلى التعديل الذي اقترحه وفد بولندا، باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، ورأى أن النص الحالي يوضح ما يمكن للأمانة أن تفعله بوثيقة المعلومات؛ إذ أن تحديد الآثار المترتبة على التنفيذ لا يعني أن التنفيذ سيتم، ومن ثم يمكن إضافة كلمة "تأثيرات"، لكن يجب الإبقاء على كلمة "تنفيذ" لأنه من الضروري تحديد الآثار المترتبة على تنفيذ التوصيات، وأعرب عن أمله في أن يكون ذلك مقبولا لدى الاتحاد الأوروبي، وبالتالي يمكن ، عندئذ، قراءة العبارة على النحو التالي: "تأثيرات تنفيذ التوصيات".

610. واستذكر وفد الولايات المتحدة الأمريكية ملاحظات الرئيس عن ملخصه، ولاحظ أن اللجنة كانت تحاول التفاوض من جديد بشأن العديد من عناصره، وأشار إلى التعديل الذي اقترحه وفد أنغولا بشأن الفقرة 15، وأوضح أن القول بأن موافقة اللجنة على مناقشة المشروع في دورتها المقبلة "بهدف اعتماده" هو بمثابة حكم مسبق على النتيجة، وقال إن النص الأصلي جيد، وأن جميع العناصر تمت مناقشتها مع أخذ النتائج النهائية في الاعتبار؛ ولهذا لا ينبغي إدراج الكلمات "بهدف اعتماده".

611. واختتم الرئيس المناقشات، وأكد للوفود أن الأمانة قد أحاطت علما بكل الملاحظات. وسيتم إرسال المشروع المعدل إلى جميع الوفود عن طريق البريد الإلكتروني.

البند 7 من جدول الأعمال: اختتام الدورة

612. هنأ الرئيس الدول الأعضاء على الدورة السلسة والمثمرة. وأعرب عن شكره للوفود لما أبدته من مرونة وفهم وتعاون. وقال إن الدورة قد أسهمت بشكل كبير في إحراز تقدم ملموس في دمج توصيات جدول أعمال التنمية في جميع أنشطة الويبو باتخاذ تدابير ملموسة لتنفيذ التوصيات الخمس والأربعين، وأعرب عن أمله في أن تسود روح التآلف والتفاهم في الدورات المقبلة للجنة.

613. وقدم السيد أونياما شكره إلى جميع الوفود باسم المدير العام. وأعربت الأمانة عن امتنانها لجميع الوفود لجعلهم هذه الدورة واحدة من أكثر دورات اللجنة إنتاجية؛ إذ أظهرت الوفود مدى أهمية التعامل مع المسائل المطروحة، والفائدة التي ستعود في نهاية الأمر على البلدان النامية. وأعربت أيضا عن شكرها للوفود لما قدمته لها من توجيهات واضحة تتعلق، كما قال الرئيس، "بدمج توصيات جدول أعمال التنمية في أعمال المنظمة، مشيرة إلى أن هذا الأمر يأتي على رأس أولويات المدير العام والمنظمة. وشكرت الأمانة أيضا سعادة السفير عبد الحنان على أسلوبه الرائع في رئاسة اللجنة وتوجيهها في السنتين الماضيتين، فقد برهن على أنه قائد فذ، وأشرف على إقرار العديد من المشاريع المهمة التي كان وسيظل لها وقع إيجابي للغاية على البلدان النامية، وقالت إن اللجنة حققت بفضل توجيهاته، العديد من الإنجازات. وأعربت الأمانة عن امتنانها العميق لإسهاماته المهمة، وأضافت أنه رغم مشاركته بفاعلية في منظمات أخرى، مثل منظمة العمل الدولية (WTO)، فقد كان يجد الوقت دائما لقيادة اللجنة وتوجيهها في العمل. ورغم أن مهام اللجنة اتسمت بالتحديات البالغة، فإنه نجح دائما في قيادة اللجنة بما يتمتع به من شخصية ومهارات. ومع أنه يترك منصبه الرئيس، فإن الأمانة تتطلع إلى استمرار مشاركته في أعمال المنظمة.

614. وشكر الرئيس الأمانة على ملاحظاتها، وقال إنه ما كان لينجح دون تعاون وتفهم أعضاء اللجنة، ودعم الأمانة وفريق العمل معه، فقد قدم الجميع أفضل ما عنده كي تنجح اللجنة.

615. وتحدث وفد الجزائر، باسم مجموعة جدول أعمال التنمية، وهنأ الرئيس على عمله الممتاز وشكره على جهوده وحكمته التي مكنت اللجنة من تحقيق نتائج في العديد من الدورات التي ترأسها.

616. وتحدث وفد جنوب أفريقيا باسم المجموعة الأفريقية، وشكر الرئيس على جهوده، لاسيما استئناف الدورة السابعة للجنة الجزائر باسم المجموعة واختتامها بنجاح، كما شكر الرئيس على إفساحه المجال للأمانة للعمل بفعالية، وشكر نائبي الرئيس لعملها الممتاز، وشكر أعضاء اللجنة لمشاركتهم البناءة.

617. وتحدث وفد بنما باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وهنأ الرئيس وشكره على جهوده. وشكرت المجموعة الوفود لما أظهرته من مرونة في اللجنة، وأيد الوفود الأخرى فيما أبدته من ملاحظات في هذا الشأن.

618. وشكر وفد المغرب باسم المجموعة العربية، وشكر الرئيس على جميع جهوده، وأعرب عن ارتياحه للنتائج التي تم التوصل إليها في الدورات المختلفة التي ترأسها. وعطفا على ما ذكرته الأمانة، قال إن الرئيس كان حاضرا عند الحاجة، وقاد المناقشات بنشاط ودبلوماسية. وأعربت المجموعة أيضا عن شكرها أيضا للأمانة لجهودها غير العادية فيما يتعلق بإعداد الوثائق. وشكرت أيضا جميع الوفود والمجموعات الإقليمية لعملها الممتاز لتحقيق نتائج إيجابية.

619. وتحدث وفد الولايات المتحدة الأمريكية باسم المجموعة باء، وشكر كلا من السيد أونياما نائب المدير العام، والأمانة على عملها الدؤوب، كما شكر الرئيس على الطريقة الفعالة التي أدار بها الاجتماعات ، وشكر نائبي الرئيس لتقدمهما لملء الفراغ في غياب الرئيس، وشكر مجموعة المترجمين الفوريين والوفود على جهودهم.

620. وتحدث وفد باكستان باسم المجموعة الآسيوية، وشكر الرئيس على جهوده. وأكد أنه شرف عظيم أن يترأس اللجنة أحد أعضاء المجموعة، وأن المجموعة فخورة بقيادته التي ألهمت جميع الأعضاء. وأشار إلى التقدم الكبير الذي تم إحرازه في مختلف الدورات. وشكرت المجموعة السيد أونياما نائب المدير العام، على حضوره الدائم وتوجيهاته المستمرة، كما شكر الأمانة على الدعم الذي قدمته، وأخيرا شكر شعبة تنسيق جدول أعمال التنمية والمترجمين الفوريين وغيرهم ممن شارك في دعم اللجنة في عملها.

621. وأشار الرئيس إلى ما ذكره وفد جنوب أفريقيا بشأن استئناف الدورة، معربا عن أسفه لعدم تمكنه من الاتصال بجميع الوفود، وأكد إنه سيسعى لبذل مجهود أكبر للوصول إليها بشأن إجراءات أخرى، وأعرب عن بالغ التقدير والامتنان لجميع السفراء والأعضاء لما بذلوه من جهد لاستئناف الدورة بشكل ناجح، وكرر شكره لجميع الوفود معلنا اختتام الدورة.

[يلي ذلك المرفق]

I. ÉTATS/STATES

(dans l'ordre alphabétique des noms français des États)/ (in the alphabetical order of the names in French of the States)

AFRIQUE DU SUD/SOUTH AFRICA

Abdul Samad MINTY, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Selai Percival Ramapulana KHUELE, Deputy Director, Economic Relations and Trade, Department of International Relations and Cooperation (DIRCO), Pretoria

Nosisi POTELWA (Ms.), Counsellor (Economic Development), Permanent Mission, Geneva

Tshihumbudzo RAVHANDALALA (Ms.), First Secretary (Economic Development), Permanent Mission, Geneva

Mandiwole MATROOS, Second Secretary (Economic Development), Permanent Mission, Geneva

ALGÉRIE/ALGERIA

Ali CHABANE, directeur, Normes contractuelles tarifaires, Contrôle du réseau, Office national des droits d'auteur et des droits voisins (ONDA), Alger

Tarik SELLOUM, chef de service, Direction des marques, Institut national algérien de la propriété industrielle (INAPI), Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne entreprise et de la promotion de l'investissement, Alger

Boumediene MAHI, conseiller, Mission permanente, Genève

ALLEMAGNE/GERMANY

Li-Feng SCHROCK, Senior Ministerial Counsellor, Federal Ministry of Justice, Berlin

Heinjoerg HERRMAN, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ANGOLA

Maria Prudência Simoẽs SILVA (Mrs.), Deputy Director, Angolan Institute of Industrial Property (IAPI), Ministry of Industry, Luanda

ARABIE SAOUDITE/SAUDI ARABIA

Sager N. AL-FUTAIMANI, Patent Specialist, General Directorate of Industrial Property, King Abdulaziz City for Science and Technology (KACST), Riyadh

Hesham Saad AL-ARIFI, Patent Specialist, General Directorate of Industrial Property, King Abdulaziz City for Science and Technology (KACST), Riyadh

Abdulmohsen ALOTAIBI, Officer, Implementation of Judicial Decisions, Copyright, Ministry of Information, Riyadh

Samir Mustafa ADHAM, Attaché (Commercial Affairs), Permanent Mission, Geneva

ARGENTINE/ARGENTINA

Rodrigo BARDONESCHI, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

Verónica LÓPEZ GILLI (Sra.), Secretario de Embajada, Dirección de Negociaciones Económicas Multilaterales, Ministerio de Relaciones Exteriores, Comercio Internacional y Culto, Buenos Aires

AUSTRALIE/AUSTRALIA

Steven BAILIE, Assistant Director, International Policy and Cooperation, IP Australia, Woden ACT

David KILHAM, First Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

AUTRICHE/AUSTRIA

Vera FUCHS (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BANGLADESH

Md. Abdul HANNAN, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Md. Nazrul ISLAM, Minister, Permanent Mission, Geneva

BARBADE/BARBADOS

Corlita BABB-SCHAEFER (Mrs.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

BELGIQUE/BELGIUM

Mélanie GUERREIRO RAMALHEIRA (Mme), attaché, Office de la propriété intellectuelle, Service des affaires juridiques et internationales, Bruxelles

BULGARIE/BULGARIA

Volodya BOJKOV, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Roumen KAMENOV, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

BURKINA FASO

Mireille SOUGOURI KABORE (Mme), attachée, Mission permanente, Genève

BURUNDI

Jean De Dieu NDARISHIKIJE, conseiller et chef de Service du développement durable, Département des organisations internationales, Ministère des relations extérieures et de la coopération internationale, Bujumbura

Espérance UWIMANA (Mme), deuxième conseiller, Mission permanente, Genève

CAMBODGE/CAMBODIA

Sokheng SIM, Deputy Director, Department of Intellectual Property Rights, Ministry of Commerce, Phnom Penh

CANADA

Nicholas GORDON, Trade Policy Officer, Intellectual Property, Information and Technology, Trade Policy Division, Department of Foreign Affairs and International Trade, Ottawa

Saida AOUIDIDI (Ms.), Policy Analyst, International and Research Office, Canadian Intellectual Property Office (CIPO), Department of Industry, Ottawa

Sophie GALARNEAU (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

CHILI/CHILE

María José FUENZALIDA (Sra.), Abogada Asesora, Gabinete del Ministro, Consejo Nacional de la Cultura y las Artes, Santiago de Chile

Martín CORREA F., Asesor Legal, Departamento de Propiedad Intelectual, Ministerio de Relaciones Exteriores, Santiago de Chile

CHINE/CHINA

LIU Yan (Mrs.), Director General, International Cooperation Department, State Administration for Industry and Commerce (SAIC), Beijing

DUAN Yuping (Ms.), Division Director, Copyright Administration Department, National Copyright Administration of China (NCAC), Beijing

SHENG Li (Ms.), Deputy Division Director, International Cooperation Department, State Intellectual Property Office (SIPO), Beijing

CHYPRE/CYPRUS

Myrianthi SPATHI (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Christina TSENTA (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

COLOMBIE/COLOMBIA

Clara Inés VARGAS SILVA (Sra.), Embajadora, Ministra, Misión Permanente, Ginebra

CÔTE D'IVOIRE

Daouda DOSSO, président, Conseil de gestion, Office ivoirien de la propriété intellectuelle (OIPI), Abidjan

CUBA

María de los Ángeles SÁNCHEZ TORRES (Sra.), Directora General, Oficina Cubana de la Propiedad Industrial (OCPI), La Habana

DANEMARK/DENMARK

Niels HOLM SVENDSEN, Principal Legal Counsellor, Policy and Legal Affairs, Danish Patent and Trademark Office, Ministry of Economics and Business Affairs, Taastrup

ÉGYPTE/EGYPT

Hisham BADR, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Omaima Abd Elrahman AHMED ELFOULY (Mrs.), General Manager, Egyptian Patent Office, Academy of Scientific Research and Technology (ASRT), Ministry of Scientific Research, Cairo

Mokhtar WARIDA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mohamed BORHAN, Second Secretary, United Nations Sector, Ministry of Foreign Affairs, Cairo

EL SALVADOR

Martha Evelyn MENJIVAR CORTÉZ (Sra.), Consejera, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

ESPAGNE/SPAIN

Miguel Ángel CALLE IZQUIERDO, Registrador Central de la Propiedad Intelectual, Dirección General de Políticas e Industrias Culturales, Ministerio de Cultura, Madrid

D. Eduardo SABROSO LORENTE, Técnico Superior, Departamento de Coordinación Jurídica y Relaciones Institucionales, Oficina Española de Patentes y Marcas (OEPM), Ministerio de Industria, Turismo y Comercio, Madrid

ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE/UNITED STATES OF AMERICA

Neil GRAHAM, Attorney Advisor, Office of Intellectual Property and Enforcement, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria

Marina LAMM (Ms.), Patent Attorney, Office of External Affairs, United States Patent and Trademark Office (USPTO), Department of Commerce, Alexandria

Matthew GALAN, Foreign Affairs Officer, Office of International Intellectual Property Enforcement, Department of State, Washington, D.C.

Karin FERRITER (Ms.), Intellectual Property Attaché, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

J. Todd REVES, Intellectual Property Attaché, Economic and Science Affairs, Permanent Mission, Geneva

ÉTHIOPIE/ETHIOPIA

Girma Kassaye AYEHU, Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

FÉDÉRATION DE RUSSIE/RUSSIAN FEDERATION

Elena KULIKOVA (Ms.), Head of Division, Legal Department, Ministry of Foreign Affairs, Moscow

Natalia SOKUR (Ms.), Specialist, International Cooperation Department, Federal Service for Intellectual Property, Patents and Trademarks (ROSPATENT), Moscow

Victoria GUSEVA (Ms.), Attaché, International Law Section, Permanent Mission, Geneva

FRANCE

Katerina DOYTCHINOV (Mme), conseillère, Mission permanente, Genève

GÉORGIE/GEORGIA

Ekaterine EGUTIA (Ms.), Deputy Chairman, National Intellectual Property Center (SAKPATENTI), Tbilisi

Eka KIPIANI (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

GHANA

Jude Kwame OSEI, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

GRÈCE/GREECE

Paraskevi NAKIOU (Mrs.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

Despoina SAREIDAKI (Miss), Intern, Permanent Mission, Geneva

Anna VENTOURATOU (Ms.), Intern, Permanent Mission, Geneva

GUINÉE/GUINEA

Aminata KOUROUMA-MIKALA (Mme), conseillère chargée des affaires commerciales, Mission permanente, Genève

HAÏTI/HAITI

Pierre Joseph MARTIN, ministre conseiller, Mission permanente, Genève

HONDURAS

María BENNATON (Sra.), Embajadora, Representante Permanente Alterna, Misión Permanente, Ginebra

HONGRIE/HUNGARY

Csaba BATICZ, Deputy Head, Industrial Property Law Section, Legal and International Department, Hungarian Intellectual Property Office (HIPO), Budapest

INDONÉSIE/INDONESIA

Dian Triansyah DJANI, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Agus HERYANA, Deputy Director for Standardization, Dispute Settlement and Intellectual Property Rights, Directorate General of Multilateral Affairs, Directorate of Trade, Industry, Investment and Intellectual Property Rights, Ministry of Foreign Affairs, Jakarta

L. Amrih JINANGKUNG, Deputy Director, Directorate of Economic and Socio-Cultural Treaties, Directorate General of Legal and Treaties Affairs, Ministry of Foreign Affairs, Jakarta

Togu SIHOMBING, Section Head, Directorate of Metal Based Material Industry, Directorate General for Manufacturing Based Industry, Ministry of Industry, Jakarta

Yosep TRIANUGRA TUTU, Acting Head of Division, Directorate General of Legal Affairs and International Treaties, Ministry of Foreign Affairs, Jakarta

Pinpin ZIZA PUTRA, Manufacturing Based Industry, Ministry of Industry, Jakarta

Nina Saraswati DJAJAPRAWIRA (Ms.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Bianca SIMATUPANG (Ms.), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)

Seyed Mohammad Reza SAJJADI, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Abbas BAGHERPOUR ARDEKANI, Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Behzad SABERI ANSARI, Deputy Head, Department for Disputes and Private International Law, Ministry of Foreign Affairs, Tehran

Ali NASIMFAR, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

IRLANDE/IRELAND

Gerard CORR, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Joan RYAN (Ms.), Higher Executive Officer, Intellectual Property Unit, Department of Jobs, Enterprise and Innovation, Dublin

Cathal LYNCH, Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

ITALIE/ITALY

Tiberio SCHMIDLIN, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

JAPON/JAPAN

Ken-Ichiro NATSUME, Director, Multilateral Policy Office, International Affairs Division, General Affairs Department, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Kenji SHIMADA, Deputy Director, International Organization Section, International Affairs Division, General Affairs Department, International Affairs Division, Japan Patent Office (JPO), Tokyo

Satoshi FUKUDA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Hiroshi KAMIYAMA, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

KENYA

Edward SIGEI, Chief Legal Officer, Kenya Copyright Board, Nairobi

LETTONIE/LATVIA

Ieva VIĻUMA (Mrs.), Director, Legal Department, Patent Office of the Republic of Latvia, Riga

LIBAN/LEBANON

Abbas MTEIREK, Head, Service of Treaties (Department of International Organizations), Ministry of Foreign Affairs and Emigrants, Beirut

Bachir AZZAM, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

LUXEMBOURG

Christiane DALEIDEN DISTEFANO (Mme), représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève

MADAGASCAR

Haja RASOANAIVO, conseiller, Mission permanente, Genève

MALAISIE/MALAYSIA

Ismail MOHAMAD BKRI, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

MAROC/MOROCCO

Narjisse HACHÏMI (Mme), chargée de communication, Marketing et relations internationales, Office marocain de la propriété industrielle et commerciale (OMPIC), Casablanca

MAURICE/MAURITIUS

Ranjive BEERGAUNOT, Acting Controller, Industrial Property Office, Ministry of Foreign Affairs Regional Integration and International Trade, Port Louis

MEXIQUE/MEXICO

Juan Carlos MORALES VARGAS, Especialista en Propiedad Industrial, Instituto Mexicano de la Propiedad Industrial (IMPI), Ciudad de México

José Ramón LÓPEZ DE LEÓN, Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra

MONACO

Carole LANTERI (Mlle), représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève

Gilles REALINI, deuxième secrétaire, Mission permanente, Genève

MONTÉNÉGRO/MONTENEGRO

Dušanka PEROVIĆ (Mrs.), Deputy Director, Intellectual Property Office of Montenegro, Ministry for Economic Development, Podgorica

MYANMAR

Marlar Thein OO (Ms.), Assistant Director, Intellectual Property Section, Ministry of Science and Technology, Yangon

NAMIBIE/NAMIBIA

Monica HAMUNGHETE (Ms.), Principal Economist, Intellectual Property Department, Ministry of Trade and Industry, Windhoek

NÉPAL/NEPAL

Bishwa Nath DHAKAL, Under Secretary, Ministry of Industry, Kathmandu

NIGÉRIA/NIGERIA

Jamila Kande AHMADU-SUKA (Ms.), Registrar of Trademarks, Patents and Designs, Director of Commercial Law Department, Federal Ministry of Commerce and Industry, Abuja

Chinyere AGBAI (Mrs.), Assistant Chief Registrar, Trademarks, Patents and Designs Registry, Federal Ministry of Commerce and Industry, Abuja

Shafiu Adamu YAURI, Principal Assistant Registrar, Trademarks, Patents and Designs Registry, Federal Ministry of Trade and Investment, Abuja

Muhammed Yusufu SADIQ, Senior Assistant Registrar, Commercial Law Department, Federal Ministry of Trade and Investment, Abuja

NORVÈGE/NORWAY

Hedvig BENGSTON (Ms.), Senior Legal Advisor, Legal and International Affairs, Norwegian Industrial Property Office (NIPO), Oslo

OMAN

Jumana AL-BOUSAID (Ms.), Economic Researcher, Ministry of Commerce and Industry, Muscat

Fatima AL-GHAZALI (Ms.), Minister Plenipotentiary, Commercial Affairs, Permanent Mission, Geneva

OUGANDA/UGANDA

Eunice KIGENYI (Mrs.), Counsellor, Permanent Mission, Geneva

PAKISTAN

Zamir AKRAM, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Sajjad AHMAD, Director General, Intellectual Property Organisation of Pakistan (IPO-Pakistan), Islamabad

PANAMA

Zoraida RODRÍGUEZ MONTENEGRO (Srta.), Consejera Legal, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

PARAGUAY

Raúl MARTÍNEZ, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

PAYS-BAS/NETHERLANDS

Margreet GROENENBOOM (Ms.), Policy Advisor Intellectual Property, Directorate General for Enterprise and Innovation, Department for Innovation, Ministry of Economic Affairs, The Hague

PÉROU/PERU

Giancarlo LEÓN COLLAZOS, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

PHILIPPINES

Evan GARCIA, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Denis Y. LEPATAN, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Maria Teresa LEPATAN (Mrs.), Minister, Permanent Mission, Geneva

Marivil V. VALLES (Ms.), Attaché, Permanent Mission, Geneva

POLOGNE/POLAND

Grażyna LACHOWICZ (Ms.), Head, International Cooperation Division, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

Urszula PAWILCZ (Ms.), Expert, International Cooperation Unit, Cabinet of the President, Patent Office of the Republic of Poland, Warsaw

PORTUGAL

Luís Miguel SERRADAS TAVARES, Legal Counsellor, Permanent Mission, Geneva

QATAR

Khalifa Juma Khalifa AL-HITMI, Intellectual Property Specialist, Judicial Control Inspector, Intellectual Property Center, Ministry of Justice, Doha

RÉPUBLIQUE ARABE SYRIENNE/SYRIAN ARAB REPUBLIC

Nadine ISSA (Miss), Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE CORÉE/REPUBLIC OF KOREA

LEE Jin-hwa, Deputy Director, Multilateral Affairs Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejeon

WOO Gyung-pil, Deputy Director, Multilateral Affairs Division, Korean Intellectual Property Office (KIPO), Daejon

RÉPUBLIQUE DOMINICAINE/DOMINICAN REPUBLIC

Marino FELIZ TERRERO, Director General, Oficina Nacional de Derecho de Autor, Santo Domingo

Gladys Josefina AQUINO (Sra.), Directora, Academia Nacional de la Propiedad Intelectual (INPI), Oficina Nacional de la Propiedad Industrial (ONAPI), Ministerio de Industria y Comercio, Santo Domingo

RÉPUBLIQUE POPULAIRE DÉMOCRATIQUE DE CORÉE/DEMOCRATIC PEOPLE'S REPUBLIC OF KOREA

KIM Tong Hwan, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE/CZECH REPUBLIC

Evžen MARTÍNEK, Lawyer, International Department, Industrial Property Office, Prague

Jan WALTER, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE-UNIE DE TANZANIE/UNITED REPUBLIC OF TANZANIA

Leonila KISHEBUKA (Ms.), Deputy Registrar, Intellectual Property, Business Registrations and Licensing Agency (BRELA), Industry and Trade (IP/CR) Office, Dar-es-Salaam

ROUMANIE/ROMANIA

Petre OHAN, Director, Appeals and Policy Making Directorate, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

Cornelia Constanta MORARU (Mrs.), Head, Legal Affairs and International Cooperation Division, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

Gratiela COSTACHE (Mrs.), Legal Advisor, State Office for Inventions and Trademarks (OSIM), Bucharest

ROYAUME-UNI/UNITED KINGDOM

Sarah JONES (Ms.), Head, Trade Policy and Development, International Policy Directorate, Intellectual Property Office, London

Hywel MATTHEWS, International Institutions Officer, Intellectual Property Directorate, Intellectual Property Office, London

Sean SMITH, Policy Advisor, International Policy Directorate, Intellectual Property Office, London

Beverly PERRY (Ms.), Policy Officer, Trade Policy and Development,International Policy Directorate, Intellectual Property Office, London

Nicola NOBLE (Ms.), Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Selby WEEKS, Attaché, Permanent Mission, Geneva

SAINT-KITTS-ET-NEVIS/SAINT KITTS AND NEVIS

Claudette JENKINS (Mrs.), Registrar, Intellectual Property Office, Basseterre

SAINT-SIÈGE/HOLY SEE

Silvano M. TOMASI, nonce apostolique, observateur permanent, Mission permanente, Genève

Carlo Maria MARENGHI, membre, Mission permanente, Genève

SÉNÉGAL/SENEGAL

Abdourahmane Fady DIALLO, directeur technique, Agence sénégalaise pour la propriété industrielle et l'innovation technologique (ASPIT), Ministère des mines, de l'industrie, de l'agro-industrie et des petites et moyennes entreprises, Dakar

Ndèye Fatou LO (Mme), premier conseiller, Mission permanente, Genève

SINGAPOUR/SINGAPORE

KWOK Fook Seng, Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

Jaime HO, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

LIEW Li Lin (Ms.), First Secretary, Permanent Mission to the World Trade Organization (WTO), Geneva

SLOVÉNIE/SLOVENIA

Grega KUMER, Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

SOUDAN/SUDAN

Osman MOHAMMED, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

SRI LANKA

Noordeen Mohamed SAHEED, Chairman, Intellectual Property Advisory Commission, National Intellectual Property Office (NIPO), Ministry of Industry and Commerce, Colombo

SUÈDE/SWEDEN

Patrick ANDERSSON, Senior Patent Examiner, Patent Department, Swedish Patent and Registration Office, Stockholm

SUISSE/SWITZERLAND

Alexandra GRAZIOLI (Mme), conseillère juridique senior, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

Lena LEUENBERGER (Mme), conseillère juridique, Division droit et affaires internationales, Institut fédéral de la propriété intellectuelle (IPI), Berne

THAÏLANDE/THAILAND

Thanit NGANSAMPANTRIT, Head, International Cooperation Section, Division of Intellectual Property Promotion and Development, Department of Intellectual Property, Ministry of Commerce, Nonthaburi

Tanyarat MUNGKALARUNGSI (Ms.), First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Wichulee CHOTBENJAKUL (Ms.), Second Secretary, Department of International Economic Affairs, Ministry of Foreign Affairs, Bangkok

TRINITÉ-ET-TOBAGO/TRINIDAD AND TOBAGO

Justin SOBION, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

TUNISIE/TUNISIA

Mohamed Chokri REJEB, directeur général, Institut national de la normalisation et de la propriété industrielle (INNORPI), Ministère de l'industrie et de la technologie, Tunis

Raja YOUSFI (Mme), conseiller, Mission permanente, Genève

TURQUIE/TURKEY

Ismail GÜMÜS, Patent Examiner, International Affairs Department, Turkish Patent Institute (TPI), Ankara

UKRAINE

Mykola PALADII, Chairman, State Intellectual Property Service of Ukraine (SIPS), Kyiv

Olena SHCHERBAKOVA (Ms.), Head, European Integration and International Cooperation Division, State Intellectual Property Service of Ukraine (SIPS), Kyiv

Natalya UDOVYTSKA (Ms.), Head, Financial and Administrative Division, State Intellectual Property Service of Ukraine (SIPS), Kyiv

URUGUAY

Gabriel BELLON, Consejero, Misión Permanente ante la Organización Mundial del Comercio (OMC), Ginebra

VENEZUELA (RÉPUBLIQUE BOLIVARIENNE DU)/VENEZUELA (BOLIVARIAN REPUBLIC OF)

Oswaldo REQUES OLIVEROS, Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

VIET NAM

MAI Van Son, Counsellor, Permanent Mission, Geneva

ZAMBIE/ZAMBIA

Sunduzwayo ZIMBA, Examiner, Trademarks, Patents and Companies Registration Agency (PACRA), Ministry of Commerce, Trade and Industry, Lusaka

ZIMBABWE

Garikai KASHITIKU, First Secretary, Permanent Mission, Geneva

II. ORGANISATIONS INTERNATIONALES INTERGOUVERNEMENTALES/ INTERNATIONAL INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

CONFÉRENCE DES NATIONS UNIES SUR LE COMMERCE ET LE DÉVELOPPEMENT (CNUCED)/UNITED NATIONS CONFERENCE ON TRADE AND DEVELOPMENT (UNCTAD)

Ermias Tekeste BIADGLENG, Legal Expert, Intellectual Property Unit, Division on Investment and Enterprise, Geneva

ORGANISATION DES NATIONS UNIES POUR L'ALIMENTATION ET L'AGRICULTURE (FAO)/FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF THE UNITED NATIONS (FAO)

Kent NNADOZIE, Senior Treaty Support Officer, Secretariat of the International Treaty on Plant Genetic Resources for Food and Agriculture, Plant Production and Protection Division, Geneva

UNION EUROPÉENNE (UE)/EUROPEAN UNION (EU)

Mariangela ZAPPIA (Mrs.), Ambassador, Head, Permanent Delegation, Geneva

Dimitris ILIOPOULOS, Ambassador, Deputy Head, Permanent Delegation, Geneva

Servatius VAN THIEL, Minister Counsellor, Permanent Delegation, Geneva

David WOOLF, Seconded National Expert, Policy Officer, Directorate-General for Research, European Commission, Brussels

Delphine LIDA (Mrs.), Counsellor, Permanent Delegation, Geneva

ORGANISATION RÉGIONALE AFRICAINE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (ARIPO)/AFRICAN REGIONAL INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (ARIPO)

Christopher J. KIIGE, Director, Industrial Property, Harare

OFFICE EUROPÉEN DES BREVETS (OEB)/EUROPEAN PATENT OFFICE (EPO)

Konstantinos KARACHALIOS, Representative, Directorate International Affairs, Munich, Germany

Clara E. NEPPEL (Ms.), Examiner, Munich

OFFICE DES BREVETS DU CONSEIL DE COOPÉRATION DES ÉTATS ARABES DU GOLFE (CCG)/PATENT OFFICE OF THE COOPERATION COUNCIL FOR THE ARAB STATES OF THE GULF (GCC Patent Office)

Rachid K. AL GHATRIFI, Deputy Director, Substantive Examination Directorate, Riyadh

ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE (OMC)/WORLD TRADE ORGANIZATION (WTO)

Jayashree WATAL (Mrs.), Counsellor, Intellectual Property Division, Geneva

Xiaoping WU (Mrs.), Counsellor, Intellectual Property Division, Geneva

ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ (OMS)/WORLD HEALTH ORGANIZATION (WHO)

Peter BEYER, Senior Adviser, WHO Secretariat on Public Health, Innovation and Intellectual Property, Geneva

SOUTH CENTRE

Nirmalya SYAM, Programme Officer, Innovation and Access to Knowledge Programme, Geneva

UNION AFRICAINE (UA)/AFRICAN UNION (AU)

Georges-Remi NAMEKONG, Senior Economist, Permanent Delegation, Geneva

ORGANISATION DE COOPÉRATION ISLAMIQUE (OCI)/ORGANIZATION OF ISLAMIC COOPERATION (OIC)

Slimane CHIKH, ambassadeur, observateur permanent, Genève

UNITED NATIONS UNIVERSITY

Paul OLDHAM, Research Fellow, Institute of Advanced Study, Yokohama, Japan

III. ORGANISATIONS INTERNATIONALES NON GOUVERNEMENTALES / INTERNATIONAL NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

Association IQSensato (IQSensato)
Sisule F. MUSUNGU, President, Geneva
Susan ISIKO ŠTRBA (Ms.), Expert, Geneva

Centre d'études internationales de la propriété intellectuelle (CEIPI)/Centre for International Intellectual Property Studies (CEIPI)
François CURCHOD, chargé de mission, Genolier

Centre international pour le commerce et le développement durable (ICTSD)/International Centre for Trade and Sustainable Development (ICTSD)
Pedro ROFFE, Senior Associate, Programme on Innovation, Technology and Intellectual Property, Geneva
Ahmed ABDEL LATIF, Senior Programme Manager, Programme on Innovation, Technology and Intellectual Property, Geneva
Daniella Maria ALLAM (Ms.), Junior Program Officer, Programme on Innovation, Technology and Intellectual Property, Geneva
Harsh GURSAHANI, Programme Assistant, Programme on Innovation, Technology and Intellectual Property, Geneva

Chambre de commerce internationale (CCI)/International Chamber Of Commerce (ICC)
Jennifer BRANT (Ms.), Consultant, Geneva

Civil Society Coalition (CSC)
Amy KAPCZYNSKI (Ms.), Assistant Professor of Law, Berkeley Law School, United States of America
David HAMMERSTEIN, Representative, Brussels
Melanie DULONG DE ROSNAY (Ms.), Representative, Brussels
Patrick DURISCH, Representative, Lausanne

Creative Commons Corporation
Andrés GUADAMUZ, Representative, Edinburgh, United Kingdom

CropLife International
Tatjana R. SACHSE (Ms.), Legal Advisor, Geneva

Fédération ibéro-latino-américaine des artistes interprètes ou exécutants (FILAIE)/ Ibero-Latin-American Federation of Performers (FILAIE)
Luis COBOS, Presidente, Madrid
José Luis SEVILLANO, Director General, Madrid
Miguel PÉREZ SOLIS, Asesor Jurídico, Madrid
Carlos LÓPEZ SÁNCHEZ, Asesor Jurídico, Madrid
Paloma LÓPEZ PELÁEZ (Sra.), Asesora Jurídica, Madrid

Fédération internationale de la vidéo (IVF)/International Video Federation (IVF)
Benoît MÜLLER, Legal Advisor, Geneva
Scott MARTIN, Legal Advisor, Geneva

Fédération internationale de l'industrie du médicament (FIIM)/International Federation of Pharmaceutical Manufacturers Associations (IFPMA)
Andrew JENNER, Director, Intellectual Property and Trade, Geneva
Guilherme CINTRA, Policy Analyst, Intellectual Property and Trade, Geneva
Chiara GHERARDI (Ms.), Policy Analyst, Innovation, Intellectual Property and Trade, Geneva

Fédération internationale de l'industrie phonographique (IFPI)/International Federation of the Phonographic Industry (IFPI)
Elena BLOBEL (Ms.), Legal Adviser, Global Legal Policy, London

Fédération internationale des associations de distributeurs de films (FIAD)/International Federation of Associations of Film Distributors (FIAD)
Antoine VIRENQUE, secrétaire général, Paris

Fédération internationale des associations de producteurs de films (FIAPF)/International Federation of Film Producers Associations (FIAPF)
Bertrand MOULLIER, Senior Expert, Paris

Ingénieurs du Monde (IdM)
François ULLMANN, président, Genève

International Trademark Association (INTA)
Bruno MACHADO, Geneva Representative, Rolle

Knowledge Ecology International (KEI)
James LOVE, Director, Washington, DC
Thiru BALASUBRAMANIAM, Representative, Geneva

Médecins Sans Frontières (MSF)
Michelle CHILDS (Ms.), Director Policy Advocacy, Campaign for Access to Essential Medicines, Geneva
Katy ATHERSUCH (Ms.), Medical Innovation and Access Policy Advisor, Geneva
Hafiz AZIZ-UR-REHMAN, Legal and Policy Advisor, Geneva

Medicines Patent Pool
Ellen't Hoen (Ms), Executive Director, Geneva
Esteban BURRONE, Policy Advisor, Geneva
Kaitlin MARA (Ms.), Communications Manager, Geneva

Union internationale des éditeurs (UIE)/International Publishers Association (IPA)
Jens BAMMEL, Secretary General, Geneva

IV. BUREAU/OFFICERS

Président/Chair: Md. Abdul HANNAN (Bangladesh)

Vice-Présidents/Vice Chairs: Garikai KASHITIKU (Zimbabwe)

Alexandra GRAZIOLI (Mme) (Suisse/Switzerland)

Secrétaire/Secretary: Irfan BALOCH (OMPI/WIPO)

V. SECRÉTARIAT DE L'ORGANISATION MONDIALE DE LA PROPRIÉTÉ INTELLECTUELLE (OMPI)/SECRETARIAT OF THE WORLD INTELLECTUAL PROPERTY ORGANIZATION (WIPO)

Francis GURRY, directeur général/Director General

Geoffrey ONYEAMA, vice-directeur général/Deputy Director General

Irfan BALOCH, secrétaire du Comité du développement et de la propriété intellectuelle (CDIP) et directeur, Division de la coordination du Plan d'action pour le développement/Secretary to the Committee on Development and Intellectual Property (CDIP) and Director, Development Agenda Coordination Division

Lucinda LONGCROFT (Mme), directrice adjointe par intérim, Division de la coordination du Plan d'action pour le développement/Acting Deputy Director, Development Agenda Coordination Division

Georges GHANDOUR, administrateur principal de programme, Division de la coordination du Plan d'action pour le développement/Senior Program Officer, Development Agenda Coordination Division

Usman SARKI, consultant, Division de la coordination du Plan d'action pour le développement/Consultant, Development Agenda Coordination Division

[نهاية المرفق والوثيقة]